الثورة

الجمهورية العربية السورية
نبض الحدث

صدر العدد الأول في 1963/7/1

عدد خاص

يوثق الحياة البرلمانية في سورية ويرسم محددات الدور التشريعي الثاني

للتواصل مع اللجنة القضائية العليا:
على الموقع الإلكتروني: www.hce.gov.sy
هاتف: ٦٦٣٣٦٢٥ - ٠١١ ● فاكس: ٦٦١٤٨٢١ - ٠١١

20 | عدد خاص | يومية سياسية تصدر عن مؤسسة الوحدة للصحافة والطباعة والنشر والتوزيع | thawra.sy | facebook twitter

سورية تنتخب

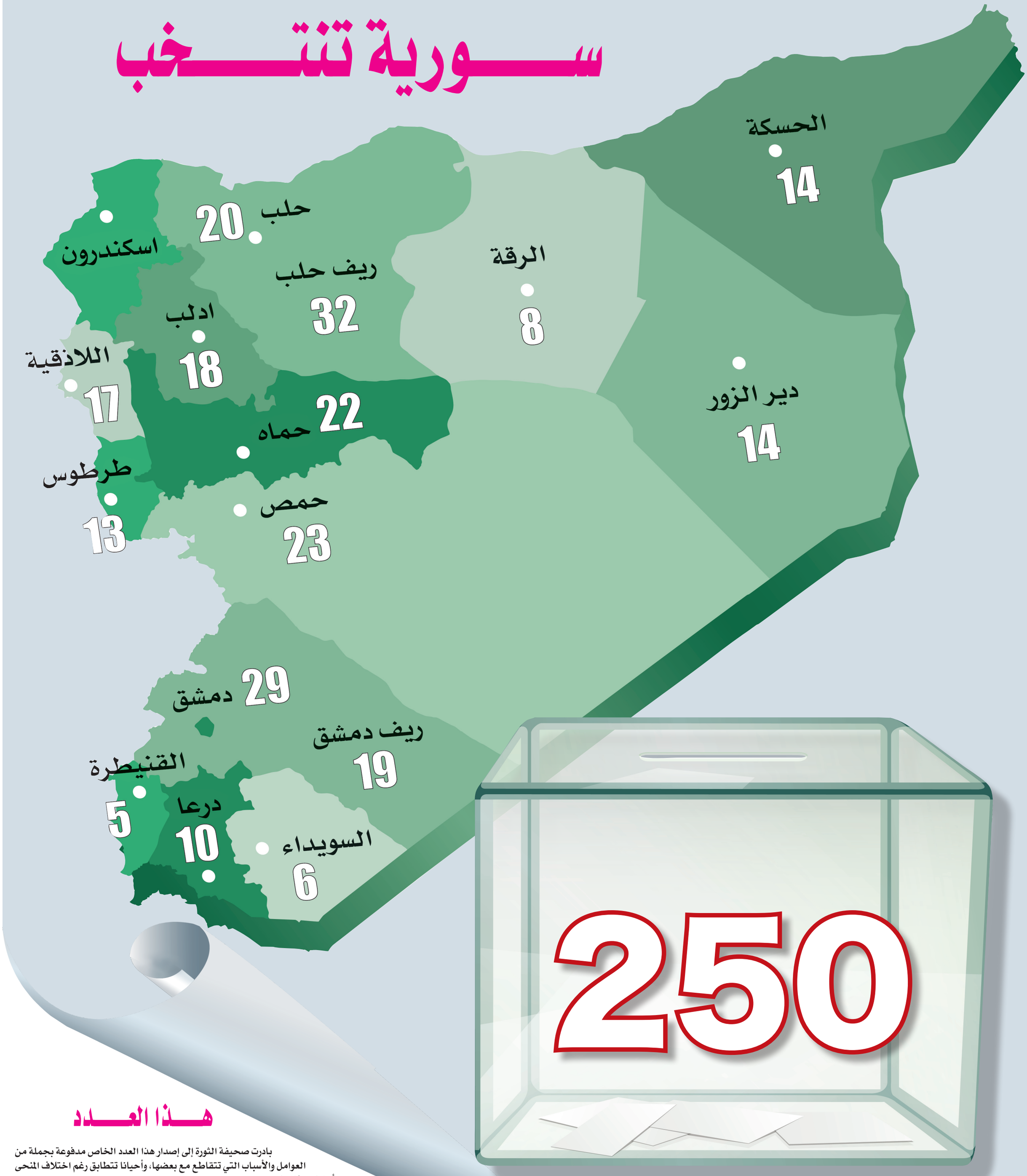

هـــذا العـــدد

بادرت صحيفة الثورة إلى إصدار هذا العدد الخاص مدفوعة بجملة من العوامل والأسباب التي تتقاطع مع بعضها، وأحيانا تتطابق رغم اختلاف المنحى أو تباين الاتجاه.

أولها السياق الذي تجري فيه الانتخابات، والتحديات الماثلة في كل تفصيل وربما في كل زاوية، وثانيها الخصوصية التي يمتلكها الاستحقاق التشريعي، وثالثها التفرد السوري على مدى عقود خلت، والريادة في تجارب الديمقراطية على مستوى الوطن العربي والمنطقة، وهناك رابعا كما هناك خامسا وسادسا.

لكن ربما الفكرة لم تكن مدفوعة بهذه العوامل والأسباب بكل ما تمتلكه من مشروعية فقط، بل أيضا أن تكون جهدا متواضعا يضع نقاطا تاريخية تائهة على حروف ذاكرة الحضارة البشرية.

العدد الخاص وما يقتضيه كان توثيقا واسترجاعا واستحضارا، ونظرة أفق قادمة، يستحق ربما وفق هذه المعايير أكثر من وقفة تأمل ونظرة تفحص معمقة، ويحتاج إلى خطوات لاحقة تستطيع ان تكثف وتوجز في التعبير عن سورية وخصوصيتها وتفردها الحقيقي حاضرا وماضيا ومستقبلا.

الثـــورة

محطات تاريخية في مسيرة الحياة البرلمانية السورية

أضواء

– في ٢ تموز ١٩١٩ وضع المؤتمر السوري رغبات سكان سورية ورفعوها إلى لجنة كراين الأمريكية ورفض بالإجماع صك الانتداب وإعلان استقلال سورية التام وإنشاء «مملكة سورية المتحدة» وتنصيب الأمير فيصل ملكا عليها.

– في ٨ آذار عام ١٩٢٠ أعلن المؤتمر السوري استقلال سورية بحدودها الطبيعية استقلالا تاما.

– ٩ /٨ عام ١٩٢٨ تم تشكيل لجنة برئاسة إبراهيم هنانو لوضع دستور للبلاد وتم الاختلاف مع الاستعمار الفرنسي على عدد من مواد الدستور المتعلقة بالوحدة السورية ودور رئيس الجمهورية والتمثيل الخارجي وأصر المجلس التأسيسي على عدم المساس بهذه المواد، الأمر الذي دعا سلطات الانتداب إلى تعليق الجلسات في ١٩٢٩/٢/٧ ومن ثم حل هذا المجلس.

– في عام ١٩٣٠ وضع البرلمان أول دستور للبلاد في عهد الاستعمار الفرنسي.

– في آب عام ١٩٣٢ إصدار العملة الورقية السورية واستحداث الدرك.

– كان المجلس النيابي وراء الانقلاب الخمسيني الشهير في الفترة من ١/١٩ إلى ١٩٣٦/٣/٨ ما اضطر المستعمر لتهدئة الشعب السوري وتوقيع معاهدة عام ١٩٣٦

– ٢٩ أيار ١٩٤٥: الاعتداء الوحشي على البرلمان السوري واستشهاد حاميته الـ ٢٨ دركياً وشرطياً وتهديم معظم مبنى دار البرلمان السوري.

١٧٠ نيسان ١٩٤٦: إعلان استقلال سورية وجلاء المستعمر، وأصبح هذا اليوم العيد الوطني لسورية.

– ١٩٤٧/٨/٧ إعلان نتائج أول انتخابات نيابية لمجلس النواب بعد جلاء المستعمر.

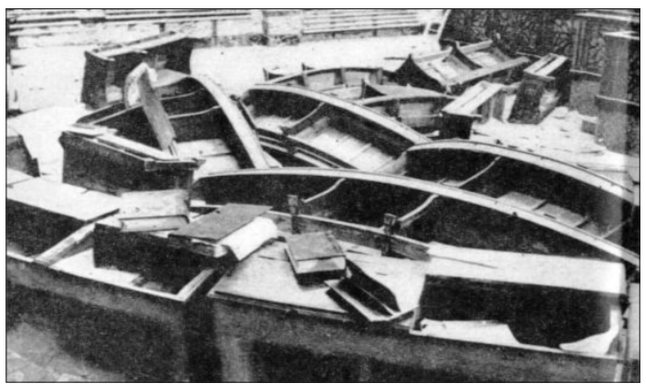

قاعات المجلس منهوبة ومدمرة شاهد على همجية المحتل الفرنسي

– ١٩٤٧/٩/٢٩ رفض مجلس النواب مشروع سورية الكبرى.

– في عام ١٩٤٧ مجلس النواب يحبط مشروع قانون الانتخابات الذي وضع على أساس التمثيل الطائفي وأصر على أن التمثيل يجب أن يكون على أساس قومي دون أي تمييز بسبب الدين أو المذهب.

– في عام ١٩٤٨ مجلس النواب يعلن وقوفه ضد جميع مشروعات تقسيم فلسطين ودعوته المواطنين للتطوع في جيش الإنقاذ وتقديم الدعم المادي والمعنوي للثوار.

– في ١٩٤٩/١/١٨ مجلس النواب يعلن وقوفه ضد توقيع اتفاقية التابلاين مع أمريكا لما فيها من بنود تمس كرامة واستقلال سورية.

– في ١٩٥٠/٩/٥ الجمعية التأسيسية تقر دستور البلاد بعد مداولات واعتراضات كثيرة على المادة الثالثة منه والتي تتعلق بعلمانية الدولة وأصبحت على الشكل التالي: الفقه الإسلامي هو المصدر الرئيسي للتشريع.

– في ١٩٥٨/٢/٥ الرئيس شكري القوتلي يلقي بياناً تاريخياً أمام المجلس النيابي شرح فيه أسس الوحدة بين سورية ومصر والخطوات التي قام بها كل من الرئيسين القوتلي وعبد الناصر.

– في ١٩٦١/٩/٢٩ إعلان انفصال الوحدة بين سورية ومصر

– في ١٩٦١/١٢/١٢ مجلس النواب ينتخب مأمون الكزبري رئيساً له ويلغي قانون التأميم ويعدل قانون الإصلاح الزراعي.

– في ١٩٧١/٢/٢٢ قام أول مجلس شعب تعييناً من ١٧٣ عضواً ورئيس مجلس الوزراء حافظ الأسد يلقي كلمة في افتتاح هذا المجلس.

– في١٩٧١/٣/١٤ الرئيس حافظ الأسد يؤدي القسم للولاية الدستورية الأولى أمام مجلس الشعب رئيساً للجمهورية.

– في ١٩٧٣/٣/١٣ إعلان الدستور الدائم للجمهورية العربية السورية.

– في ١٩٧٣/٤/١٤ صدر قانون الانتخابات.

– في ١٩٧٣/٥/٢٥ جرت انتخابات مجلس الشعب وفقاً للدستور الجديد.

– في ٢٠٠٣/٣/٩ ولأول مرة في تاريخ الحياة البرلمانية في سورية انتخاب سيدة في مكتب مجلس الشعب أميناً للسر (السيدة إنعام عباس) عضو المجلس المستقلة عن قطاع العمال والفلاحين من محافظة طرطوس.

– في ٢٠١١/٨/٣ صدر قانون الانتخابات العامة.

– في ٢٠١٢/٥/١ عقد البرلمان الطلابي أولى جلساته في مجلس الشعب.

– وفقاً للدستور الجديد الذي تم الاستفتاء عليه بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢٦ أضاف على لجانه الدائمة خمس لجان أخرى هي:

١– لجنة الحريات العامة وحقوق الإنسان.
٢.لجنة حقوق المرأة والأسرة والطفل.
٣– لجنة الشباب.
٤– لجنة الصحافة والطباعة والنشر.
٥– لجنة المصالحة الوطنية.

افتتاح مؤتمر مجلس الشعب وخطاب الفريق حافظ الأسد ١٩٧١/٢/٢٢

إعادة تعمير المجلس بعد العدوان الفرنسي

اللجان الدائمة بالمجلس

اللجان الدائمة في مجلس الشعب للدور التشريعي الأول ٢٠١٢–٢٠١٦ يبلغ عدد لجان الدور التشريعي الأول ١٤ لجنة وتتراوح عدد الأعضاء في كل لجنة بين ١٤ عضواً و٣٠ عضواً ويجوز للعضو أن يكون في أكثر من لجنة.

١–لجنة الشؤون التشريعية والدستورية وتضم ٢٨ عضواً.
٢– لجنة الموازنة والحسابات.. وتضم ١٨ عضواً.
٣–لجنة القوانين المالية وتضم ١٤ عضواً.
٤– لجنة الشؤون العربية والخارجية وتضم ٣٠ عضواً.
٥– لجنة التوجيه والإرشاد ٢٧ عضواً..
٦– لجنة التخطيط والإنتاج ٢١ عضواً
٧–لجنة الخدمات ٢٨ عضواً.
٨– لجنة الأمن القومي ٢٥ عضواً.
٩– لجنة الداخلية والإدارة المحلية ٢٦ عضواً.
١٠– لجنة الشكاوى والعرائض ٢٤ عضواً.
١١– لجنة الزراعة والري ٢٨ عضواً.
١٢– لجنة البيئة والنشاط السكاني ١٧ عضواً.
١٣– لجنة الحريات العامة وحقوق الإنسان ٢٨ عضواً.
١٤– لجنة حقوق المرأة والأسرة والطفل ١٨ عضواً.

شهداء ٢٩ أيار ١٩٤٥

شهداء الدرك

١– وكيل الضابط محمد طيب شربك.
٢– العريف برهان باش إمام.
٣– العريف طارق أحمد مدحت.
٤– الدركي شحادة إلياس الأمير.
٥– الدركي خليل جاد الله.
٦– الدركي إبراهيم فضة.
٧– الدركي محمد حسن هيكل.
٨– الدركي يحيى محمد اليافي.
٩– الدركي زهير منير خزنة كاتبي.
١٠– الدركي ممدوح تيسير الطرابيشي.
١١– الدركي محمد أحمد أومري.
١٢– الدركي محمد خليل بيطار.
١٣– الدركي سعد الدين الصفدي.
١٤– الدركي ياسين نسيب البقاعي.
١٥– الدركي زين محمد ضبعان.
١٦– الدركي عيد فلاح شحادة.
١٧– الدركي إبراهيم عبد السلام.
١٨– الدركي أحمد محمد القصار.
١٩– الدركي جورج أحمر.
٢٠– الدركي محمد عادل المدني.
٢١– الدركي واصف إبراهيم هيتو.
٢٢– الدركي عبد النبي برنية.
٢٣– الدركي سليمان أبو سعد.
٢٤– الدركي أحمد مصطفى سعيد.

شهداء الشرطة

١–المفوض سعيد القهوجي.
٢– الشرطي مشهور المهايني.
٣– الشرطي محمود الجبيلي.

ويضاف إلى هؤلاء الشهيد الدكتور حكمت التسابحجي الذي أصيب وهو يحاول إسعاف المصابين من مبنى المجلس النيابي.

وكي تبقى أسماء أولئك الشهداء الأبطال راسخة في أذهاننا، تم اعتبار يوم ٢٩ أيار من كل عام يوماً خاصاً لتخليد ذكرى رجال الأمن الداخلي الذين استشهدوا في ذلك اليوم الأغر، وجميع رجال الأمن الداخلي الذين تتجلى بطولتهم في ميادين الشرف والدفاع عن الوطن وأبنائه.

آثار الدمار على المجلس

الدبابات البريطانية

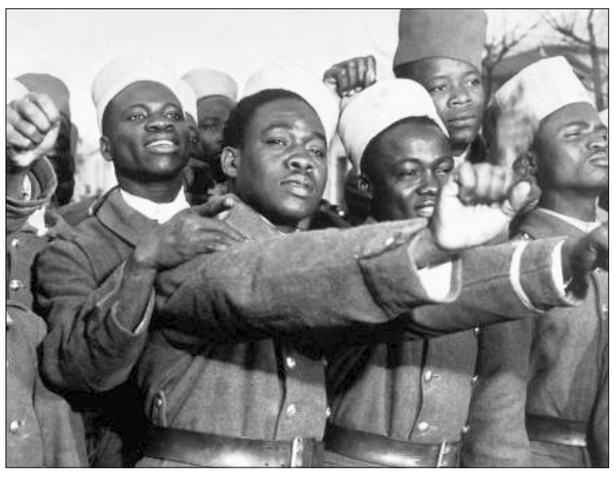

الفرقة السنغالية التي احتلت البرلمان

عدد النواب وأسماء المجلس منذ عام ١٩١٩ وحتى الآن

مجلس \ عام	عدد النواب: ذكور	عدد النواب: إناث	عدد النواب: المجموع	رئيس المجلس	اسم المجلس	تاريخ الانتهاء
1919	85	-	85	هاشم الأتاسي	المؤتمر السوري	1920
1923	30	-	30	بديع المؤيد العظم	المجلس التمثيلي والنيابي	1925
1925	67	-	67	هاشم الأتاسي	المجلس التأسيسي	1928
1932	69	-	69	صبحي بركات الخالدي	المجلس النيابي	1936
1936	85	-	85	فارس الخوري	المجلس النيابي	1939
1943	124	-	124	فارس الخوري	المجلس النيابي	1944
1944	-	-	-	سعد الله الجابري	المجلس النيابي	1945
1945	141	-	141	فارس الخوري	مجلس النواب	1949
1949	113	-	113	رشدي الكيخيا	الجمعية التأسيسية ثم أصبحت المجلس النيابي	1951
1951				معروف الدواليبي		
				ناظم القدسي		
1953	83	-	83	مأمون الكزبري	مجلس النواب	1954
1954	113	-	113	ناظم القدسي	المجلس النيابي	1957
1957	141	-	141	أكرم الحوراني	المجلس النيابي	1960
1960	198	2	200	أنور السادات	مجلس الأمة	1961
1961	173	-	173	مأمون الكزبري	المجلس التأسيسي والنيابي	1962
1962	173	-	173	سعيد الغزي	المجلس التأسيسي والنيابي	1963
1965	87	8	95	منصور الأطرش	المجلس الوطني للثورة	1966
1966	121	13	134	منصور الأطرش	المجلس الوطني للثورة	1966
1966	-	-	173	أحمد الخطيب	مجلس الشعب	1971
1971	-	-	173	فهمي اليوسفي	مجلس الشعب	1973
1973	-	-	186	محمد علي الحلبي	مجلس الشعب	1977
1978	-	-	195	محمود حديد	مجلس الشعب	1981
1981	-	-	195	محمود الزعبي	مجلس الشعب	1988
1988	-	-	250	عبد القادر قدورة	مجلس الشعب	2002
2003	-	-	250	محمد ناجي العطري	مجلس الشعب	2003
2003	-	-	250	محمود الأبرش	مجلس الشعب	2012
2012	-	-	250	محمد جهاد اللحام	مجلس الشعب	حتى الآن

البرلماني الذي دخل موسوعة غينس

يعتبر السيد دياب حاجي شواخ الماشي – عضو مجلس الشعب المستقل عن الدائرة الانتخابية لمناطق حلب (جعيفية الماشي) أحد أقدم البرلمانيين في العالم الذين شغلوا هذه المهمة حيث بقي عضواً في مجلس الشعب (٤٤) سنة وهذا ما أهّله ليكون واحداً ممن حفلت بهم موسوعة غينس العالمية كونه أول برلماني استمر في شغل هذه المهمة في العالم لهذه الفترة.

والشيخ دياب الماشي شيخ عشيرة (الماشي) من مواليد عام ١٩١٥ شغل رئيساً للسن في مجلس الشعب لأكثر من دور تشريعي.

الجدير بالذكر أنه بعد وفاته في عام ٢٠٠٩ جرت انتخابات برلمانية في عام ٢٠١٢ ونال اثنان من أبنائه ثقة الشعب ففازا بعضوية مجلس الشعب للدور التشريعي الأول وهما السيدان محمد خير وصالح الماشي.

الثورة
صدر العدد الأول في 1963/7/1

المؤتمر السوري .. أول تجربة برلمانية في سورية حزيران ١٩١٩..

تشكل في حزيران عام ١٩١٩ في دمشق، تحضيراً للجنة كينغ – كراين لتقصي الحقائق بشأن مستقبل سورية الكبرى بعد سقوط الدولة العثمانية، ويعتبر المؤتمر السوري أول برلمان وطني في تاريخ سورية، وكان يترأسه هاشم الأتاسي، ومرعي باشا الملاح ويوسف الحكيم نائبا الرئيس.

كان أغلب أعضائه من نواب البلاد السابقين إلى مجلس المبعوثان العثماني، وبلغ عددهم خمسة وثمانين عضوا، من دمشق وشرق الأردن وإنطاكية وبيروت وطرابلس وجبل لبنان وفلسطين وحلب وحماة وحمص ودير الزور والسويداء.

أقر المؤتمر بتقريره النهائي بأنه «ليس ثمة انفصال للجزء الجنوبي من سورية والمعروف باسم فلسطين، ولا للمنطقة الساحلية الغربية والتي تشمل لبنان عن البلاد السورية».

ورداً على ذلك أوصت لجنة كينغ كرين بأنه «ينبغي الحفاظ على وحدة سورية».

ومن أبرز أعضاء المؤتمر السوري: تاج الدين الحسيني وفوزي العظم ممثلين عن دمشق، إبراهيم هنانو ممثلا عن قضاء حارم، وسعد الله الجابري ورضا الرفاعي ومرعي باشا الملاح والدكتور عبد الرحمن كيالي ممثلين عن حلب، حكمت الحراكي ممثلا عن المعرة، عبد القادر الكيلاني ممثلا عن حماة، أمين الحسيني ممثلا عن القدس.

■ إعداد هلال عون علاء الدين محمد

يعود تاريخ أول مؤسسة تمثيلية في سورية إلى العام ١٩١٩

ينتخب مجلس الشعب كل أربع سنوات بالاقتراع العام والسري والمباشر والمتساوي

٨ آذار ١٩٦٣ نقلة في الحياة السياسية والاجتماعية والتشريعية

٢٤ شباط ٢٠١٢ - دستور جديد أقره الشعب - قانونان للأحزاب وآخر للانتخابات العامة

صدر عن هذا المؤتمر

– إعلان استقلال سورية والاعتراف بها دولة موحدة، والمطالبة برفع الحواجز الجمركية.

– رفض اتفاقية سايكس بيكو ووعد بلفور، وكل المشاريع الهادفة إلى تقسيم البلاد.

– رفض الوصاية السياسية التي ينطوي عليها نظام الانتداب.

– مد يد الصداقة لكل دولة، وقبول المعونة منها شريطة ألا تنتقص هذه المعونة من استقلال البلاد واستقلال قرارها، وألا تؤثر على الوحدة الوطنية للشعب مع رفض أي معونة فرنسية مهما كان شكلها.

محطات تاريخية مختصرة مرّ بها المجلس

يعود تاريخ أول مؤسسة تمثيلية في سورية إلى العام ١٩١٩ حين تنادى رجال الحركة العربية لعقد اجتماع في دمشق، يضم ممثلين عن جميع المناطق السورية حينذاك: (سورية بحدودها الحالية، والجمهورية اللبنانية، وفلسطين العربية المحتلة، والمملكة الأردنية الهاشمية) وذلك في الثالث من حزيران/ ١٩١٩/ وأطلقوا على اجتماعهم (المؤتمر السوري).. الذي اعتبر بمثابة مؤسسة تشريعية تمثيلية لكل مواطني (سورية الطبيعية). وتمخضت عن هذا المؤتمر عدة قرارات، أهمها:

«إعلان سورية بحدودها الطبيعية دولة مستقلة وذات سيادة، وقيام حكم عربي دستوري فيها، والمبادرة إلى وضع دستور للبلاد، سمي حينذاك القانون الأساسي».

إلا أن قوات الاستعمار الفرنسي عاجلت سورية بالغزو واحتلتها إثر معركة ميسلون الشهيرة في الرابع والعشرين من تموز ١٩٢٠، فألغي الحكم العربي وعطّلت تجربة المؤتمر السوري، لكن تصاعد النضال الوطني منذ معركة ميسلون وحتى فجر الاستقلال كان يفرض على سلطات الاحتلال الفرنسي أن تخضع بين فترة وأخرى للمطالب الوطنية، فكانت (تنظم) انتخابات عامة لتشكيل (جمعيات سياسية) و(مجالس نيابية)، كالمجالس التي أسست في الأعوام ١٩٢٨ ١٩٣٠ ١٩٣٦ ١٩٤٣، إلا أن هذه الجمعيات والمجالس كانت تعدل أو تعطل أو تلغى تبعاً لمصلحة الانتداب والظروف السائدة آنذاك.

وفي الفترة الواقعة بين العام ١٩٤٧ وقيام وحدة الجمهورية العربية المتحدة في الثاني والعشرين من شباط ١٩٥٨ بين سورية ومصر بقيادة الزعيم جمال عبد الناصر، قامت عدة مجالس برلمانية ونيابية وتأسيسية، ولكنها كانت غير مستقرة بسبب عدم الاستقرار السياسي وسلسلة الانقلابات العسكرية المتتالية التي كانت تلجأ إلى تعليق الدستور وحل المجالس النيابية.

أما في عهد وحدة الجمهورية العربية المتحدة (١٩٥٨– ١٩٦١) فقد قام (مجلس الأمة لإقليمي الجمهورية العربية المتحدة، سورية ومصر) يضم في عضويته ٢٠٠ عضو من الإقليم الشمالي (سورية)، وفقد هذا المجلس مبرر وجوده مع جريمة الانفصال في الثامن والعشرين من أيلول ١٩٦١، وكانت الحياة السياسية والدستورية مضطربة جداً خلال عهد الانفصال (٢٨ أيلول ١٩٦١ وحتى ٨ آذار ١٩٦٣).

ومع بزوغ فجر الثامن من آذار ١٩٦٣ انتقلت سورية نقلة جذرية وتغيرت فيها الحياة السياسية والاجتماعية والتشريعية تغيراً نوعياً فقد أنيط بـ (المجلس الوطني لقيادة الثورة)، مهمة وضع دستور دائم للبلاد وسلطة التشريع ومراقبة الحكومة، ولكن لأسباب متعددة لم يتمكن هذا المجلس من أداء مهماته بصفته مجلساً تشريعياً.

وبقيت الحياة الديمقراطية شبه معطلة حتى السادس عشر تشرين الثاني ١٩٧٠ حين قامت كوادر من حزب البعث بقيادة الرئيس الراحل حافظ الأسد بالحركة التصحيحية التي عكست استجابة لقواعد الحزب وجماهير الشعب ليبدأ عهد جديد في كل مناحي الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وسواها، وأعيد بناء الهياكل لإرساء المؤسساتية في سورية العربية الحديثة برؤية عصرية.

وخلال عهد السيد الرئيس بشار الأسد صدر الدستور الجديد في تاريخ ٢٤ شباط ٢٠١٢ الذي أقره الشعب وقانونا الأحزاب والانتخابات العامة، وكان لذلك أثر مهم في تطوير عمل السلطة التشريعية، حيث عمل مجلس الشعب على بحث وإقرار مئات مشاريع القوانين وتعديل القوانين الأخرى التي ولدت بعد الدستور الجديد.

وانطلاقاً منه فقد وصل مجلس الشعب السوري إلى كادر من أعضائه من مختلف أطياف الشعب السوري على اختلاف انتماءاتهم السياسية والفكرية تتألف من تسعة عشر حزباً ومستقلين منهم ١٢٧ عضواً عمالاً وفلاحين و١٢٣ عضواً من باقي فئات الشعب.

تعرّف على مجلس الشعب

– مجلس الشعب في الجمهورية العربية السورية مقره دمشق، وهو السلطة التشريعية، ويقوم المجلس بإقرار السياسة العامة للدولة في مجالات التشريع والموازنة العامة والتنمية الاجتماعية والاقتصادية وغيرها من الأمور التي تتعلق بالسياسة العامة للدولة.

– ينتخب مجلس الشعب كل أربع سنوات بالاقتراع العام والسري والمباشر والمتساوي وفقاً لأحكام قانون الانتخاب، ويتألف من ٢٥٠ عضواً.

– عضو مجلس الشعب يمثل الشعب بأكمله، ولايجوز تحديد وكالته بقيد أو شرط، وعليه أن يعمل بهدي من شرفه وضميره.

– لا يُسأل أعضاء مجلس الشعب جزائياً أو مدنياً بسبب الوقائع التي يوردونها أو الآراء التي يبدونها أو التصويت في الجلسات العلنية أو السرية وفي أعمال اللجان.

التمثيل البرلماني للمرأة في سورية

تنظيم المؤتمر النسائي في البرلمان ١٩٦٨

• مجلس الأمة ١٩٦٠-١٩٦١-عهد الوحدة:

١–جيهان موصللي.
٢–وداد أزهري.

• المجلس الوطني للثورة ١٩٦٥/٩/١-١٩٦٦/٢/١٤:

١–وسيمة سفرجلاني.
٢–حياة دواليبي.
٣–سعاد عبد الله.
٤–فرات طليمات.
٥–عائشة الدباغ.
٦–شكرية عبد الغني.
٧–نبيلة الرزاز.
٨–نجاح ساعاتي.

• المجلس الوطني للثورة عام ١٩٦٦:

١–سعاد عبد الله.
٢–عادلة بيهم الجزائري.
٣– عائشة الدباغ.
٤–أمية الخاير.
٥–حياة دواليبي.
٦–جاكلين بيطار.
٧– فرات طليمات.
٨– نجاح ساعاتي.
٩–شكرية عبد الغني.
١٠– لوريس عازار.
١١–نبيلة الرزاز.
١٢–مارسيل داغر.

•مجلس التعيين ١٩٧١/٢/٢٢-١٩٧٣/٢/٢١/ عدد الأعضاء ١٧٣:

١– أميمة دياب (دمشق).
٢– سعاد الزين (دمشق).
٣– جورجيت وردة (إدلب).
٤–سعاد عبد الله (طرطوس).

• الدور التشريعي الأول ١٩٧٣/٦/٩-٦/٨/ ١٩٧٧/ عدد الأعضاء ١٨٦:

١– هاجر صادق (دمشق).
٢– بشرى كنفاني (ريف دمشق).
٣– منور مخلوطة (حماة).
٤– سلمى نجيب (اللاذقية).
٥– هناء الحموي (طرطوس).

• الدور التشريعي الثاني ١٩٧٧/٨/١٨-١٩٨١/٨/١٧/ عدد الأعضاء ١٩٥:

١– هاجر صادق (دمشق).
٢– سلافة ديب (طرطوس).
٣– ميكيت عنيني (حمص).
٤– شكرية عبد الغني (دير الزور).
٥– سعاد بكور (حماة).
٦– شهيرة فلوح (درعا).

• الدور التشريعي الثالث ١٩٨١/١١/١٦-١٩٨٥/١١/١٥ عدد الأعضاء ١٩٥:

١–حنان نجمة (دمشق).
٢–هاجر صادق (دمشق).
٣–فريال المهايني (دمشق).
٤– رؤيات ياسين (ريف دمشق).
٥– وداد الزرقا (ريف دمشق).
٦–هيام الصوفي (حمص).
٧–غصون مراد آغا (حماة).
٨– منور مخلوطة (حماة).
٩– وفاء صنين (اللاذقية).
١٠– نوال المحمد (طرطوس).
١١–ابتسام الحسيني (دير الزور).
١٢– سميرة جبرائيل (الحسكة).
١٣– ملك مارتيني (حلب).

• الدور التشريعي الرابع ١٩٨٦/٢/٢٧ - ١٩٩٠/٢/٢٦ عدد الأعضاء ١٩٥:

١–هاجر صادق (دمشق).
٢–فريال المهايني (دمشق).
٣–حنان نجمة (دمشق).
٤– وصال فرحة (دمشق).
٥–رؤيات ياسين (ريف دمشق).
٦–وداد الزرقا (ريف دمشق).
٧– ليلى تركماني (حلب).
٨– ملك مارتيني (حلب).
٩– غصون مراد آغا (حماة).
١٠– منور مخلوطة (حماة).
١١– وفاء حنين (اللاذقية).
١٢– اكرام اليوسفي (ادلب).
١٣– نوال المحمد (طرطوس).
١٤– نجوى العجيلي (الرقة).
١٥– ابتسام الحسيني (دير الزور).
١٦– سميرة جبرائيل (الحسكة).
١٧– فوزية قطيفان (درعا).
١٨– هيام الصوفي (حمص).

• الدور التشريعي الخامس ١٩٩٠/٦/١١-١٩٩٤/٦/١٠/ عدد الأعضاء ٢٥٠:

١– بشيرة توكلنا (دمشق).
٢– وصال فرحة (دمشق).
٣– فريال مهايني (دمشق).
٤– أمل دكاك (دمشق).
٥– كوليت خوري (دمشق).
٦– زكية مسرة (ريف دمشق).
٧– هند حتيتاني (ريف دمشق).
٨– منار ناطور (حلب).
٩– ليلى تركماني (حلب).
١٠– نور الهدى خللو (مناطق حلب).
١١– هدى الكردي (حمص).
١٢– فاطمة السقا (حماة).
١٣– فاطمة الجاجة (اللاذقية).
١٤– ليلى غلاونجي (اللاذقية).
١٥– بشيرة حامد (ادلب).
١٦–نهيدة قصاص (ادلب).
١٧– جميلة علي (طرطوس).
١٨– نجوى العجيلي (الرقة).
١٩– زهرة الجاسم (دير الزور).
٢٠– سميرة جبرائيل (الحسكة).
٢١– نجاح المحاميد (درعا).

• الدور التشريعي السادس ١٩٩٤/٩/١٠ - ١٩٩٨/٩/٩ عدد الأعضاء ٢٥٠:

١– نجوى قصاب حسن (دمشق).
٢– أمل دكاك (دمشق).
٣– فريال المهايني (دمشق).
٤– وصال فرحة (دمشق).
٥– كوليت خوري (دمشق).
٦– هند حتيتاني (ريف دمشق).
٧– صباح عوض (ريف دمشق).
٨– فريال صطل (حلب).
٩– ناديا غازي (حلب).
١٠– فاتنة أحمد (مناطق حلب).
١١– منار ناطور (مناطق حلب).
١٢– ابتسام رزوق (حمص).
١٣– سلمى عياش (حمص).
١٤– جميلة فلاحة (حماة).
١٥– سعاد الشيخ بكور (حماة).
١٦– هيفاء صقر (اللاذقية).
١٧– جميلة شريقي (اللاذقية).
١٨– خالدية كيناوي (ادلب).
١٩– بشيرة حامد (ادلب).
٢٠– أمل مرداش (طرطوس).
٢١– نجوى العجيلي (الرقة).
٢٢– زهرة الجاسم (دير الزور).
٢٣– منيفة درويش (الحسكة).
٢٤– نجاح المحاميد (درعا).

• الدور التشريعي السابع ١٩٩٨/١٢/١٧ - ٢٠٠٢/١٢/١٦ عدد الأعضاء ١٥٠:

١– محاسن الورع (دمشق).
٢– مهى قنوت (دمشق).
٣– هدى الحمصي (دمشق).
٤– سميرة كشكة (ريف دمشق).
٥– سامية الشاعر (ريف دمشق).
٦– نهاد ظنطح (حمص).
٧– اقبال إبراهيم (حمص).
٨– أديبة حموي (حمص).
٩– ٩–أميمة خضور (حمص).
١٠– فاتن الشيخ خالد (حماة).
١١– سعاد الشيخ بكور (حماة).
١٢– جومانا رضوان (حلب).
١٣– فريال صطل (حلب).
١٤– فاتنة أحمد (مناطق حلب).
١٥– فوزية صفو (مناطق حلب).
١٦– منار ناطور (مناطق حلب).
١٧– ناديا هاشم (ادلب).
١٨– نفيذة نبال المعلم (ادلب).
١٩– هيفاء صقر (اللاذقية).
٢٠– سهير الريس (اللاذقية).
٢١– وعد خدام (طرطوس).
٢٢– انعام عباس (طرطوس).
٢٣– ندوة السلوم (الرقة).
٢٤– زهرة الجاسم (دير الزور).
٢٥– نجوة طوشان (الحسكة).
٢٦– حسنة عوض (درعا).

• الدور التشريعي الثامن ٢٠٠٣/٣/٩- ٢٠٠٧/٣/٨ عدد الأعضاء ٢٥٠:

١– أميرة عرابي (دمشق).
٢– هدى الحمصي (دمشق).
٣– هدى مليحي (دمشق).
٤– مي المهايني (دمشق).
٥– صباح حمودة (ريف دمشق).
٦– سميرة كشكة (ريف دمشق).
٧– ازدهار معتوق (ريف دمشق).
٨– ابتسام السيد سليمان (حمص).
٩– بشرى مسوح (حمص).
١٠– أميمة خضور (حمص).
١١–سعاد الشيخ بكور (حماة).
١٢– كلثوم وردة (حماة).
١٣– منى سلامة (حماة).
١٤– فريال سيريس (حلب).
١٥– بدرية الشيحان (مناطق حلب).
١٦– فاتنة أحمد (مناطق حلب).
١٧– سوسن حذيفة (مناطق حلب).
١٨– هدى حجازي (ادلب).
١٩– نفيذة نبال المعلم (ادلب).
٢٠– سهير الريس (اللاذقية).
٢١– جوزفين نصار (اللاذقية).
٢٢– وعد خدام (طرطوس).
٢٣–رهام بشور (طرطوس).
٢٤– انعام عباس (طرطوس)
٢٥– نجاح يونس (طرطوس)
٢٦– ندوة السلوم (الرقة).
٢٧– هدية عباس (دير الزور).
٢٨– اليزابيت ملكي (الحسكة).
٢٩– ابتسام الصمادي (درعا)
٣٠–حنان عمرو (السويداء)

• الدور التشريعي التاسع ٢٠٠٧/٥/٧ - ٢٠١١/٥/٦ عدد الأعضاء ٢٥٠:

١– هدى مليحي (دمشق).
٢– راما عزيز (دمشق).
٣– هدى الحمصي (دمشق)– عينت سفيرة سورية في اليونان وانتخبت السيدة ماجدة قطيط بدلاً عنها.
٤– هزار الدقر (دمشق).
٥– غياث غزال (ريف دمشق).
٦– ثريا مسلمانية (ريف دمشق).
٧– الهام الحلاق (ريف دمشق).
٨– نجاة عطا الله (حمص).
٩– حسن الاخوان.
١٠– فاديا ديب.
١١– سحر الحسون (حماة).
١٢– كلثوم وردة (حماة).
١٣– سعاد الشيخ بكور (حماة).
١٤– ايمان بابلي (حلب).
١٥–جومانا رضوان (حلب)
١٦– رياض خللو (مناطق حلب).
١٧– اخلاص بدوي (مناطق حلب).
١٨– هدى حجازي (ادلب).
١٩– ايمان خان شيخوني (ادلب).
٢٠–محاسن فاتح (اللاذقية).
٢١– فاطمة فويتي (اللاذقية).
٢٢– فهيما عروس (طرطوس).
٢٣– منى الضيعة (طرطوس).
٢٤– مي عيسى (طرطوس).
٢٥– هند الطريف (الرقة).
٢٦– فرحة العلوان (دير الزور)
٢٧– نجاح كورية (الحسكة).
٢٨– رائدة الغانم (درعا).
٢٩–سهام الجبر أبو فخر (السويداء).
٣٠– ليفن شوره (القنيطرة).
٣١– ثناء بشير فخر الدين (مناطق حلب) انتخبت بدل السيد عبد الفتاح عزوز المتوفى.

• الدور التشريعي الأول ٢٠١٢/٥/٢٤ - ٢٠١٦/٥/٢٣ عدد الأعضاء:

١– ماجدة قطيط (دمشق)
٢– منى سكر (دمشق).
٣– وفاء خليفة (دمشق) توفيت وانتخبت السيدة مها شبيرة بدلاً عنها.
٤– هزار الدقر (دمشق).
٥– ماريا سعادة (دمشق).
٦– جورجينا يوسف رزق (ريف دمشق).
٧– رجاء النعال (ريف دمشق).
٨– فاديا يوسف ديب (حمص).
٩– أميمة سليمان خضور (حمص).
١٠– سناء نعمة أبو زيد (حمص).
١١– ناديا محمد أديب كسيبي (حمص).
١٢– غادة محمد إبراهيم (حماة).
١٣– سلام عبد القادر سنقر (حماة).
١٤– نجلاء حافظ (حلب).
١٥– ايمان بابلي (حلب).
١٦– علياء قباني (مناطق حلب)
١٧– ناهد المعلم (ادلب).
١٨– فاطمة خميس (ادلب).
١٩– سوسن سيد وهبة (ادلب)
٢٠– وفاء معلا (اللاذقية).
٢١–فيحاء طريفي (اللاذقية).
٢٢– ميساء صالح (اللاذقية).
٢٣– صباح محمود أحمد (طرطوس).
٢٤– مها حسن العمر (طرطوس).
٢٥– مهى العجيلي (الرقة).
٢٦– ابتسام الدبس (دير الزور).
٢٧– كاترين ديب (الحسكة).
٢٨–أميرة الغانم (الحسكة).
٢٩– وفاء يوسف العودة (درعا).
٣٠– شكرية محاميد (درعا).
٣١– هناء عوض السيد (القنيطرة).

هيئة الأوراق والأسواق المالية:

هدفنا حماية المواطنين والمستثمرين في الأوراق المالية من الممارسات غير العادلة

نظراً لأهمية دور الأسواق المالية في تنشيط وتنمية الاقتصاد وتمويل المشاريع الضخمة وجذب رؤوس الأموال الأجنبية أعطت الجمهورية العربية السورية اهتماماً متزايداً لإحداث وتنظيم قطاع الأوراق المالية وطريقة الاستثمار في هذا القطاع وكيفية حماية المستثمرين من أي عملية تداول غير سليمة أو استغلال، وبناءً على ذلك تم إحداث هيئة الأوراق والأسواق المالية بموجب القانون رقم /٢٢/ الصادر في عام ٢٠٠٥ وقد باشرت أعمالها في عام ٢٠٠٦.

ولتفعيل دور هيئة الأوراق والأسواق المالية الرقابي والتنظيمي في قطاع الأوراق المالية قامت بإعداد أنظمة داخلية تواكب الأنظمة في البلدان المتقدمة، وبعد استكمال الأطر التشريعية والتنظيمية سارت الهيئة بخطى ثابتة التقد لاستكمال عملها الذي تجسد في إحداث سوق دمشق للأوراق المالية الذي يبدأ عمله في عام ٢٠٠٩.

ترتبط هيئة الأوراق المالية برئيس مجلس الوزراء وتتمتع بالشخصية الاعتبارية وبالاستقلال المالي والإداري ومقرها في دمشق، وهي جهة ناظمة لا تهدف إلى القيام بأي عمل أو نشاط يهدف إلى الربح أو إقراض الأموال أو إصدار الأوراق المالية، وإنما يقتصر دورها في:

١- تنظيم وتطوير الأسواق المالية والأنشطة والفعاليات الملحقة بها بما يضمن تحقيق العدالة والكفاءة والشفافية، والحد من المخاطر المرتبطة بمعاملات الأوراق المالية.

٢- حماية المواطنين والمستثمرين في الأوراق المالية من الممارسات غير العادلة أو غير السليمة.

٣- تشجيع النشاط الادخاري والاستثماري بما يخدم المصلحة الوطنية.

كيف تقوم الهيئة بتحقيق أهدافها؟

بالطبع حتى تحقق الهيئة الأهداف السابق ذكرها تقوم بالآتي:

- إعداد الأنظمة وإصدار التعليمات والقرارات الخاصة بالإشراف والرقابة.
- مراقبة الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالأوراق المالية والجهات المصدرة لها.
- الموافقة على إصدار وطرح أي ورقة مالية.
- الترخيص لشركات الخدمات والوساطة.
- الرقابة على الأسواق لضمان المنافسة والشفافية.
- التحقيق أو التفتيش لأي مخالفة تتم من الجهات الخاضعة لإشرافها.
- فرض الغرامات الملائمة على مرتكبي المخالفات.
- الإشراف على تدريب العاملين لدى شركات الخدمات والوساطة المالية ورفع كفاءتهم.
- نشر الوعي الاستثماري لدى جمهور المواطنين.
- التعاون والتنسيق مع هيئات الأوراق المالية في الخارج والمنظمات الدولية (اتحاد الهيئات العربية – المنظمة الدولية لهيئات سوق المال) بما يسهم في تطوير وسائل ونظم الرقابة ورفع كفاءتها.

ما الجهات التي تخضع لإشراف الهيئة؟

لكي تقوم هيئة الأوراق المالية بدورها الرقابي والإشرافي يجب علينا أن نوضح الجهات التي تخضع لإشراف هيئة الأوراق المالية، فأي مستثمر لديه الرغبة في الدخول إلى قطاع الأوراق المالية يجب أن يكون لديه اطلاع على هذه الجهات وكيفية وطبيعة عملها والجهات هي:

- الشركات المساهمة العامة.
- شركات الخدمات والوساطة المالية المرخص لها.
- شركات وصناديق الاستثمار المرخص لها.
- سوق دمشق للأوراق المالية.
- شركات ومكاتب المحاسبة والتدقيق المعتمدة من قبل الهيئة.

أهم الأعمال التي تقوم بها هيئة الأوراق المالية

حتى تقوم الهيئة بعملها على أكمل وجه قامت بإعداد أنظمة متكاملة ألزمت بها الجهات التي تخضع لإشرافها ومنها:

١- نظام الترخيص لشركات الخدمات والوساطة المالية:

حيث تقوم الهيئة بمنح الترخيص لشركات الوساطة لمزاولة عملها وهذا النظام يشمل جميع أشكال شركات الوساطة القانوني سواء كانت شركات مساهمة عامة أم محدودة المسؤولية أم إذا كانت عبارة عن مصرف يزاول بعض أعمال الوساطة عن طريق شركة تابعة له، إذ تتعدد الخدمات التي تقدمها هذه الشركات.

من ممارسة أعمال شراء وبيع الأوراق المالية بالعمولة لحساب الغير أو لحساب، وإدارة الإصدارات الأولية، وإدارة الاستثمار، وأمانة الاستثمار، والحفظ الأمين.

٢- نظام وتعليمات الإفصاح

يتعين على كل شركة مصدرة للأوراق المالية أن تضع وتحتفظ بسياسة مكتوبة للإفصاح وإرسال الإفصاحات الأولية خلال مدة لا تزيد عن ٤٥ يوماً من انتهاء السنة المالية بالإضافة إلى الإفصاحات الطارئة إلى هيئة الأوراق المالية، مع التأكيد على التزام الجهات الخاضعة لإشراف الهيئة بإعداد بياناتها وفقا لمعايير المحاسبة الدولية.

٣- نظام اعتماد مفتشي الحسابات

يتعين على كل الشركات المساهمة العامة الخاضعة لإشراف هيئة الأوراق والأسواق المالية أن تعتمد في تدقيق بياناتها على مدققي الحسابات المعتمدين من قبل الهيئة، بالإضافة إلى أن مدقق الحسابات يتوجب عليه الالتزام بمعايير التدقيق الدولية عند القيام بإجراءات المراجعة

تقوم الهيئة باعتماد مدققي الحسابات سنويا سواء كانوا أشخاصاً طبيعيين أم اعتباريين حيث يتعين على قبولهم توافر الشروط المنصوص عليها في نظام اعتماد مفتشي الحسابات وليتم إدراج أسمائهم يتوجب عليهم تقديم طلبهم إلى هيئة الأوراق المالية.

٤- نظام إصدار وطرح الاوراق المالية

كل شخص يريد ان يصدر أو يطرح أو يسوق للأوراق المالية داخل الجمهورية العربية السورية عليه أن يحصل على موافقة هيئة الأوراق المالية، وأي شخص يرغب في طرح أوراق مالية غير سورية للاكتتاب العام داخل سورية عليه أن يحصل على موافقة الهيئة.

كل شركة قيد التأسيس ترغب في إصدار أوراق مالية، وكل شركة ترغب في زيادة رأس مالها عن طريق طرح أوراق مالية عليها أن تحصل على موافقة الهيئة وأهم المستندات التي يتوجب توفيرها هي نسخة عن عقد تأسيس الشركة ودراسة جدوى اقتصادية معدة من جهة متخصصة.

أهم الأنشطة التي قامت بها الهيئة خلال عام ٢٠١٦

حرصا من الهيئة على القيام بتحقيق أهدافها وفي مقدمتها حماية المواطنين والمستثمرين في سوق الأوراق المالية من خلال ما يعرف بتوعية المستثمر نظمت الهيئة بالتعاون مع الجامعة العربية الدولية الخاصة (AIU) ورشة عمل بعنوان:

«الدخول إلى عالم الاستثمار في الأوراق المالية» وذلك في مقر كلية إدارة الأعمال في الجامعة، وتم خلالها إلقاء عدد من المحاضرات التخصصية وذلك بمشاركة كل من سوق دمشق للأوراق المالية ورابطة شركات الخدمات والوساطة المالية السورية.

أهم القرارات الصادرة عن الهيئة لعام ٢٠١٦

- تم تجديد اعتماد شركات الخدمات والوساطة المالية المرخصة وهي سبع شركات عاملة حالياً إضافة الى:
- منح الموافقة على تجميد نشاط شركة (عودة كابيتال للخدمات المالية- محدودة المسؤولية)لعام ٢٠١٦
- منح الموافقة على تجميد نشاط شركة (إيفا للخدمات المالية المساهمة المغفلة الخاصة)لعام ٢٠١٦
- تحديد سياسات التسويق لدى شركات الخدمات والوساطة المالية رقم ١٥/م
- اعتماد مدققي حسابات لتدقيق حسابات الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة لعام٢٠١٦ وعددهم خمسة وعشرون مدققاً.

أهم التعاميم الصادرة عن الهيئة لعام ٢٠١٦

١- التأكيد على الأثر الإيجابي لتوزيع الأرباح على سوق دمشق للأوراق المالية وعلى اتجاه المستثمرين في الاستثمار بالأوراق المالية.

٢- التزام الشركات بتقديم الإفصاحات الأولية وذلك استناداً الى أحكام نظام وتعليمات الإفصاح.

٣- التعميم رقم/٤/ بدلات الإدراج السنوية للأوراق المالية العائدة للشركات المساهمة في سوق دمشق للأوراق المالية.

٤- التزام الشركات بتقديم الإفصاحات النهائية وذلك خلال موعد أقصاه ثلاثة أشهر من انتهاء السنة المالية من عام ٢٠١٥.

ولمزيد من المعلومات يمكن زيارة الموقع الإلكتروني لهيئة الأوراق المالية السورية:
www.scfms.sy.com

تحضيراً لاستحقاق إعادة الإعمار..

خطة طموحة للمؤسسة العامة للمواصلات الطرقية

يشكل الاستحقاق الدستوري الجديد في الثالث عشر من نيسان القادم متمثلاً بانتخابات مجلس الشعب محطة هامة تؤكد على قوة الدولة السورية وتماسك مؤسساتها وأن الحكومة السورية حكومة صمود ومقاومة تحارب الإرهاب بيد وتبني باليد الأخرى وأن الشعب السوري العظيم الصابر بفضل صموده وعزيمة جيشه وحكمة قائده السيد الرئيس بشار الأسد هو أكثر تصميماً وشجاعة على مواجهة الحرب والتحديات من أجل المحافظة على وطنه ومؤسساته .

من هنا حرصت المؤسسة العامة للمواصلات الطرقية على أن تكون في مقدمة المؤسسات الوطنية الرائدة في تنفيذ خططها ومتابعة أدق تفاصيل العمل للحفاظ على الشبكة الطرقية التي تمتد على طول ٨٠٨٩ كم بقيمة تتجاوز مئات المليارات والتي تتطلب جهوداً مضاعفة للحفاظ عليها وترميم وإعادة إعمار ماخربته يد الإرهاب وطالته بشكل ممنهج ومنظم .

تضع المؤسسة الأولوية للصيانة والحفاظ على هذه الشبكة ومراقبة جودة ونوعية المواصفات التي تتم بها صيانة وإنشاء مشاريع الطرق والتحويلات والمعابر، كما تسعى لتطوير ورفع كفاءة المهندسين العاملين وإن تواجد أجهزة الإشراف المباشر على كافة جبهات العمل هو جزء من منظومة العمل التي تجتهد المؤسسة لوضعها في موقع الاهتمام والمتابعة.

إن عمل المؤسسة كفريق واحد وتكامل الأدوار مع جهود ودعم الحكومة واهتمامها بصيانة وجهوزية الطرق المركزية هو أحد العناوين الرئيسة في خطة المؤسسة للعام ٢٠١٦ والتي بدأت بوتيرة عالية من حيث الإعداد للتعاقد على تنفيذ المشاريع الاستراتيجية عن طريق إجراء إعلانات تفاضلية بين شركات الإنشاءات العامة والتنفيذ بكوادر وخبرات وطنية يتم تدريبها على هكذا مشاريع وبجودة ومواصفات دولية عالية أثبتت كفاءتها وقدرتها على تحدي المصاعب والظروف وأنجزت مايفوق المتوقع.

والأرقام تدل أن المؤسسة حققت نسبة إنجاز ١٤٢٪ من خطة التنفيذ العام الماضي وتتطلع إلى الأفضل والأميز في هذا العام . ويتم حالياً إعداد الأضابير التنفيذية لمشاريع حيوية أهمها : مشروع تحويلة دمشق الكبرى وكذلك مشروع ربط صالة الركاب الجديدة في مطار الشهيد باسل الأسد مع اتوستراد طرطوس اللاذقية إضافة إلى إعادة تأهيل طريق طرطوس – دريكيش بحيث يصبح اتوستراداً . وبالرغم من الصعوبات التي تواجه عمل المؤسسة بسبب الارهاب إلا أنها تقوم بالأعمال الإسعافية الفورية للمناطق التي يطالها الإرهاب لتأمين حركة المرور بكل أمان .

الخط الحديدي الحجازي:

نقل الضواحي.. مشروع صديق للبيئة.. آمن وسريع

أُحدثت المؤسسة العامة للخط الحديدي الحجازي بموجب المرسوم التشريعي رقم ٢٠ تاريخ ١٩٦٤/٨/٦ وتعديلاته والذي حدد عملها الأساسي في:

١- إدارة الخط الحديدي الحجازي و تفريعاته في المنطقة الجنوبية.

٢- إدارة الخط الضيق من الشبكة السورية (خط قطنا الحديدي و خط دمشق سرغايا الحدود اللبنانية.

٣- إدارة الورشات الإنتاجية الجارية بملكية المؤسسة و منها معمل لوحات السيارات (الوحيد في القطر).

مشاريع مستقبلية

قامت المؤسسة بوضع استراتيجية تتكامل مع متطلبات النقل الجماعي في مدينة دمشق ومحيطها الحيوي وخلُصت إلى فكرة تنفيذ مشروع نقل الضواحي الذي يمكّن المؤسسة من القيام بالمهام الموكلة إليها في عملية النقل والاستثمار وذلك بالتنسيق الكامل مع أنماط النقل الأخرى بهدف المساهمة الفعّالة في حل أزمة النقل في مدينتي دمشق وريف دمشق والمحافظات المجاورة لهما بوسائط نقل جماعية صديقة للبيئة سريعة آمنة تمكنها من استيعاب حجوم النقل المتزايد لعشرات السنين وبالتنسيق مع هيئة التخطيط والتعاون الدولي يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة لإنجاز هذا المشروع الحيوي والهام .

المؤسسة العامة لحلج وتسويق الأقطان:

ثقة كبيرة بمواصفات القطن السوري وتصنيعه

إحداث المؤسسة

- صدر المرسوم التشريعي رقم ٧٧ لعام ١٩٦٥ القاضي بتأميم صناعة الحلج في القطر العربي السوري.
- تم إحداث الهيئة العامة لحلج وتسويق الأقطان بموجب المرسوم التشريعي رقم ١٠٦ لعام ١٩٦٥.
- وبموجب المرسوم التشريعي رقم ٢١٠٠ لعام ١٩٧٥ تم تعديل الشكل التنظيمي بحيث أصبح اسمها (المؤسسة العامة لحلج وتسويق الأقطان) وتتبع إلى وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية.
- وبالقرار الصادر عن رئاسة مجلس الوزراء رقم ٥٠/ت تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٦ أصبحت تتبع إلى وزارة الصناعة.

مهام وعمل المؤسسة

تعمل المؤسسة على:

- شراء واستلام القطن المحبوب وتخزينه.
- حلج الأقطان (تنظيم صناعة الحلج وتنميتها وفق الحاجة).
- تسويق الأقطان المحبوبة (لتغطية حاجات القطاعين العام والخاص وتصدير الفائض).
- تسويق بذور القطن إلى شركات الزيوت المحلية (للقطاعين العام والخاص والبذور الزراعية للمؤسسة العامة لإكثار البذار).
- إدارة المحالج وتأمين حسن استثمارها الاستثمار الأمثل.

وقد عمدت المؤسسة إلى إحداث تطوير نوعي في صناعة حلج الأقطان مجسدة على الواقع شعار (التطوير والتحديث) والذي أكد عليه الرئيس بشار الأسد حيث تم إنشاء محالج حديثة (إضافة للمحالج الحالية) والتي تعتبر من أحدث ما توصلت إليه تكنولوجيا الحلج في العالم وتتناسب مع تطور زراعة وإنتاج القطن مع توفير كافة المستلزمات والتجهيزات اللازمة.

هذا وأصبح القطن السوري أحد المكونات الأساسية لخلطات القطن في المغازل العالمية لما يتميز من مواصفات فنية عالية وجودة في الحلج وسمعة جيدة وهو بذلك ينافس الأقطان العالمية الأخرى المشابهة كالأقطان (التركية واليونانية) بالرغم من الكميات المصدرة المتواضعة مقارنة مع إنتاج الدول الأخرى.

إضافة لذلك شهدت المؤسسة طيلة هذه الفترات علاقات وثيقة مع العالم شعارها الثقة الكبيرة بهذا القطن في مواصفاته الفنية وطريقة إعداده.

من ذاكرة الدكتور جورج جبور

مساهمات البرلمانيين السوريين في تأسيس المنظمات الدولية و عقد الاتفاقيات و المواثيق الانسانية

ساهم البرلمانيون السوريون منذ عقود بإنشاء المنظمات الدولية ومنها الأمم المتحدة وصياغة القرارات الدولية الهامة، وعقد الاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الانسان والدفاع عن السلم والأمن الدوليين، وللاضاءة على ذلك التقت الثورة الدكتور جورج جبور عضو مجلس شعب سابق وأمين الرابطة السورية للأمم المتحدة الذي كانت له تجربة طويلة في هذا الإطار وفيما يلي نص الحوار:

❖ متى ابتدأ اشتراك سورية في المنظمات الدولية؟!

* * المنظمات الدولية ظاهرة حديثة وذروة هذه الظاهرة تأسيس الأمم المتحدة عام ١٩٤٥ قبل ذلك كانت لدينا عصبة الأمم التي ولدت عام ١٩١٩ وفرضت على سورية صك الانتداب في عام ١٩٢٢.

هكذا كانت سورية محكومة من فرنسا بقرار من عصبة الأمم ولم يكن ثمة سوريون في عصبة الأمم أما في الأمم المتحدة فكانت سورية حاضرة منذ اللحظة الأولى للتأسيس.

❖ متى كان التأسيس؟

* * عقد مؤتمر سان فرانسيسكو في نيسان عام ١٩٤٥ دعت إلى المؤتمر الدول الكبرى، وكانت سورية في عداد الدول المدعوة لأنها أعلنت الحرب على دول المحور، وكان وفدنا إلى مؤتمر سان فرانسيسكو مؤلفاً من السادة فارس الخوري رئيس مجلس الوزراء رئيساً ونعيم الانطاكي وزير المالية عضواً، وناظم القدسي وزير سورية المفوض عضواً في واشنطن، ثم كان هناك عضوان آخران هما: فريد زين، مرسوم تشكيل الوفد في ١٠ نيسان ١٩٤٥.

كان الوفد السوري في عداد وفود عربية أخرى هي المصري والعراقي واللبناني والسعودي، وكان لفارس الخوري دور نشط في مداولات صياغة ميثاق الأمم المتحدة.

أثناء وجود الوفد في سان فرانسيسكو اعتدى الجيش الفرنسي على حامية البرلمان السوري وهي حادثة تركت أثراً بالغاً لدى السوريين جميعاً، واستطاعت براعة الوفد السوري أن تجعل من هذه العملية الوحشية معلماً باقياً في ميثاق الأمم المتحدة كانت الدول تناقش الميثاق حين طالبت سورية بإدخال نص يمنع الدول التي كانت تحت الانتداب من أن توضع تحت الوصاية.

هكذا كان الرد الدبلوماسي السوري على العدوان الفرنسي بالإصرار على المساواة بين الدولة السورية وبين الدولة الفرنسية، وبالنتيجة توافق المؤتمر على نص المادة ٧٨ المعروفة باسم مادة سورية والتي يعود الفضل فيها إلى التضحية التي قدمها شهداء البرلمان.

نص المادة ٧٨ كما يلي:

(لا يطبق نظام الوصاية على الأقاليم التي أصبحت أعضاء في هيئة « الأمم المتحدة» إذ العلاقات بين أعضاء هذه الهيئة يجب أن تقوم على احترام مبدأ المساواة في السيادة).

حين عاد الوفد من نيويورك عرض فارس الخوري نتائج أعمال المؤتمر على مجلس النواب وقال: إن المادة ٧٨ وضعت خصيصاً (لسورية ولبنان) هذه الحقيقة الهامة لم تجد طريقها إلى الكتب التي ألفها أساتذة كلية الحقوق عن القانون الدولي في الجامعة السورية وهذا نقص فادح ينبغي أن يتم تفاديه، وقد أثرت هذه النقطة مرات مع كل أساتذة القانون الدولي.

❖ مجلس الأمن هو الهيئة الأعلى في الأمم المتحدة وفيه أعضاء دائمون وآخرون منتخبون هل انتخبت سورية لعضوية مجلس الأمن؟

* * نعم كان ذلك لأول مرة عام ١٩٤٦ وقد شغلت المقعد غير الدائم لمدة عامين عامي ١٩٤٧ و١٩٤٨ وكان فارس الخوري ممثلنا في مجلس الأمن وقد ترأس المجلس بحكم أن الرئاسة هي بالتناوب بين الأعضاء.

وخلال رئاسته للمجلس جرى بحث موضوع جلاء القوات الإنكليزية عن مصر وهكذا في ١٩٤٧\٨\٢٦ كانت له خطبة رائعة عن مصر تركت صداها واسعاً في الإعلام العربي. لأن الإعلام المصري كما نعلم هو رأس الإعلام العربي وهكذا فقد جرت دعوات لتكريم فارس الخوري عن طريق منحه ما عرف باسم وسام الأمة العربية على حد علمي كانت هناك دعوات لكنها لم تتبلور إلا أن دوره العربي ترسخ كثيراً منذ تلك الجلسة في عام ١٩٤٧ وفي مناسبات كثيرة أخرى لاحقة.

❖ المعروف أنه كان لمجلس الأمن دور في استقلال سورية؟

* * نعم هو دور في تأمين جلاء القوات الأجنبية عن سورية عامنا هذا هو العام السبعون للجلاء، ومن المناسب أن نتذكر أن الأمم المتحدة بحثت في شكوى سورية مقدمة على أساس المادة ٧٨ من الميثاق.

جوهر الشكوى هو أن سورية الدولة المستقلة ترابط في أراضيها جيوش أجنبية إنكليزية وفرنسية تنتقص هذه الجيوش من استقلالها واستمرار وجودها مخالف للميثاق.

كانت الشكوى السورية مزدوجة (السورية- اللبنانية معاً) بحث المجلس الشكوى المزدوجة بضعة أيام وقد تميز فارس الخوري خاصة في جلسة ١٦ شباط ١٩٤٦ وكان تميزه بسبب حكاية رواها ولها مايزال مكانها في الأدبيات الدبلوماسية الدولية في تلك الفترة كان ثمة تنافس بريطاني فرنسي على سورية خاصة وعلى مجمل الشرق الأوسط.

الجيوش الفرنسية والإنكليزية دخلت سورية صيف ١٩٤١ ضمن الحرب العالمية الثانية وحين توطد استقلال سورية أخذت الحكومة الوطنية تطالب الإنكليز والفرنسيين بالجلاء فكان جواب الإنكليز على الفرنسيين الجلاء أولاً، ثم يأتي دورنا. أما الفرنسيون فكانوا يقولون (الإنكليز طارئون ونحن هنا بقوة الانتداب فليجلوا الإنكليز أولا ثم نجلو نحن)هنا روى فارس الخوري حكايته الشهيرة عن المصباح وركام الأحجار قال: في أحد الطرقات كان ثمة ركام من الأحجار وضع عليه قنديل مضيء أتى أحد المارة فسأل لماذا هذا القنديل فقيل له لكي لا يتعثر المارة بالحجارة، ولماذا وضعنا الحجارة؟ فكان الجواب: لكي نضع عليها المصباح فقال هذا الغريب لماذا لا نزيح الحجارة والمصباح معاً وهكذا كان، لقد انسحبت بريطانيا وفرنسا نهائياً من دمشق في ١٥ نيسان ١٩٤٦ وحدد يوم ١٧ نيسان موعدا للاحتفال بالجلاء

❖ حدثتنا عن فارس الخوري ماذا عن غيره من السوريين في المنظمات الدولية؟

* * تميز السوريون بحسن أدائهم الدبلوماسي في الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية.

تميز منهم كثيرون أذكر مثلا: فريد زين الدين وكان له الفضل في الصياغة الأولى للمادة ٧٨ من الميثاق وقد كتب له لاحقا أن يتولى منصب نائب وزير خارجية الجمهورية العربية المتحدة أي أنه كان نائبا للوزير الشهير محمود فوزي.

وتميز ايضاً الدكتور صلاح الدين الطرزي الذين كان عضوا لجنة تصفية الاستعمار وأصبح عضواً في محكمة العدل الدولية وهو أول سوري يتولى هذا المنصب ، وتعرض لحادث أثناء شغله لهذا المنصب واختير لاتمام المدة الاستاذ عبدالله الخاني وهكذا فإن كثيراً من الدول الافريقية كانت تشعر بامتنان للعلامة صلاح الدين الطرزي لأنه ساعدها على نيل حريتها وقد كان لي حظ المشاركة مع الدكتور الطرزي يوم ١٩٧٣/١٠/٢٤ ولهذا التاريخ أهمية خاصة.

❖ قلت ٣٧٩١ /٠١/٤٢ ألم يكن ذلك بعد صدور القرار ٨٣٣ بعد حرب تشرين؟!

* * نعم في ١٩٧٣/١٠/٢٤ قبلت سورية قرار مجلس الأمن من ٣٣٨ فشكل الرئيس حافظ الأسد رئيس الجمهورية لجنة من ستة أشخاص لدراسة مايترتب على سورية نتيجة القرار ٣٣٨ ضمت اللجنة اثنين من القصر الجمهوري هما الأستاذ إبراهيم فوزي أمين عام القصر وله الرئاسة و كما ضم اثنين من الخارجية هما السفيران صلاح الدين الطرزي وأديب الداوودي واثنين من الجامعة هما: حسان مريود وكمال غالي في هذه اللجنة السداسية تعرفت عن كثب على الدكتور الطرزي وعلى جديته في المتابعة العلمية والسياسية أطلعني على مذكراته الدبلوماسية إذ كان هو الطرف السوري الذي ساهم في صياغة اتفاقية الهدنة عام ١٩٤٩.

دعوته لإدارة ندوة عقدت في القصر الجمهوري عن خبرته في التفاوض مع الجهات الدولية بشأن الهدنة حضر الندوة زملائي في مكتب الدراسات العامة الذي كنت أديره كما حضره مهتمون من القصر والخارجية.

مذكراته هذه لم تنشر ولا أدري السبب ولا أدري أين هي الآن؟

❖ من تذكر غير ذلك من السوريين الذين ساهموا في المنظمات الدولية؟

* * أذكر كثيرين مثل الدكتور موفق العلاف والدكتور أديب الداوودي والدكتور توفيق سلوم الذي كان نائبا لرئيس لجنةحقوق الإنسان في الأمم المتحدة، كذلك الدكتور عبد الرزاق قدورة المدير العام المساعد في اليونسكو وفي جامعة الدول العربية من يستطيع أن ينسى الأدوار التي لعبها الدبلوماسيون السوريون المتميزون مثل: سليم اليافي وعدنان عمران ونهاد إبراهيم باشا ومحمد زكريا إسماعيل وفي اليونسكو كان الدكتور عبد الله عبد الدايم .

وفي الحقيقة ينبغي علينا أن نعد كتاباً توثيقياً عن هؤلاء السوريين الذين كان لهم شأنهم في المنظمات الدولية والعربية .

❖ ماذا تقول وأنت رئيس الرابطة السورية للأمم المتحدة ؟

* * عملت موظفاً دولياً لمدة سنتين ، لكنني أمضيت سبع سنوات خبيراً مستقلاً لدى مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة بين عامي ٢٠٠٢-٢٠٠٩ ممثلاً للقارة الآسيوية ضمن مجموعة الخبراء التي تعنى بأحوال المتحدرين من أصل أفريقي ، ضمن هذه المجموعة ناديت بضرورة التعويض عن الاسترقاق ، فعقدت ندوة بحثت في الأمر ،كذلك تفاعلت بنجاح باراك أوباما في نيله مقعداً في مجلس الشيوخ ، وقلت أنه قد يصبح رئيساً للولايات المتحدة الأميركية ،ثم إنني لاحظت أنه كان الشيخ الرابع من أصل أفريقي على مدى مائتي عام من تاريخ مجلس الشيوخ الأميركي وفي هذا ظلم فادح للسود ناتج عن نظام انتخاب مجلس الشيوخ في توزيع عادل لمقاعد مجلس الشيوخ ، ينبغي أن يكون هناك ما يزيد عن ١٠ من السود، لكن أوباما كان السيناتور الأسود الرابع في مائتي عام . وعليه فقد طالبت بتغيير النظام الانتخابي في أميركا لكي يكون تمثيل السود في مجلس الشيوخ أقرب إلى العدالة.

وهذا أمر مثبت في محاضر لجنتنا .بعد ذلك تردت الأحوال المالية للجنتنا ،فقد حجب عنها التمويل ،واستمر على هذا النحو حتى نهاية ولاية السفير بولتون مندوباً دائماً لأميركا في الأمم المتحدة . وقيل حينها أن ذلك الدبلوماسي الأميركي العنيف كان السبب وراء وقف التمويل ثم كانت لي في الأمم المتحدة جولات عن حلف الفضول وعن التعطيل في الأعياد الإسلامية ، وعن حقوق المؤلف وغيرها من قضايا حقوق الإنسان وعن القرار ٣٣٧٩ وكثير من ذلك منشور في مقال مطول نشرته مجلة المعرفة في عددها رقم ٦٢٦ تاريخ تشرين الثاني ٢٠١٥.

■ أجرى اللقاء : حسن حسن

فارس الخوري وحكايته الشهيرة عن المصباح وركام الأحجار

شخصيات سورية لعبت أدوارا هامة في المنظمات الدولية

رسالة الى شولف

رسالة إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان في منظمة الأمم المتحدة

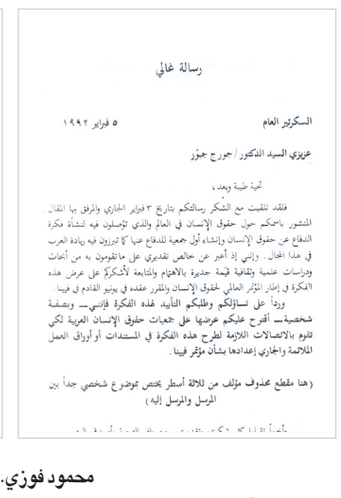
رسالة خاصة

«البرلمان السوري».. تاريخ طويل من النضال والكفاح والصمود

- أول برلمان سوري هو المؤتمر السوري 1919 عدد الأعضاء ٨٥
- جمعيات تأسيسية ومجالس نيابية ١٩٣٦- ١٩٤٣ معطلة بسبب المحتل
- مجالس برلمانية ونيابية تأسيسية بين ١٩٤٧- ١٩٥٨ غير مستقرة
- اعتداء المحتل الفرنسي على البرلمان السوري ١٩٤٥

يعتبر البرلمان السوري من أقدم المؤسسات البرلمانية في المنطقة، حيث يعود تاريخ إنشائه إلى العام ١٩١٩ عندما دعا رجالات سورية من الوطنيين والأحرار إلى عقد اجتماع في دمشق، يضم ممثلين عن جميع الأقطار السورية حينذاك ونقصد هنا سورية الطبيعية التي تضم (سورية بحدودها الحالية، ولبنان، وفلسطين المحتلة، والأردن) وذلك في الثالث من حزيران ١٩١٩، وأطلقوا على اجتماعهم (المؤتمر السوري) الذي اعتبر بمثابة مؤسسة تشريعية تمثيلية لكل المواطنين السوريين في (سورية الطبيعية) والذي ضم آنذاك ٨٥ عضواً، وتمخضت عن هذا المؤتمر عدة قرارات مهمة كان من بينها إعلان سورية بحدودها الطبيعية دولة مستقلة وذات سيادة، وقيام حكم عربي دستوري فيها، والمبادرة إلى وضع دستور للبلاد سمي حينذاك بالقانون الأساسي.

إلا أن قوات الاستعمار الفرنسي سارعت إلى غزو سورية واحتلالها في العام ١٩٢٠، فألغي الحكم العربي وعطلت تجربة المؤتمر السوري، وفي تموز من العام ١٩٢٢ أعلن قيام الاتحاد السوري، ونشوء ما سمي بـ (مجلس الاتحاد) المكون من ١٥ عضواً لهم سلطة الاتحاد العليا، ويمثلون بالتساوي دمشق وحلب واللاذقية، وحسب القانون الأساسي للاتحاد الذي وضعه المندوب الفرنسي، فولاية المجلس عام، وينتخب رئيس البلاد لمدة عام من قبله، وله أيضاً إقرار الموازنة العامة ومجموعة من القوانين المركزية كالتجارة والعقوبات.

وعلى الرغم من أن القانون الأساسي للاتحاد نصّ على انتخاب الأعضاء، إلا أن المفوض الفرنسي ولتعذر قيام انتخابات، عيّن الأعضاء لعام ١٩٢٣ ثم عاد ومدد لهم عاماً إضافياً حتى عام ١٩٢٤، إلا أن الاستمرارية لم تكتب (للاتحاد السوري)، وأقيمت خلفاً له (الدولة السورية) بدءاً من مطلع ١٩٢٥، على أن يتولى سلطتها التشريعية حتى قيام انتخابات مجلس تمثيلي هو اندماج مجلسي دمشق وحلب التمثيليين، غير أن الحكومات المتعاقبة خلال تلك الفترة، والتي كان يختارها المفوض الفرنسي، لم تكن مسؤولة أمام المجلس التمثيلي؛ وخلال عهد (الدولة) اندلعت الثورة السورية الكبرى عام ١٩٢٥، وهو ما أفضى إلى تمهيد الطريق أمام انتخابات جمعية تأسيسية لكتابة دستور، وهو ما قبلت به فرنسا عام ١٩٢٨، بعد تعيين الشيخ تاج الدين الحسني رئيساً للدولة حيث جرت انتخابات الجمعية التأسيسية بين ١٠ - ٢٤ نيسان ١٩٢٨ لانتخاب ٦٨ نائباً في الجمعية، وهي المرة الأولى التي دعي فيها جميع الناخبين للاقتراع في تاريخ سورية الحديث.

لكن المستعمر الفرنسي قام في العام ١٩٢٩ بحل الجمعية بسبب وطنية وسلوك أعضائها المناهض والرافض للاحتلال ولكنها كانت قبل حلها قد أعدت مشروع الدستور الجديد الذي لم ينشره المفوض الفرنسي حتى أيار ١٩٣٠، بعد أن أضاف إليه نصاً بتعطيل المواد المخالفة لصك الانتداب الفرنسي.

وقد أقرّت المادة الثلاثون من دستور ١٩٣٠، استحداث سلطة تشريعية تحت اسم مجلس النواب، منتخب لمدة خمس سنوات؛ وقد تراوح عدد النواب منذ إقرار الدستور وحتى إلغائه عام ١٩٤٩ بين ٦٨ حتى ١٣٦ عضواً، وفي كانون أول ١٩٣١ وكانون ثاني ١٩٣٢ جرت أول انتخابات مجلس نواب في سورية.

غير أن انتهاكات المستعمر الفرنسي المستمرة بحق الشعب السوري أدت إلى ارتفاع حدة وشدة الرفض والغضب الشعبي لأحكام وقرارات المستعمر الفرنسي، وهو ما أرسى قاعدة نضالية وكفاحية وطنية على كامل التراب السوري فرضت على سلطات الاحتلال الفرنسي تنفيذ بعض المطالب الوطنية للشعب السوري، كتنظيم انتخابات عامة لتشكيل (جمعيات تأسيسية) و(مجالس نيابية)، كالمجالس التي أسست في الأعوام ١٩٣٦-١٩٤٣، إلا أن هذه الجمعيات والمجالس كانت في أغلب الأحيان معطلة أو ملغاة تبعاً لمصلحة المحتل وأهوائه.

وفي الفترة الواقعة بين العام ١٩٤٧ والعام ١٩٥٨ تاريخ قيام الجمهورية العربية المتحدة بين سورية ومصر، قامت عدة مجالس برلمانية ونيابية وتأسيسية، ولكنها كانت غير مستقرة بسبب عدم الاستقرار السياسي نتيجة سلسلة الانقلابات العسكرية المتتالية التي كانت تلجأ إلى تعليق الدستور وحل المجالس النيابية.

أما في عهد الوحدة (١٩٥٨ - ١٩٦١) فقد قام (مجلس الأمة لإقليمي الجمهورية العربية المتحدة، سورية ومصر) يضم في عضويته ٢٠٠ عضو من الإقليم الشمالي (سورية)، وفقد هذا المجلس مبرر وجوده مع حدث الانفصال في الثامن والعشرين من أيلول ١٩٦١.

وفي عهد الانفصال (من ٢٨ أيلول ١٩٦١ وحتى ٨ آذار ١٩٦٣) كانت الحياة السياسية والدستورية مضطربة جداً، ومع بزوغ فجر الثامن من آذار ١٩٦٣ وتفجر الثورة انتقلت سورية نقلة جذرية حيث تغيرت فيها الحياة السياسية والاجتماعية والتشريعية تغيراً نوعياً فقد أنيط بـ (المجلس الوطني لقيادة الثورة) علاوة على المهمات المنوطة به، مهمة وضع دستور دائم للبلاد وسلطة التشريع ومراقبة الحكومة، ولكن لأسباب متعددة لم يتمكن هذا المجلس من أداء مهماته بصفته مجلساً تشريعياً.

الحياة الديمقراطية في ظل التصحيح

وبقيت الحياة الديمقراطية شبه معطلة حتى السادس عشر من تشرين الثاني ١٩٧٠ تاريخ قيام الحركة التصحيحية المجيدة بقيادة الرئيس الخالد حافظ الأسد، الحركة التي جاءت تلبية لمطالب الجماهير بتصحيح الأخطاء وتقويم الممارسات الفاسدة لبعض النخب الحاكمة آنذاك ليبدأ عهد جديد في كل مناحي الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وسواها وأعيد بناء الهياكل لإرساء المؤسساتية في سورية العربية الحديثة برؤية عصرية.

وفي عام ١٩٧١ صدر المرسوم التشريعي رقم / ٤٦٦/ وتضمن تشكيل أول مجلس للشعب في سورية، وجرت انتخابات أعضاء أول دور تشريعي للمجلس في عام ١٩٧٣.

لقد جاء في بيان القيادة القطرية المؤقتة لجهة تناوله الوضع الداخلي عشية السادس عشر من تشرين الثاني ١٩٧٠ (إن القيادة تعاهد جماهير الشعب ومناضلي الحزب أن تحشد كل الطاقات التقدمية والشعبية باتجاه إقامة جبهة وطنية تقدمية وأن تشكل مجلساً للشعب يضم ممثلين عن التنظيمات الشعبية والمهنية والقوى والعناصر الوطنية كافة بهدف ممارسة الرقابة الشعبية على أجهزة الدولة والإسهام في استكمال التشريع ووضع الدستور الدائم للبلاد وإعطاء المنظمات الشعبية دوراً فعالاً في قيادة عملية التحويل الاشتراكي وممارسة بناء الديمقراطية الشعبية وإصدار قانون الإدارة المحلية).

ومع انطلاق التصحيح بدأت الديمقراطية تأخذ مداها في التطبيق وبدأت ثمارها تنضج منذ اليوم الأول، ولعل الراصد للحياة الديمقراطية في ظل التصحيح لابد له أن يلحظ عدداً من الأمور أبرزها:

- إن هذه الديمقراطية آمنت بالإنسان كقيمة في ذاته قبل أن يكون فرداً في المجموع، فحرصت على صون كرامته وحريته ليكون أداة إيجابية للثورة والبناء، فهما المنطلق والأساس لإطلاق الطاقات وبالتالي لبناء الوطن والدفاع عنه وعن منجزاته بكل الزخم المطلوب.

- إن السياسة الداخلية التي اختطتها القيادة بنيت على أساس أن الشعب، كل الشعب، هو مصدر السلطة وموجهها، والسلطة مرتكزة على إرادته، ما يستدعي بالضرورة أن يكون هذا الشعب في وضع يمكنه من ممارسة السلطة، وذلك لا يتسنى إلا إذا انتظم أفراد الشعب في إطار هيئات ومنظمات شعبية ونقابات مهنية، تنقل الشعب من دائرة التأثر والانفعال إلى دائرة التأثير والفعل تطبيقا لمبدأ الديمقراطية الشعبية.

- إن هذه الديمقراطية هي ديمقراطية حية ومتحركة ومتطورة تبعاً لتطور الظروف ومناحي الحياة المختلفة من سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية وسواها، ومن ثم فإن هذه الديمقراطية هي التي تناسب الشعب العربي السوري وتناسب ظروفه، وهي من نسيج المصلحة العليا للوطن والمواطن.

عمارة المجلس..

بدأت أعمال بناء مجلس الشعب تحت اسم دار البرلمان السوري عام ١٩٢٨ على عدة مراحل، في موضع دار (سينما جناق قلعة) التي افتتحت في عام ١٩١٦ ولم تستمر أكثر من شهر، إذ استفاق سكان دمشق، وشاهدوا هذه الدار كتلة من اللهب نتيجة احتراق بكرة الفيلم، وبقي مكانها أرضاً محروقة حتى عام ١٩٢٨ حين قررت حكومة رئيس الوزراء تاج الدين الحسني إقامة بناء مجلس نيابي في سورية بعد ضغوط شعبية على الانتداب، وتم الانتهاء من المرحلة الأولى عام ١٩٣٢.

ويلاحظ أن المبنى جاء على شكل جناحي العُقاب السوري (شعار سورية) على طراز العمارة العربية وكان حينها من أضخم مباني دمشق علواً وجمالاً وتمت إحاطته بحدائق كبيرة حسب المخططات العمرانية لدمشق في الأحياء الحديثة الواقعة على طريق الصالحية.

وأشرف على تصميم البناء وتنفيذه المهندس سامي النعماني والمهندس بهاء الدين زمبركجي، وصمم وركب زخارفه الفنان السوري أبو سليمان الخياط.

وتم في المرحلة الأولى بناء عدة غرف وقاعة اجتماعات مساحتها حوالي ٢٠٠ متر مربع تمت فيها اجتماعات جميع المجالس النيابية من عام ١٩٣٢ وحتى عام ١٩٥٤.

وتمت مرحلة تالية من مراحل بناء البرلمان السوري في زمن رئاسة فارس الخوري، حيث ارتأى أن القاعات التي كانت موجودة آنذاك لاجتماعات اللجان البرلمانية وسكرتارية المجلس لم تعد كافية، فأمر ببناء غرف إضافية.

وبعد اعتداء قوات الانتداب الفرنسي على البرلمان السوري عام ١٩٤٥ أمر رئيس المجلس النيابي آنذاك سعد الله الجابري ببناء قاعة جديدة تستوعب عدداً أكبر من النواب، واستمر العمل بهذه القاعة مدة سبع سنوات، وانعقد أول اجتماع فيها عام ١٩٥٤ وهي القاعة الحالية لاجتماعات السادة أعضاء المجلس.

وتم بناء شرفات تطل على قاعة الاجتماعات الرئيسية (قاعة القبة) خصصت لكبار الزائرين وموظفي الدولة، إضافة إلى شرفة خاصة بالصحفيين والإعلاميين.

وفي عام ١٩٩٩ جددت قاعات المجلس ومداخله، وتمت إشادة بناء إلى الجنوب من الكتلة الرئيسية يحتوي على ثلاثة طوابق ويتضمن قاعتين لاجتماعات لجان المجلس وعدة غرف، كما تم توسيع حديقة المجلس، وتم تسجيل مبنى البرلمان على قائمة التراث العالمي برقم ١٤٠ من بين ٢١٦ مبنى مسجلاً.

وقد بنيت واجهات المجلس من الحجر الأبيض الذي جُلب من مقالع تلفيت ومداميك من الحجر الأسود البازلتي من مقالع دير علي وكانت الواجهات من الرخام الأصفر جلبت من مقالع عين التينة.

وجمع تصميم قاعة الاجتماعات مختلف فنون العمارة العربية وهذا الشكل من البناء هو طراز عربي قديم يسمى الأبلق، كما هو حال القصر الأبلق الذي بني في عهد الظاهر بيبرس في المرج الأخضر وحوله العثمانيون إلى التكية السليمانية.

■ فؤاد الوادي

الالتزام بمواعيد الاستحقاقات الدستورية..

ثقافة السوريين بأبجديات الوطن

الالتزام بمواعيد الاستحقاقات الدستورية هو إيمان السوريين بأبجديات الوطن، وهو وعيهم بضرورة التقيد بهذه المواعيد من أجل بنائه بناءً سليماً يحترم تلك الأبجديات ويقدس مواعيدها، ويورث للأجيال التالية دلالاتها ومعانيها الكبيرة.

ولعل أولى الدلالات بالتزام هذه المواعيد انتظار السوريين ليوم الثالث عشر من نيسان القادم متمثلاً بانتخابات مجلس الشعب وكلهم أمل بأن تسهم هذه الانتخابات المرتقبة في وصول برلمانيين قادرين على سن تشريعات وقوانين تخفف أعباءهم وتلامس قضاياهم، وتفاعل السوريين مع الحملات التي تمت حتى اليوم بكل مشاعرهم التي تنم عن حبهم لوطنهم ورغبتهم بإعمار بلدهم وطي صفحة المآسي التي دمرت ما دمرت حتى الآن.

وثاني الدلالات التي تؤكد التزام السوريين بالمواعيد الدستورية واعتبارها ثقافة من أبجديات حبهم لوطنهم هي مشاركتهم الواسعة بكل التحضيرات للانتخابات وإدراكهم قيمة هذا الدور الإيجابي الفاعل لهذه المشاركة في تعزيز الصمود الوطني والإسهام في تحصين الوطن وإعادة بناء ما دمره الإرهاب، والانطلاق نحو مرحلة جديدة ملخصها أن الانتخابات استحقاق دستوري مهم يخلق حركة ديمقراطية ومنافسة حقيقية، والهدف الكبير منه هو مصلحة الوطن والمواطن وخدمته في شتى المجالات.

وثالث هذه المعاني أن المشاركة الشعبية الواسعة والكثيفة التي ينتظر حصولها تنطلق من وعي السوريين بضرورة بناء وطنهم وتجاوز ما دمره المستعمرون وأدواتهم الإرهابية، فضلاً عن كونها واجباً على كل مواطن شريف يؤمن بوحدة سورية واستقلالية قرارها الوطني، ويعمل على الحفاظ على مؤسسات الدولة التي بنيت بعرق جبين الطبقات الكادحة من عمال وفلاحين وغيرهم، ساهموا وقدموا التضحيات في سبيل بنائها على مدار عقود من العمل والبذل والعطاء.

أما رابع الدلالات المهمة فتنطلق من أهمية هذا الاستحقاق بالدرجة الأولى كونه مكوناً أساسياً من الحياة الدستورية السورية التي لا يمكنها المضي دون إعطائه كامل حقه، ونزولاً عند حق السوريين في الدفاع عن وطنهم والذود عن ترابه الطاهر عبر نشر وتفعيل وتطبيق الحياة الدستورية بكل تفاصيلها.

ولا شك أن البعد الخامس في الالتزام بالمواعيد الدستورية يأتي من كون هذا الاستحقاق الدستوري مهماً جداً في هذه المرحلة العصيبة ولذلك فإن شعبنا عبَّر عن تمسكه باستحقاقاته الدستورية ولن يتخلى عنها وسيوجه صفعة قوية لكل الأعداء من خلال إنجازه هذه الاستحقاقات، ولا شك أن إنجاز الانتخابات في موعدها له دلالات إيجابية أهمها أنها دليل على انتصار سورية في مواجهتها للإرهاب التكفيري، وتأكيد لرسوخ وثبات الموقف السوري وصمود شعبها في مواجهة العدوان، ورفضهم أي تدخل من أي جهة كانت في قراراتهم الوطنية التي تعبر عن آمالهم وطموحاتهم المشروعة، ولعل العدد الكبير حتى الآن ممن تقدموا للترشح وخوض الانتخابات يشير إلى الوعي الوطني لأهمية دور مجلس الشعب في المرحلة القادمة، والعزم على ممارسة هذا الحق الدستوري في ظل الظروف الصعبة التي نمر بها، وخاصة مع وجود عدد كبير من الأحزاب السياسية التي تخوض الانتخابات لأول مرة وهذا يشير إلى حجم وقوة المنافسة التي ستشهدها، ويعكس تغيراً في الصورة الذهنية المرسومة عن الانتخابات وتفاعلاً مع المعطيات والمتغيرات الحالية التي حاول أعداء سورية استغلالها لتدمير ما بناه السوريون على مر العقود لذا فإن السوريين يرون هذه المحطة الدستورية المهمة واجباً على كل مواطن يريد المساهمة في بناء ويدركون أن إجراء الانتخابات في موعدها المحدد بمثابة تحد كبير لصمود الدولة وقدرتها على مواجهة الهجمة الشرسة التي تتعرض لها، كما أنه تعبير عن إرادة الشعب ورغبته في بلوغ مرحلة الأمن والاستقرار التي تعودها في مرحلة ما قبل الأزمة ويدركون أن الانتخابات استحقاق دستوري لا يقبل التأجيل، وهو واجب وحق للمواطن، لأن مجلس الشعب هو المنبر الحقيقي الذي يوصل صوت الشعب إلى المعنيين، ويمارس حقه ومسؤوليته في المتابعة والمحاسبة ومراقبة عمل الحكومة، وخدمة الشعب.

أخيراً فالمشاركة بالاستحقاق البرلماني حق وواجب وطني، والسوريون يعرفون مسؤولياتهم في بناء وطنهم وتعزيز دورهم ويدركون أهمية ممارسة حقهم الدستوري في اختيار من يتمتع بالنزاهة والكفاءة والقادر على تمثيلهم أفضل تمثيل، وما الإصرار الشعبي على إنجاز الانتخابات في توقيتها الدستوري، إلا تجسيد لأهمية هذا الاستحقاق والالتزام به لما له من المعاني والدلالات كما أسلفنا.

■ دينا الحمد

صدر العدد الأول في 1963/7/1
هـذه الصفحـة بـرعـايـة المصـرف التجـاري السـوري
الثورة

للحفاظ على موقع الصدارة في السوق المصرفية السورية:

التجاري السوري:

تطوير النظام المصرفي بالتوافق مع المعايير الدولية وقرارات مجلس النقد والتسليف

جلي هو دور المصرف التجاري السوري في الحياة المصرفية والمالية والنقدية والعامة كذلك ولاسيما في الفترة الحالية بكل صعوباتها لما له من أثر متعدد الأبعاد على هيكل الاستثمار والتمويل، واستقرار الأوضاع المالية والنقدية، كما يتحمل جزءاً مهماً من المسؤولية الاجتماعية في بناء المجتمع، والمساهمة في دعم الاقتصاد الوطني بمفهومه الشامل والمتوازن، وقد تضافرت جهوده مجتمعة مع بقية المؤسسات العامة لمواجهة تحديات الأزمة وتداعياتها في الجانبين الاقتصادي والاجتماعي.

التجاري السوري قام بجملة من الإجراءات في مجال التسليف والعلاقات والمخاطر والعمل المصرفي والقانوني حتى يضمن الحفاظ على موقع الريادة دون منازع، وفي هذا السياق فقد قام المصرف التجاري السوري بتأسيس شبكة علاقات مع الدول الصديقة من أجل التخفيف من أثر العقوبات الاقتصادية على القطاع المصرفي، كما بدأ الإعداد لدراسة السياسات والإجراءات المعتمدة لديه بما يتوافق مع المعايير الدولية لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، وتطوير النظام المصرفي بما يتوافق مع المعايير الدولية وقرارات مجلس النقد والتسليف ووضع سياسات وإجراءات لتطبيق قانون الامتثال الضريبي بناء على توجيهات مصرف سورية المركزي، مع الدراسة المتأنية للمخاطر المتوقعة والإدارة الفعالة للسيولة النقدية للحفاظ على أموال المودعين وزيادة الأرباح بالتوازي مع الاستمرار بتجديد التسهيلات الائتمانية المباشرة كالسابق وتفعيل منح التسهيلات الائتمانية غير المباشرة بالعملات الأجنبية، وتعديل عمولات بطاقات الدفع الالكترونية والخدمات المصرفية المرتبطة بها بما يتوافق مع مبدأ التكلفة والعائد.

وفي مجال البيت الداخلي فقد قام المصرف التجاري السوري بإعداد برنامج تقني جديد لاحتساب نسبة السيولة اليومية والشهرية، بالإضافة إلى العمل على إعداد برنامج لاحتساب المخاطر التشغيلية للمصرف التجاري السوري وفروعه كافة وذلك بالتنسيق مع باقي المديريات المختصة، إضافة إلى إجراء اختبارات ميدانية على عدة سيناريوهات تعثر نسبة من المتعاملين وفق سيناريوهات ارتفاع التسهيلات المباشرة غير المنتجة بنسبة ٢٠٪ وحالة ٣٠٪ وحالة ٤٠٪ وسحب الودائع من قبل العملاء بنفس النسب وتحول بنفس النسب من التزامات خارج الميزانية إلى تسهيلات مباشرة، كما يتم إجراء اختبارات جهد تفصيلية على عدة سيناريوهات فيما يخص تغير معدلات الفائدة على الودائع لأجل وتأثيره على توزع الودائع خلال فترات استحقاق معينة محددة من قبل مصرف سورية المركزي وأثر ذلك على الإيرادات والخسائر للعملات من دولار أميركي وجنيه إسترليني وين ياباني وفرنك سويسري وليرة سورية.

لضمان خدمة الزبائن أينما وجدوا..

شبكة واسعة من الفروع والمكاتب

نتائج غاية في الأهمية والايجابية حققها المصرف التجاري السوري خلال الأشهر الخمسة الماضية، والتي بنيت أساساً على ثقة المتعاملين والزبائن والذين كانوا أساساً لزيادة التجاري السوري حصته السوقية من السوق المصرفية.

وعلى اعتبار الزبائن هم حجر الزاوية في توسع عمل التجاري السوري جنباً إلى جنب مع خدماته المقدمة فقد وضع المصرف استراتيجية خاصة بالتوسع الجغرافي وباشر تنفيذها من خلال افتتاح خمسة مكاتب وفرع جديدة حيث قام بإعادة افتتاح مكتب جديد في المدينة الصناعية بعدرا إضافة إلى إعادة افتتاح مكتب الخدمات المصرفية في يبرود بريف دمشق كما تم افتتاح مكتب في المخرم الفوقاني بمحافظة حمص ومكتب في مدينة النبك ناهيك عن افتتاح فرع جرمانا في ريف دمشق، إضافة إلى متابعة إجراءات افتتاح مكتب الصفصافة في محافظة طرطوس.

التجاري السوري باشر إعادة تأهيل الفرع ٤ في محافظة حمص حتى يصار إلى نقل فرع حمص ٢ إليه وذلك لتتم المباشرة بإعادة إعمار فرع حمص ٢ بعد إعداد دراسة الجدوى الاقتصادية بالتنسيق مع هيئة التخطيط والتعاون الدولي كون هذا الفرع قد تعرض للتخريب بشكل كامل على يد المجموعات الإرهابية المسلحة التي عاثت فساداً في حمص كما حصل في الكثير من المناطق في سورية، بالتوازي مع افتتاح مقر بديل للفرع حمص ١ ضمن أحد مباني جامعة البعث بعد الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي على أن يصار إلى إعادة إعمار فرع حمص ١ بعد إعداد دراسة الجدوى الاقتصادية له بالتنسيق مع هيئة التخطيط والتعاون الدولي، مع الاستمرار بتحديث البيانات الخاصة بحالة الفروع التابعة للمصرف وتجهيزاتها في ظل الظروف الراهنة.

كما يدرس التجاري السوري في الفترة الحالية افتتاح مكاتب جديدة في مدينة ازرع بدرعا ومكتب جديد في مركز خدمة المواطن في حي عكرمة بحمص ومكتب جديد في مدينة قطنا بريف دمشق مع دراسة إعادة تفعيل مكتب جديد في حرم مطار جبلة في مدينة جبلة باللاذقية.

مكاتب وفروع التجاري السوري تعتبر جزءاً من الصورة الإجمالية التي رسمها لنفسه على امتداد الجغرافية السورية من خلال شبكة متنوعة المهام والأحجام من الفروع والمكاتب التي تضمن تقديم الخدمات للمواطن السوري سواء المتعاملين أم الزبائن أم المواطنين من غير الشريحتين السابقتين ما يجعل منه صاب الأرضية الخدمية المصرفية الأكبر بين مختلف المصارف العاملة في سورية سواء من القطاع العام أم من القطاع الخاص.

..ويدرس افتتاح مكتب خدمات مصرفية في مدينة القرداحة

جملة من المكاتب والفروع الجديدة يعمل المصرف التجاري السوري على إحداثها وافتتاحها في المحافظات والمدن وحتى البلدات السورية، لضمان تقديم الخدمة لأكبر شريحة ممكنة من الزبائن.

وفي هذا السياق يعمل المصرف على إحداث مكتب له في مدينة القرداحة لتقديم الخدمات المصرفية المتنوعة، لافتة إلى أن المكتب الذي سيقوم على خدمة الزبائن فيه نحو خمسة موظفين سيقدم كل أنواع الخدمات والمنتجات المصرفية من سحب أموال وايداع مبالغ نقدية وتسديد أقساط وتسليم رواتب باستثناء مسألة القروض التي لن يقدم المكتب المزمع إحداثه خدمتها.

ويأتي قرار التجاري السوري إحداث مكتب في مدينة القرداحة في إطار استراتيجيته المعتمدة في مجال التوسع الجغرافي ليكون هذا المكتب جزءاً من الشبكة المتشعبة من الفروع والمكاتب المنتشرة.

يحافظ على موقع الريادة في السوق المصرفية

• دراسة تغذية الصرافات الآلية بألواح الطاقة الشمسية

• الإعداد لتقديم خدمات جديدة على قناة الدفع «الهاتف الجوال»

خطوة جديدة تعتبر بمثابة أفق جديد لعمل الصرافات الآلية باشرها المصرف التجاري السوري، توفير التغذية الكهربائية للصرافات عن طريق الطاقة الشمسية.

وفي التفاصيل فقد باشر المصرف التجاري السوري دراسات متأنية وشاملة لكل ما يتعلق بصرافاته الآلية ليتلافى المعوقات التي تعترض عملها ولا سيما بالنسبة للطاقة الكهربائية حفاظاً منه على جودة الخدمة التي يقدمها للمواطن ولاستقطاب الشريحة الأكبر من الزبائن في الوقت نفسه.

حيث يدرس التجاري السوري في الفترة الحالية إمكانية تزويد صرافاته الآلية بألواح ووحدات الطاقة الشمسية لتأمين التغذية الكهربائية لها على مدار الأربع وعشرين ساعة في اليوم تفادياً لانقطاعات التيار الكهربائي ولضمان بقائها في الخدمة لتأمين خدمة سحب الأموال للزبائن والمتعاملين على مدار اليوم دون انقطاع.

وفي السياق نفسه وفيما يتعلق بالمجال التقني والمصرفي يتابع المصرف التجاري السوري التنسيق مع المديريات المعنية لديه لوضع حلول لتشغيل الصرافات الآلية التابعة للمصرف وضمان استمرارية عملها بشكل يؤمن رضى المتعاملين، بالتوازي مع تقديم خدمات الصيانة والإصلاح والدعم الفني للصرافات والأنظمة الحاسوبية في الفروع والمديريات، إضافة إلى متابعة صيانة نقاط البيع الموجودة لدى المصرف أو تأمين نقاط بيع جديدة لزوم تقديم خدمات السحب النقدي في الفروع أو الشراء من التجار، وإعداد الدراسة الخاصة بالانتقال إلى إصدار واستقبال البطاقات المصرفية الذكية وكذلك متابعة العمل على تنظيم مختلف المهام في دوائر وأقسام المديرية وتحديث دليل العمل بما يتلاءم مع التغيرات الطارئة على إجراءات عمل المديرية، حيث يتم حالياً إعداد دليل عمل خاص بالصرافات الآلية.

وفي المجال الموازي على مستوى الشبكات والبرمجيات لم يتوقف التجاري السوري عن التنسيق مع شركات الفوترة لتقديم خدمات دفع الفواتير من كهرباء ومياه والفواتير المترتبة لمصلحة المحافظات والمخالفات المرورية عن طريق أقنية الدفع الموجودة لدى المصرف، بالتوازي مع دراسة إضافة خدمات جديدة على قناة الدفع «الهاتف الجوال» كالاستعلام عن الرصيد وكشف الحساب المختصر وتحويل أموال، وكذلك إجراء الاختبارات النهائية لخدمة دفع الفواتير عن طريق الهاتف الجوال باستخدام تقنية USSD، والعمل على إطلاق الخدمة خلال أقرب فترة ممكنة، إضافة إلى إعداد دراسة لتأمين نظام خدمة زبائن (Call Center) مخصص لأعمال المديرية بالتنسيق مع مديرية الشؤون التقنية، ودراسة استبدال المخدّمات الحالية للموقع الرئيسي لمنظومة الدفع الالكتروني بمخدّمات جديدة لجهة أن الحالية موجودة بالخدمة منذ أكثر من ٧ سنوات، إضافة إلى دراسة تأمين مخدّمات البرمجيات الملحقة بمنظومة الدفع الالكتروني لدفع الفواتير عن طريق الهاتف الجوال وسواها.

كما يدرس التجاري السوري وبشكل دقيق ومتأنٍ تأمين موقع احتياطي حي للموقع الرئيسي لمنظومة الدفع الالكتروني، يتم الانتقال له في حال توقف الموقع الرئيسي عن العمل لأي سبب من الأسباب، مع تأمين البديل الاحتياطي لتكلفة تجهيزات الموقع الرئيسي ومكوناتها والتي يمكن أن يسبب تعطلها إلى توقف كامل للمنظومة أو أي من أجزائها أو أي من الخدمات التي يقدمها المصرف، إضافة إلى العمل على إطلاق موقع خدمات بطاقات الدفع الالكتروني الجديد ودمجه مع موقع المصرف التجاري السوري، حيث تم الانتهاء من تطوير الموقع وهو قيد الاختبار.

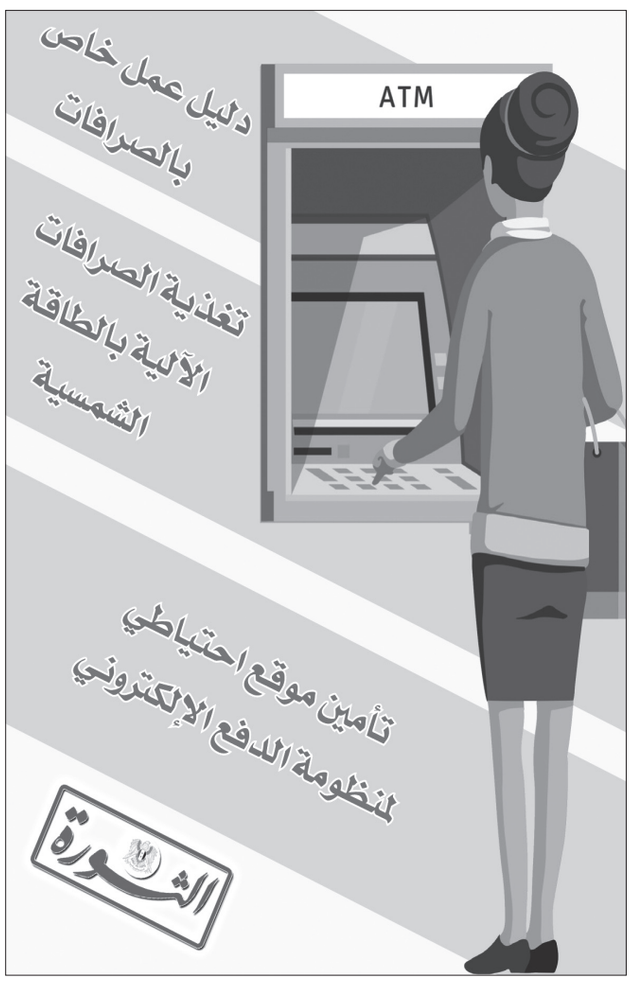

رؤساء المجالس النيابية منذ عام ١٩١٩

نجد في هذه الصفحة تعريفاً برؤساء مجلس الشعب السوري وانتماءاتهم الحزبية والسياسية والتسميات المختلفة للمجلس منذ العام ١٩١٩م بعد سقوط الامبراطورية العثمانية.. والأدوار المؤثرة ايجاباً وسلباً لهم قبل فترة الانتداب الفرنسي وخلالها، وبعد الاستقلال، وفي فترة الانقلابات التي شهدتها سورية في الخمسينيات، إضافة إلى أيام الوحدة مع مصر والانفصال عنها، ثم بعد ثورة آذار والحركة التصحيحية وحتى الآن.

■ إعداد هلال عون علاء الدين محمد

بديع المؤيد العظم

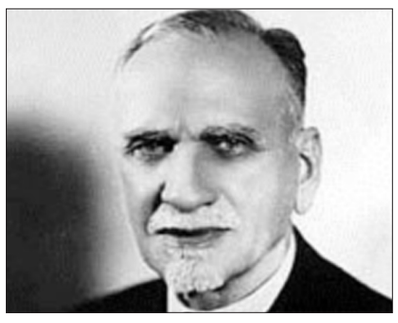
هاشم الأتاسي

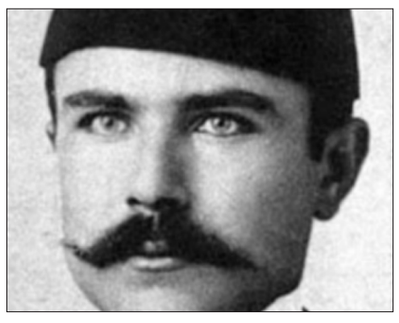
فارس الخوري

صبحي بركات

سعد الله الجابري

رشدي كيخيا

محمد معروف الدواليبي

ناظم القدسي

مأمون الكزبري

أكرم الحوراني

محمد أنور السادات

سعيد الغزي

أحمد الحسن الخطيب

منصور الأطرش

فهمي اليوسفي

محمد علي الحلبي

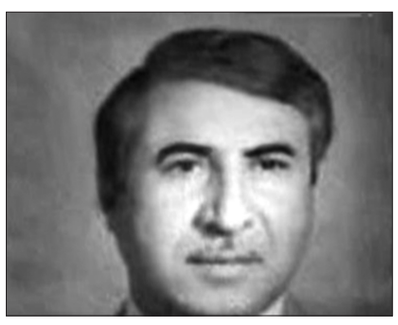
محمود حديد

محمود الزعبي

عبد القادر قدورة

محمد ناجي عطري

محمود الأبرش

محمد جهاد اللحام

بديع المؤيد العظم

– هو بديع بيك بن وجيه بك بن مؤيد باشا العظم أكمل دراسته في دمشق وتخرج في معهد الحقوق في الأستانة.

– قضى القسم الأكبر من حياته في مناصب حكومية فكان من موظفي إدارة الديون العامة في الأستانة، ثم عين مديراً للديون العامة في ولاية الموصل.

وبعد إعلان الدستور جيئ به مفتشاً الى جمرك الأستانة.

– وفي أثناء الحرب العالمية الأولى انتخب نائباً عن دمشق في مجلس النواب العثماني.

– وفي الدور الفيصلي عين عضواً في مجلس الشورى ثم وزيراً للمعارف وفي دور الانتداب الفرنسي تولى وزارتي العدلية والاقتصاد.

– في سنة ١٩٢٣ انتخب عضواً ورئيساً للمجلس التمثيلي (البرلمان)

هاشم الأتاسي

– ولد عام ١٨٧٥ حمص، ولاية سورية، الدولة العثمانية.

– توفي ٥ كانون الأول ١٩٦٠ (عن عمر ٨٥).

– هو ثاني رئيس للجمهورية السورية في ثلاث فترات بين ٢١ كانون الأول ١٩٣٦ و٧ تموز ١٩٣٩ وكانون الأول ١٩٤٩ و٢٤ كانون الأول ١٩٥١ ثم من ١ آذار ١٩٥٤ وحتى ٦ أيلول ١٩٥٥، وتاسع حاكم لسورية منذ الاستقلال عن الدولة العثمانية.

– شكّل الوزارة مرتين عام ١٩٢٠ و١٩٤٩ ورأس المؤتمر السوري العام بين ١٩١٩ و١٩٢٠ والمجلس النيابي عام ١٩٢٨، وكذلك لجنتا وضع الدستور عامي ١٩٢٠ و١٩٢٨، وانتخب للنيابة عن حمص عدة مرات.

– ينتسب الأتاسي لعائلة غنية ومعروفة في حمص وقد شغل والده خالد الأتاسي منصب مفتي حمص، درس فيها وفي اسطنبول وعمل في ظل الدولة العثمانية في بيروت وحمص، وكان من المقربين من الملك فيصل الأول خلال المملكة السورية العربية.

فارس الخوري

– (٢٠ تشرين الثاني ١٨٧٣ – ٢ كانون الأول ١٩٦٢).

– سياسي ومفكر ووطني سوري ولد سنة ١٨٧٣ في قرية الكفير التابعة حالياً لقضاء حاصبيا في لبنان

– تلقى علومه الابتدائية في مدرسة القرية، ثم بالمدرسة الأمريكية في صيدا،

– حصل على شهادة بكالوريوس في العلوم عام ١٨٩٧.

– انتخب سنة ١٩١٤ نائباً عن دمشق في مجلس المبعوثان العثماني.

– وفي سنة ١٩١٦ سجنه جمال باشا بتهمة التآمر على الدولة العثمانية، لكنه بُرئ ونفي إلى اسطنبول.

– عاد فارس الخوري إلى دمشق بعد انفصال سورية عن الحكم العثماني. وفي عام ١٩١٩ عُين عضواً في مجلس الشورى.

– تولى وزارة المالية في الوزارات الثلاث التي تألفت خلال العهد الفيصلي في سورية.

– انتخب نقيباً للمحامين واستمر خمس سنوات متتاليات.

– أسس فارس الخوري وعبد الرحمن الشهبندر وعدد من الوطنيين حزب الشعب رداً على استبداد السلطة الفرنسية.. ولما نشأت الثورة ضد الفرنسيين عام ١٩٢٥ اعتقل فارس الخوري وآخرون ونفوا إلى معتقل أرواد.

– في عام ١٩٢٦ نفى الفرنسيون فارس الخوري إلى خارج سورية بسبب استقالته من منصب وزير المعارف في حكومة الداماد أحمد نامي بك احتجاجاً على سوء نيات الفرنسيين.

– على أثر الإضراب الذي عم سورية عام ١٩٣٦ للمطالبة بإلغاء الانتداب الفرنسي تم الاتفاق على عقد معاهدة بين سورية وفرنسا، فكان فارس الخوري أحد أعضاء الوفد المفاوض في باريس ونائباً لرئيسه.

– انتخب فارس الخوري رئيساً للمجلس النيابي السوري عام ١٩٣٦ ومرة أخرى عام ١٩٤٣، كما تولى رئاسة مجلس الوزراء السوري ووزيراً للمعارف والداخلية في تشرين الأول عام ١٩٤٤.

– وقد أعاد تشكيل وزارته ثلاث مرات في ظل تولي شكري القوتلي رئاسة الجمهورية السورية.

– في عام ١٩٤٥ ترأس الوفد السوري الذي كُلّف بحث قضية جلاء الفرنسيين عن سورية أمام منظمة الأمم المتحدة، التي تم تأسيسها في نفس العام، حيث اشترك الخوري بتوقيع ميثاق الأمم المتحدة نيابة عن سورية كعضو مؤسس.

– انتخب فارس الخوري عضواً في مجلس الأمن الدولي (١٩٤٧-١٩٤٨)، كما أصبح رئيساً له في آب ١٩٤٧، إضافة لاهتمامة بوطنه سورية اهتم بالقضية الفلسطينية اهتماماً خاصاً، وأكد رفض الدول العربية إقامة دولة لليهود فيها. كما شرح القضية المصرية وطالب بجلاء الإنجليز عن أراضيها.

– في ٢٢ شباط ١٩٦٠، أصيب فارس الخوري بكسر في عنق فخذه الأيسر بغرفة نومه، وكان يعاني من آلام المرض الشديد في مستشفى السادات بدمشق، حينما منح جائزة الدولة التقديرية في العلوم الاجتماعية من قبل الرئيس جمال عبد الناصر بناء على توصية المجلس الأعلى للعلوم والفنون.

صبحي بركات

– اسمه الكامل صبحي بيك بركات الخالدي (١٨٨٩ – ١٩٣٩)، هو أول رئيس للاتحاد السوري ثم أول رئيس للدولة السورية ورابع حاكم لسورية بعد زوال العثمانيين، ولد في أنطاكية، غير أنه كان مقيمًا في حلب ومثلها في عدد من المجالس النيابية السوريّة فضلاً عن تمثيله أنطاكية في المؤتمر السوري العام الذي انعقد عام ١٩١٩ وأعلن قيام المملكة السورية العربية.

– انتخب رئيسًا للبرلمان السوري عام ١٩٣٢، وقد انتخب في ١١ حزيران بأغلبية ٥١ صوتًا مقابل ١٧ صوتًا لهاشم الأتاسي.

– خلال بداية نشاطه العلني، كان صبحي بركات من الثوار على فرنسا ورفيقًا لإبراهيم هنانو، خصوصًا في الفترة الواقعة بين أيار ١٩١٩ وتموز ١٩٢٠، ثم توسط محمود الشركسي أحد وجهاء حلب لإيقاف قتاله فرنسا، ثم زار بركات بواسطة من الشركسي بيروت والتقى خلال زيارته هنري غورو ومذاك أخذ يميل بموقفه إلى جانب الانتداب حتى حُسب على المؤيدين لهم.. وهو ماحوّل صداقته لهنانو لعداوة وتنافس شديدين.

– ويشير بعض المؤرخين إلى تدخل فرنسا في قضية فوزه بالنيابة عام ١٩٣٢، وكان قد تعرض لمحاولة اغتيال عام ١٩٣١ على يد أكرم حوراني ورفاقه في بيروت.

– يشار إلى أنه في أعقاب تشكيل حكومة حقي العظم الثانية في ٣ حزيران ١٩٣٣ أخذ بركات يميل نحو الكتلة الوطنية، ووقف معها في معارضة الحكومة في مجلس النواب، وفي ٢٤ تشرين الثاني ١٩٣٤ عندما أصدر المفوض الفرنسي شارل دي مارتيل قرارًا بإيقاف عمل البرلمان بعد رفضه التصديق على معاهدة مع فرنسا، شكلت الكتلة الوطنية «لجنة عمل» كان بركات أحد أعضائها، وخلال الاحتجاجات العارمة التي شهدتها دمشق ومدن أخرى عام ١٩٣٦ أفضت إلى ميلاد وفد من الكتلة الوطنية مهمته السفر إلى باريس للتوصل إلى اتفاقية جديدة ومنصفة مع فرنسا، اعتكف بركات في أنطاكية ريثما تتضح معالم الاتفاقية، ولم يعد إلى دمشق.

سعد اللّه الجابري

– (١٨٩١ – ١٩٤٨) هو سعد الله بن عبد القادر لطفي الجابري، ولد في حلب عام ١٨٩٤ لعائلة عريقة، مشهورة بالوطنية والدين والثراء.

– ترأس الكتلة الوطنية التي قادت عملية تحرير سورية من براثن الاستعمار الفرنسي ويعتبر أحد أهم زعماء النضال الذين قاموا بإعادة توحيد سورية بعد أن قسمها الفرنسيون إلى دويلات وتوجت ثمرة نضالهم بجلاء الفرنسيين عن التراب السوري عام ١٩٤٦.

رشدي كيخيا

– سياسي سوري، ولد في حلب في عام ١٩٠٠، وتلقى علومه فيها. ورث أملاكاً وعقارات في تركيا نتيجة ارتباطات عائلية.

– عمل في صفوف الكتلة الوطنية منذ تشكيلها عام ١٩٢٧. أعلن انفصاله عنها عام ١٩٣٨–١٩٣٩ عندما تعثرت المفاوضات مع فرنسا ورفضت التصديق على المعاهدة وساءت سمعة الكتلة بسبب التنازلات التي قدمتها. وأخذ يتقدم صفوف المعارضة وفي عام ١٩٤٧ ترأس الكتلة الدستورية في مجلس النواب، وفي (آب) ١٩٤٨ اتخذت هذه الكتلة اسم (حزب الشعب) وظل رئيسه حتى حلت الأحزاب، بعد قيام الوحدة السورية–المصرية، وغادر سورية للعيش متنقلاً بين تركيا ولبنان.

– انتخب نائباً عن حلب في دورات عام ١٩٣٦–١٩٤٣–١٩٤٧–١٩٤٩. وتولى وزارة الداخلية في وزارة هاشم الأتاسي في ١٤ آب ١٩٤٩ إلى ١٢ كانون الأول ١٩٤٩ تاريخ انتخابه رئيساً للمجلس النيابي.رفض تولي منصب رئيس الجمهورية بعد الانفصال عن الجمهورية العربية المتحدة التي تشكلت نتيجة الوحدة بين سورية ومصر، وقال عبارته الشهيرة: اليد التي وقعت وثيقة الوحدة مع مصر لن توقع وثيقة الانفصال.

محمد معروف الدواليبي

– (١٩٠٧ – ٢٠٠٤) سياسي سوري من مدينة حلب. توفي عن عمر يناهز ٩٧ عاماً.

– نائب حلب في مجلس النواب السوري منذ عام ١٩٤٧ حتى ١٩٦٣.

– وزير الاقتصاد الوطني السوري عام ١٩٥٠.

– رئيس مجلس النواب السوري سنة ١٩٥١.

– رئيس الوزراء ووزير الدفاع السوري في أواخر عام ١٩٥١.

– وزير الدفاع الوطني السوري عام ١٩٥٤.

– رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية السورية عام ١٩٦١–١٩٦٢.

– مستشار في الديوان الملكي السعودي منذ عام ١٩٦٥.

– رئيس مؤتمر العالم الإسلامي من عام ١٣١٦ إلى عام ١٤٢٣ هجرية.

ناظم القدسي

– ولد عام ١٩٠٥ في مدينة حلب ودرس الحقوق في دمشق، ثم في الجامعة الأمريكية في بيروت، ثم في جامعة جنيف.

– كان من مؤسسي حزب الشعب في سورية. أصبح رئيساً للجمهورية السورية في حكومة الانفصال (١٤ كانون الأول ١٩٦١ – ٨ آذار ١٩٦٣). عمل كرئيس لمجلس النواب عام ١٩٥٤ وتولى إحدى الوزارات عام ١٩٤٩ لمدة ثلاثة أيام وترأس الحكومة السورية لمرتين في عام ١٩٥٠ و١٩٥١ توفي في الأردن سنة ١٩٩٧.

مأمون الكزبري

– (١٩١٤–١٩٩٨) سياسي سوري من قادة الانقلاب الانفصالي عن الجمهورية العربية المتحدة.

– ترأس الجمهورية من (٢٩ أيلول – ٢٠ تشرين الثاني ١٩٦١).

– ينحدر من عائلة دمشقية عريقة.

– درس القانون الدولي في جامعة ليون وأصبح محامياً وأستاذاً في جامعة دمشق.

– دخل البرلمان السوري كنائب مستقل في عام ١٩٥٣، تحالف مع الرجل القوي العسكري أديب الشيشكلي، الذي عينه متحدثاً باسم البرلمان السوري في نفس العام.

أكرم الحوراني

– أكرم رشيد محيي الدين الحوراني ولد في مدينة حماة عام ١٩١١ وتوفي في عمّان عام ١٩٩٦.

– تعلم في مدرسة دار العلم والتربية مع أبناء الأسر الإقطاعية، وقد أسس هذه المدرسة الملك فيصل الأول بن الحسين قرب قصر العظم في حماة.

– وبعد تخرجه في كلية الحقوق عمل الحوراني في المحاماة إلى أن انتخب عام ١٩٤٣ نائباً في البرلمان.

– كان أول اشتراك للحوراني في العمل السياسي المنظم في عام ١٩٣٦ بعد تخرجه في كلية الحقوق، عندما انتسب إلى الحزب السوري القومي الاجتماعي منجذباً إلى المبادئ العلمانية لهذا الحزب، وبقي في هذا الحزب كعضو ناشط إلى أن فصل منه سنة ١٩٣٩.

– انتخب نائباً عن حماة سنة ١٩٤٣، ١٩٤٧، ١٩٤٩.

– وفي شهر كانون الأول ١٩٤٩ تولى أكرم الحوراني وزارة الدفاع في حكومة خالد العظم، ثم ما لبث أن استقال منها في شهر نيسان. وكانت سياسته في وزارة الدفاع السيطرة على الجيش، وربط العلاقات الشخصية، لتوظيفها في مشروعه السياسي، وقد استفاد من البعثات التي وزعها على أصدقائه في توكيد هذه العلاقات. وكان له دور بارز في بناء جهاز مخابرات الجيش لإحكام السيطرة عليه.

– حصل أكرم الحوراني في تشرين الأول ١٩٥٠ على ترخيص لتأسيس الحزب العربي الاشتراكي وجعل مدينة حماة مقره الرئيسي.

– عندما تحققت الوحدة بين مصر وسورية في شهر شباط عام ١٩٥٨، وقف الحوراني موقفين مزدوجين وبالغي التناقض: مرة كمدافع متحمس إلى الوحدة مع مصر، وهي التي ما إن تحققت حتى سمي فيها نائباً لرئيس الجمهورية العربية المتحدة جمال عبد الناصر، ومرة حين انقلب على الوحدة واستقال من مسؤولياتها في ١٩٥٩، فهرب الحوراني منذ ذلك التاريخ إلى لبنان وشرع يشن الهجوم تلو الهجوم على ما سمّاه الاستعمار المصري والتواطؤ بين القاهرة وتل أبيب، وما كاد انقلاب ٢٨ أيلول عام ١٩٦١ ينهي حكم الوحدة حتى انتقل الحوراني إلى دمشق وبات من أركان (العهد الانفصالي) هو ورفاقه.. وتوفي عام ١٩٩٦ في عمان بالأردن.

محمد أنور السادات

– محمد أنور محمد السادات (٢٥ كانون الأول ١٩١٨ – ٦ تشرين الأول ١٩٨١)، ثالث رئيس لجمهورية مصر العربية في الفترة من ٢٨ أيلول ١٩٧٠ وحتى ٦ تشرين الأول ١٩٨١.

– مجلس الأمة السوري المصري: انتخب عضواً بمجلس الأمة عن دائرة تلاو لمدة ثلاث دورات ابتداءً من عام ١٩٥٧. وكان قد انتخب في عام ١٩٦٠ رئيساً لمجلس الأمة وكان ذلك بالفترة من ٢١ تموز ١٩٦٠ ولغاية ٢٧ أيلول ١٩٦١.

سعيد الغزي

– (دمشق ١٨٩٣ ١٨ أيلول ١٩٦٧) هو محام وسياسي سوري شغل منصب رئيس وزراء سورية مرتين.

– بدأ عمله بالسياسة سنة ١٩٢٨ بانضمامه إلى الكتلة الوطنية التي عادت الانتداب الفرنسي على سورية واختير عضوًا بالجمعية التأسيسية التي وضعت أول دستور للجمهورية السورية.

– كان أول منصب وزاري للغزي سنة ١٩٣٦، بعد صعود القوميين إلى السلطة عقب المعاهدة السورية الفرنسية، إذ اختاره رئيس الوزراء جميل مردم وزيرًا للعدل، وهو المنصب الذي شغله مرتين لاحقتين عامي ١٩٤٥ و١٩٤٨، كما شغل منصب وزير المالية سنة ١٩٣٩.

– شغل الغزي منصب نائب رئيس البرلمان السوري في بداية عهد شكري القوتلي، غير أنه فقد تأييد القوميين في مطلع الأربعينيات لدعمه للرئيس تاج الدين الحسني المدعوم من الفرنسيين. وفي سنة ١٩٤٣ عاد الغزي إلى صفوف القوميين وانتخب على قائمة القوتلي الانتخابية.

– اعتزل الغزي الحياة السياسية أثناء فترة الجمهورية العربية المتحدة، ثم عاد إلى معترك السياسة بعد الانفصال رئيسًا لمجلس الشعب السوري سنة ١٩٦١، وظل في منصبه حتى جاءت ثورة آذار ١٩٦٣.

منصور الأطرش

– رئيس مجلس الشعب بين عامي ١٩٦٥ – ١٩٦٦.

– ولد في قريته القريا عام ١٩٢٥ وهو مناضل قومي ووطني.

– وهو من تلك الدار التي منها انطلقت الثورة السورية ووالده كان قائدها ليس من قبيل المنصب بل لزوماً لرجل الثورة الكبير الذي حمل بين أنفاسه عبق الوطن وتاريخه المجيد ليطرد الاستعمار العثماني والفرنسي عن بلاده.

– تسلح إضافة إلى وطنيته بالعلم، السلاح الأنجع في تنمية حركة التحرر الوطني وليحمل دبلوماً في العلوم السياسية من الجامعة الأميركية عام ١٩٥٠ وإجازة في الحقوق في عام ١٩٥٤.

– انتخب عضوا في البرلمان عام ١٩٥٢، بعد إن شارك مع رفاقه المناضلين الثوريين في تأسيس حزب البعث العربي الاشتراكي وطليعته الثورية وتبوأ منصب وزير الشؤون الاجتماعية والعمل عام ١٩٦٣ ومن ثم رئيساً للمجلس الوطني لقيادة الثورة في عام ١٩٦٥، وفي نكبة العراق الأخيرة كان عضواً مؤسساً في لجنة نصرة العراق المكلوم عام ٢٠٠١ ورئيساً لتجمع لجان نصرة العراق عام ٢٠٠٣ وعضواً في المؤتمر القومي العربي عام ٢٠٠٤.

– توفي في ١٧ /١١ /٢٠٠٦.

أحمد الحسن الخطيب

– رئيس مجلس الشعب ١٩٦٦ ١٩٧١.

– أحمد الحسن الخطيب (١٩٣٣ – ١٩٨٢)، رئيس سورية بالفترة من ١٨ تشرين الثاني ١٩٧٠ إلى ٢٢ شباط ١٩٧١.

– عين رئيسًا لسورية خلفًا لنور الدين الأتاسي وذلك بعد الحركة التصحيحية التي قادها الرئيس الراحل حافظ الأسد. كان عضوًا في حزب البعث العربي الاشتراكي.

– مكان الميلاد: قرية نمر، درعا، تاريخ الوفاة: ١٩٨٢.

فهمي اليوسفي

– ولد فهمي اليوسفي عام ١٩٣٢ في معرة النعمان، وفي جامعة دمشق كان تخرجه في كلية الحقوق عام ١٩٦٤، وفي عام ١٩٦٨ أصبح محافظاً لطرطوس.. ومن ثم محافظاً لمحافظة حماة عام ١٩٧٠، وفي هذا العام نفسه أي ١٩٧٠ أصبح عضواً في القيادة القطرية المؤقتة لحزب البعث، وفي عام ١٩٧١ عضواً في القيادة القطرية الدائمة له، ثم في القيادة القومية ورئيساً لمكتب الفلاحين.

– دخل مجلس الشعب بصفة نائب فيه ليصبح رئيساً له منذ عام ١٩٧١ وحتى عام ١٩٧٥، وفي عام ١٩٧٦ شغل منصب نائب رئيس مجلس الوزراء لشؤون الخدمات، وبقي فيه حتى عام ١٩٨٠ ليتقاعد من العمل السياسي ويلتفت إلى العمل القانوني.

– في الثالث والعشرين من شهر آذار عام ٢٠٠٦، وافته المنية ووري الثرى في بلدته معرة النعمان.

محمد علي الحلبي

– ١٩٧٣ – ١٩٧٨ رئيس مجلس الشعب.

– (ولد عام ١٩٣٧) هو سياسي سوري شغل منصب رئيس وزراء سورية في الفترة من ٢٧ آذار ١٩٧٨ إلى ٩ كانون الثاني ١٩٨٠ في عهد الرئيس حافظ الأسد.

محمود حديد

– ١٩٧٨ – ١٩٨١ رئيس مجلس الشعب.

– رئيس سابق للاتحاد العام لنقابات العمال.

محمود الزعبي

– ولد في درعا بقرية خربة غزالة في عام ١٩٣٥ وحصل على شهادة الهندسة الزراعية.

– عمل بوزارة الزراعة ثم عين مديراً عاماً لمشروع حوض الفرات في محافظة الرقة ومنها إلى وزارة الزراعة ومجلس الشعب.

– انتخب رئيساً لمجلس الشعب من ١٦ تشرين الثاني عام ١٩٨١ إلى ١٨ شباط عام ١٩٨٧.

– ثم عين رئيساً للوزراء بتاريخ ١ تشرين الثاني عام ١٩٨٧ خلفاً لعبد الرؤوف الكسم، واحتفظ بالمنصب حتى ٧ آذار عام ٢٠٠٠ حيث قدم استقالته بسبب اتهامات بالفساد وسوء الإدارة.

– طرد لاحقاً من عضوية حزب البعث، ووضع تحت الإقامة الجبرية في منزله.

عبد القادر قدورة

– رئيس مجلس الشعب السوري (١٩٨٨-٢٠٠٢).

– توفي صباح يوم الثلاثاء ٣٠ تموز ٢٠١٣.

– من مواليد عام ١٩٣٥ وتقلد مناصب عدة في عهد الرئيس الراحل حافظ الاسد كنائب لرئيس الحكومة للشؤون الاقتصادية ثم رئيساً لمجلس الشعب كما كان عضوا في قيادة حزب البعث العربي الاشتراكي

– هو سوري من أصل ليبي، مواليد دمشق الصالحية عام ١٩٣٥ والده سوري من أصل ليبي.

– أبرز المناصب التي تولاها:

١. نائب رئيس مجلس الوزراء عام ١٩٨٠.

٢. رئيس مجلس الوزراء بالوكاله لمرتين في عام ١٩٨١.

٣. رئيس لمجلس الشعب السوري منذ عام ١٩٨٨ ولغاية عام ٢٠٠٢.

محمد ناجي عطري

– رئيس مجلس الشعب ٢٠٠٣ – ٢٠٠٣.

– ناجي العطري (١٩٤٤ – على قيد الحياة) رئيس وزراء سورية منذ ١٠ أيلول ٢٠٠٣ حتى عام ١٤ نيسان ٢٠١١. هو من مواليد حلب وحصل على بكالوريوس هندسة معمارية من جامعة حلب بتاريخ ١٩٦٧، ودبلوم تخطيط المدن من هولندا عام ١٩٧٢.

محمود الأبرش

– انتسب إلى حزب البعث العربي الاشتراكي عام ١٩٥٧.

– حصل عل شهادة مهندس مدني من جامعة حلب ١٩٦٤.

– مهندس في وزارة الموصلات ١٩٦٤ – ١٩٦٩.

– تحضير شهادة الدكتوراه في باريس ١٩٦٩ – ١٩٧٢.

– مدير بحوث في مخابر الطرق و المعابر – باريس ١٩٧٢ – ١٩٧٥.

– مدير شركة الاستثمارات المالية والحراجية – باريس ١٩٧٥ – ١٩٧٦.

– مهندس في رئاسة الجمهورية العربية السورية ١٩٧٧ – ١٩٨٠.

– مهندس في وزارة المواصلات ١٩٨١.

– ١٩٨٢ -٢٠٠٢ مكتب هندسي للاستشارات و الدراسات الهندسية والاقتصادية.

– عضو مجلس الشعب عن مدينة دمشق ٢٠٠٣/٣/٩.

– رئيس مجلس الشعب منذ ٢٠٠٣/١٠/٧ – ٢٠١٢/٥/٧.

محمد جهاد اللحام

– رئيس مجلس الشعب الحالي من ٢٠١٢ – حتى الآن.

– درس المراحل الابتدائية والإعدادية والثانوية في مدينة دمشق.

– من أهالي مدينة دمشق وهو ابن الشهيد الطبيب الدكتور أديب اللحام.

– حاصل على إجازة في الحقوق من جامعة دمشق.

– انتسب إلى فرع نقابة المحامين في دمشق، ونال لقب أستاذ في المحاماة بتاريخ ٥ آب عام ١٩٨٥.

– شغل منصب رئيس ديوان فرع نقابة المحامين في دمشق بالفترة ١٩٩٧ – ٢٠٠١ لمدة أربع سنوات.

– انتخب عضواً في مجلس فرع نقابة المحامين بدمشق في انتخابات الدورة الانتخابية للأعوام ٢٠٠١ – ٢٠٠٥.

– انتخب عضواً في المكتب الدائم لاتحاد المحامين العرب بتاريخ ١ / ٦ / ٢٠٠٤.

– انتخب رئيساً لمجلس فرع نقابة المحامين بدمشق عن الدورة الانتخابية ٢٠٠٥ – ٢٠٠٩.

– انتخب رئيساً لمجلس فرع نقابة المحامين بدمشق للمرة الثانية عن الدورة الانتخابية ٢٠٠٩ – ٢٠١٣.

مؤسس لجنة المعلوماتية في فرع نقابة المحامين بدمشق، وهو رئيس اللجنة، حيث تتولى اللجنة مهمة إنجاز وإدارة موقع فرع النقابة على شبكة الإنترنت العالمية بثلاث لغات هي العربية والإنكليزية والفرنسية، وإعداد أحدث وأهم الدراسات والأبحاث والأخبار القانونية والاجتهادات القضائية ونشرها على الموقع.

صدر العدد الأول في 1963/7/1

الثورة

على حلم الوعد

ما أروعكم حين تعدون، ما أروعكم تعتلون المنابر، فصاحة اين منها سحبان بن وائل، وكرم اين منه حاتم الطائي و فروسية لا بعد ولاقبل، وعود لو اورق بعضها، او بعض بعضها لاخضلت بوادينا ولما وجدنا فقيرا هنا او هناك ولما اكتوى فقير بسعير الاسعار ونارها و لااثرى بعض تجار الخنا والفجور وهم يمصون دماءنا، ما اكثر (اللوات) واقل الفعل الحقيقي،ولكننا اليوم غير الامس وما قبله، فما كان ذات يوم سرابا خلبيا من وعودكم و لم يعد اليوم مقبولا ابدا، ولن يكون.

سوريون كنا وسنبقى و دمنا ماء الحياة ونسغ التراب و شهداؤنا ايقونات العز والخلود، يرتقي الشهيد تلو الشهيد في معارج النور و لنبقى هنا رمزا للعطاء والكبرياء و لنبقى حراس الكرامة،ما كان قبل لم ولن يكون فيما بعد ابدا، تجربة مرة وقاسية ومؤلمة وعلى مقدار مراراتها كان الثمر الذي نضج بدماء من ضحى.

نحن اليوم غير الامس بكل تأكيد، نحن سورية المتجددة نعرف حقوقنا وواجباتنا، ونعرف ان الاستحقاق التشريعي والدستوري ضمان وامان، وان من يصل الى تحت قبة المجلس انما وصل باختيارنا الحر،وصل ذات يوم ربما ببرنامج لم ينفذ منه شيء، لكن اليوم والمرحلة مختلفة كل الاختلاف، صوتنا لبرامج حقيقية من نبض الناس وامالهم،ومن عبق العطاء، اصواتنا لبناء يكبر ويعلو على اساس ما كان من انجازات يراكمها و يضيف اليها، نريد اصواتا تصدح بمطالبنا، تعمل من اجلنا جميعا، تبني الانسان وتصون ما انجزناه، وما اعظم ما كان.

في الدور التشريعي القادم اتوق لأن أرى واقرأ عن استراتيجية تربوية شاملة و عن خطط عمل ثقافية وفكرية و عن مناقشات تدعم بناء الانسان فكريا، اريد ان اسمع نقاشا حول العطالات الفكرية والثقافية التي نعيشها، كم اتمنى ان يعلو المنبر من يسأل: لماذا اخفقنا معرفيا وتنويريا،اين الخلل ونحن لدينا من البنى التحتية ما لوكان في الصحراء وتم استثماره لأورق، مراكز ثقافية وآلاف آلاف المدارس وعشرات الجامعات، ومع ذلك ثمة ظلام وجهل لف الكثيرين، من المسؤول عنه ؟

أسئلة وجودية كبرى لابد من طرحها، حقنا المطالب الخدمية ولكن البناء الاسمى هو الفكر والمعرفة،نريدكم بين الناس الذين اتوا بكم الى حيث انتم و ننتظر برامج تطرح وتناقش،ويعمل مطلقوها على تحقيقها ما استطاعوا الى ذلك سبيلا، اليوم نحن امام الاستحقاقات الكبرى في التشريع،وفي استحقاقات الدم والعطاء كان الشعب الاروع والانقى والاسمى، نريد ان نسمو جميعا الى عليائه، الى قرب هامات الابطال و نعلن اننا في ميداننا التشريعي والرقابي نصون الامانة ونعلي راية الوطن، وان الدم يورق في كل بيت عنبا ولوزا وعلما ومعرفة، هي الساحات امامنا جميعا ومساحة الاختيار واسعة وكبيرة، ولنا مطلق الحرية فيمن نختار، ولمن نمنح ثقتنا،وكم سيكون الامرمؤلما وقاسيا وممضا، اذا ما كانت التجربة مرة كما سابقاتها،اذكركم ان الشعب غال عليكم حين تحتاجون اصواته (يسمعوننا وعودا ليست كالوعود،وبعد الوصول نعود ولاشيء سوى الوعود).

بالتأكيد نثق ان القادم اروع واجمل وان كان ثمة هفوات واخطاء فنحن جديرون ان نجتازها لان العبور الى الكرامة الانسانية كان بدمنا بتضحيات شهدائنا، فلنكن اوفياء لهم.

■ ديب علي حسن
d.hasan09@gmail.com

تحت قبة المجلس..

الإبداع حرية رأي.. و«لارقابة على الفكر إلا رقابة الضمير»

منذ ان كانوا وكان الحرف الاول،والبيت الاول، والندوة الاولى لتداول الاراء والنقاش والحديث، عرف السوريون احترام الرأي ومجدوه واعطوا للعالم برهانا بالفعل والحقيقة ولم يكن ذلك ابدا تنظيرا ولامجرد ثرثرة كما يفعل الكثيرون، انهم اصحاب الديمقراطية الاولى في كل شيء،في التراكم التاريخي والمعرفي، ومن يعد الى صفحات التاريخ السوري على امتداد المساحة الزمنية أي منذ عشرة الاف عام فإنه سيقع على معلقات في احترام الاختلاف، وحق ابداء الراي منذ ان عبروا عن ذلك، ومنذ ان عبدوا آلهة متعددة، كل له اساطيره وآلهته وطقوسه ورموزه، وكلها تصب طبعا – تاريخيا – في بوتقة واحدة هي سوريته التي انارت العالم كله، لذلك من الطبيعي ان تجد في منطقة واحدة ومن خلال الاكتشاف الاثري، الاف الرموز والقصص حول الاساطير والالهة وغيرها،وكل يحترم ما يقدمه الاخر، لا بل ان بعضها صب في بوتقة واحدة من خلال تمازج الحكايا والقصص.

هذا الميراث الحضاري لم يغب يوما ما عن التاريخ السوري قديمه وحديثه، بل ازداد ألقا وقدرة على التفاعل واعطاء الاخر دروسا في الحرية الفكرية ومن خلال نقاش حضاري متطور لم يعرفه الاعراب الذين يدعون انهم يريدون تحضيرنا..نقف في هذه العجالة عند محطة من محطات حرية الرأي التي صانها الدستور السوري قولا وفعلا، وعمل مجلس الشعب او البرلمان، او النيابي، سمه ما شئت عمل على صيانتها وحفظها،واستمرت الحال هذه وستبقى معلما من معالم حريتنا الفكرية.

تحت قبة البرلمان السوري جرت نقاشات فكرية حقيقية،ومن هذه الوقائع نقف اليوم عند ما جرى من نقاش ومحاولة مصادرة رأي الشاعر نزار قباني ومحاكمة ابداعه. تروي الوقائع التي قدمت الحادثة (سواء مواقع الكترونية، او ورقية والجميع اقتبس سرد الحكايا من الصحف السورية التي نشرتها حينذاك، ولابأس ان نسردها كما ترويها المواقع الالكترونية) تقول الحكاية:

نشر نزار قصيدته خبز وحشيش وقمر، في عام ١٩٥٤، والتي كانت النتيجة كما يقول نزار: (فأنا أيضاً ضربتني دمشق بالحجارة، والبندورة، والبيض الفاسد.. حين نشرتُ عام ١٩٥٤ قصيدتي، خبز وحشيش وقمر).

ولم تقف دمشق عند هذا الحد، ففي عام ١٩٥٥ وفي أول ظاهرة في العالم يحاول المجلس النيابي السوري محاكمة الشاعر نزار قباني (العمائم نفسها التي طالبت بشنق أبي خليل طالبت بشنقي، والذقون المحشوّة بغبار التاريخ التي طلبت رأسه طلبت رأسي، خبز وحشيش وقمر كانت أول مواجهة بالسلاح الأبيض بيني وبين الخرافة وبين التاريخيين).

مجلة الآداب اللبنانية لصاحبها الأديب الدكتور سهيل إدريس، غنية عن التعريف، فهي معروفة على مساحة الوطن العربي باتزانها وعراقتها وقرائها المثقفين، نشرت في الخمسينيات قصيدة (خبز وحشيش وقمر) وكان حينها يشغل منصباً دبلوماسياً في السفارة السورية في لندن.

وتناقلت الصحف السورية هذه القصيدة التي وصلت إلى يد النائب في مجلس النواب السوري عن الاخوان المسلمين (الشيخ مصطفى الزرقا) والتي اعتبرها ظاهرة غير طبيعية على الساحة الأدبية والعربية، وتداول في أمر هذه القصيدة مع بعض النواب من كتلته النيابية وطلبوا من وزير الخارجية آنذاك خالد العظم أن يعاقب هذا الشاعر ولم يجدوا أدنا صاغية لذلك، فكان أن طرح الشيخ الزرقا هذه القصيدة في مجلس النواب وذلك في الجلسة التي عقدت يوم الثلاثاء ١٩٥٥/٦/١٤.

ويقول الزرقا تحت قبة البرلمان السوري: ماذا أقول عن وزارة الخارجية تلك الوزارة التي لفتنا نظرها قبل ذلك إلى موضوع هام جدا، إلى موضوع قومي بالدرجة الأولى قبل أن يكون موضوعا دينيا، هذا الموضوع هو تهجم أحد ممثلينا في الخارج (ممثلنا في لندن) هذا الشخص هو رجل يقال له نزار القباني وقد كنت أريد أن لا أتعرض لأشخاص غائبين لايستطيعون أن يدافعوا عن أنفسهم، ولكنه رجل يمثلنا ويعرض صورة عنا في قصيدة داعرة فاجرة انحلالية إلحادية.

فضلا عن كل هذا تظهر الشعب العربي في أقبح صورة وأبشع تمثيل وافسد حالة، وتعرض هذه الهيئة على أنها صورة للشعب العربي، تعرضها على أنظار الأجانب في صورة يقشعر لها بدن كل عربي يتحسس بالمروءة والكرامة ويعرف مجد العرب صورة يستنكرها غير المسلم قبل أن يستنكرها المسلم ويستنكرها الملحد قبل أن يستنكرها المتدين، صورة لو أريد لإسرائيل أو لغير إسرائيل من أعداء العرب أن يدفعوا مليونا من الجنيهات على أن يأخذوا هذه الوثيقة من ممثل من ممثلينا تصورنا أمام الأجانب وتدعم افتراءاتهم علينا من أننا أمة لا تستحق الحياة.

إن هذه الحجة مهما أنفقوا في سبيلها من الجنيهات لا يستطيعون الحصول عليها، انها تأتيهم منا، ومن ممثل لنا تسعى على قدميها لتكون برهانا لهم على افتراءاتهم علينا.

هذه الصورة أريد أن أقرأها على ممثلي هذه الأمة وعنوان هذه القصيدة (خبز وحشيش وقمر) ويتابع الشيخ الزرقا قائلا: هذه الصور التي يصورها ممثل لنا في الخارج هو نزار القباني، لقد رجونا وزير الخارجية شخصيا عندما قابلناه ثم بواسطة الأمين العام وبواسطة عدد من زملائه الوزراء، وقد رجوناه أن يتخذ الإجراءات اللازمة في حق هذا الموظف الذي ثارت عليه جميع الصحف حتى الصحف التي ليس لها اتجاه ديني أو اتجاه مثالي، لقد ثارت عليه كلها فلم تبق صحيفة من الصحف الا ونددت به وطالبت الحكومة بإجراء حاسم في حقه، ولكننا لم نلق جواباً بل سمعنا وهذا على لسان وزير الخارجية.

إن هذا أمر بسيط يقال أمثاله في هذا الموقف، فما هذه الوزارة؟ هل هي وزارة أم هي دعارة أم هي لا ادري ما أقول من أمثال هذه الكلمات....

وبعد انتهاء كلمة الشيخ الزرقا وإلقائه لقصيدة نزار قال فاخر الكيالي وزير الاقتصاد الوطني وزير الخارجية بالوكالة: انني احتج على هذه الكلمات وان هذا الكلام مردود عليك. هذه وزارة وليست دعارة.

ويرد ناظم القدسي رئيس مجلس النواب آنذاك على كلام الشيخ زرقا: نرجو أن نبتعد عن الألفاظ الجارحة ويرجى من حضرات الزملاء حينما ينتقدون أو يوجهون أو يسألون أن يستعملوا الألفاظ التي تدخل إلى الأذن من غير أن تكون مثيرة. ونحن هنا لنتباحث ونتكلم ونوجه.

ويعترض النائب هايل سرور على كلام ناظم القدسي قائلا: لكل نائب أن يتكلم بأي موضوع شاء، بينما يؤيد النائب أحمد إسماعيل الشيخ الزرقا بما ذهب إليه قائلا: أؤيد الزملاء لأن بلادنا تسير نحو الهاوية فالأخلاق تتدهور، والخلاعة أصبحت علانية، وأيضا النائب اكرم الحوراني يؤيد الشيخ الزرقا قائلا: أوافق إخواني أعضاء الكتلة الإسلامية على المشروع الذي تقدموا به واوافقهم على استنكار القصيدة التي تلا الأستاذ الزرقا نصوصها وقد استنكرتها قبلا.

ويتابع نزار قباني ذكرياته عن هذه الحادثة قائلا: وفي اليوم التالي لجلسة الاستجواب قام بعض النواب بزيارة الرئيس خالد العظم في مكتبه بوزارة الخارجية، أثاروا قضية القصيدة مرة أخرى، مطالبين بإحالتي على اللجنة التأديبية للوزارة، فاستمهلهم الرئيس العظم قليلا حتى يقرأ ملفي الوظيفي الذي حمله إليه الأمين العام لوزارة الخارجية. وعندما انتهى الرئيس العظم من قراءة ملفي قال لهم: «ياحضرات النواب الأعزاء أحب أن أصارحكم إن وزارة الخارجية السورية فيها نزاران: نزار قباني الموظف ونزار قباني الشاعر، أما نزار قباني الموظف فملفه أمامي وهو ملف جيد ويثبت أنه من خيرة موظفي هذه الوزارة، اما نزار قباني الشاعر، فقد خلقه الله شاعرا، وأنا كوزير للخارجية لا سلطة لي عليه، ولا على شعره».

فإذا كنتم تقولون إنه هجاكم بقصيدة.. فيمكنكم أن تهجوه بقصيدة مضادة.. وكفى الله المؤمنين شر القتال.

وحار نزار ماذا يفعل نتيجة هذه الهجمة الشرسة التي يتعرض لها فلملم أوراقه وذهب إلى السفير السوري في لندن يشكو له ما يتعرض له فقال له السفير: (إذا كنت متضايقا مما يقال عن القصيدة، وتريد أن تتخلص منها، فأنا فايز الخوري مستعد أن اشتريها فورا، فحدد المبلغ الذي تريده.. على شرط أن تضع اسمي تحت القصيدة! فهدئ أعصابك يا نزار، وثق أن جميع هذه الأصوات النشاز التي تهاجمك سوف تطحنها عجلات الأيام، ولن يبقى في خزانة التاريخ سوى أنت وقصيدتك).

وبقي نزار وقصيدته وطحنت عجلات الأيام ما تبقى.

عود على بدء:

وتحت قبة هذا البرلمان كانت جلسات رأي ونقاش شارك فيها مفكرون ومبدعون سوريون، بصماتهم ملء العالم، فمن منا لم يسمع نداء بدوي الجبل الى الشباب العربي ليصنع الوحدة، اطلقه من تحت القبة هذه، وغيره من خطاباته التي ألهبت الجماهير وعبد السلام العجيلي صوت الفرات الهادر ونائب الجزيرة، الطبيب والاديب والوزير،وعبد اللطيف اليونس الشاعر والمناضل والمؤرخ وما قدمه في مذكراته من نقاشات فكرية كانت سيدة اللحظة، قامات سورية حقيقية في الادب والفن والاعلام مرت تحت قبة المجلس،وكان الشعار الدائم: حرية الرأي مصانة،وحق كفله الدستور،ميراث فكري ودستوري اعلاه السوريون وصانوه وسيبقى،ما دامت سورية، ألم يقل القائد المؤسس: لا رقابة على الفكر الا رقابة الضمير.

واليوم ونحن نعيش سورية المتجددة بعطائها وألقها، نعرف كيف نحافظ على القيمة الفكرية التي اثراها السيد الرئيس بشار الاسد بما قدمه خلال كلماته وخطبه وصان الاستحقاقات الدستورية،وقدم للعالم انموذجا عن ارادة السوريين الذين يعرفون كيف يصونون حرياتهم واراءهم، وكيف يعملون على افتداء الاوطان، كنا وسنبقى كذلك، ومجلس الشعب القادم لن يكون خارج اطار الثراء في العطاء وحرية الرأي وصون الفكر والارتقاء به الى حيث نطمح ويجب ان يكون.

■ دائرة الثقافة

سوريون بقامة وطن..

لاشك أننا أبناء هوية نفخر بجذورها، بحضارتها، بعراقتها، بأصالتها، وقبل هذا وذاك أنها تحترم سيادة الوطن ولاتسمح لأحد كائناً من كان، بانتهاك سيادته والاعتداء عليه... فصاحب الهوية الحقيقية هو من يقف في وجه كل من يعادي الوطن أو يحمل السلاح في وجهه، هكذا هم السوريون على مرّ الأزمان كانوا ومازالوا أصحاب العزائم التي لاتلين منذ الاحتلال العثماني، ومروراً بالاستعمار الفرنسي، ونهاية بالعدوان الذي دخل السنة السادسة على سورية الشعب والوطن.

ورغم الصعوبات والملمات والمآسي والحاقدين... هاهم السوريون من كل مكان على الجغرافية السورية يستعدون لاستحقاق تربوا على ثقافته، صنعوه بأيديهم، رجال ونساء نعتز بهم وبصمودهم وقدرتهم على استمرارية الحياة، فكيف لا، وأول برلمان عربي تشهده المنطقة العربية ويعود تاريخه إلى عام ١٩١٩ هو في دمشق، وقد واكب آنذاك التطور السياسي والجغرافي في البلاد ووقف شامخا في وجه كل المؤامرات التي كانت تحاك من قبل المستعمر الفرنسي والبريطاني، كيف لا، والمرأة في سورية نالت الترشيح والانتخابات في اربعينيات القرن الماضي، في حين أن بعض الدول العربية تتحاور ووتشاور وتصدر القوانين حتى يومنا هذا لكي يُسمح لها في المشاركة أو حتى بأن تقود سيارة!

ولأن شعبنا تواق إلى كل ماهو جديد ومتجدد وإلى كل مايخدم مصالحه ومصالح الوطن، فهناك ثمة مايطالب به ويريده من مجلس الشعب، فإلى جانب بعض ماقدمه المجلس من تشريعات وقوانين لخدمة الإعلام والثقافة والفكر، وبغض النظر عن قانون إنشاء اتحاد الصحفيين في الجمهورية العربية السورية الذي اصدره أعضاء مجلس الشعب بمهام ومسؤوليات نقابية وسياسية وثقافية ومجتمعية.. وقانون تقاعد الصحفيين الذي يحفظ للصحفيين هيبتهم بعد (التقاعد)... وقانون «هيئة التميز والإبداع» الذي يتولى متابعة شؤون رعاية التميز والإبداع والموهبة بجميع أنواعها وأشكالها وتشجيع ودعم القدرات الوطنية في مجال إنتاج الأفكار والابتكار والإبداع من خلال التنسيق مع المؤسسات العامة والخاصة في الجمهورية العربية السورية.

فحين تأتي استحقاقات مهمّة في حياة البلد، كمجلس الشعب، وخصوصاً في تلك المرحلة يجب أن يتقدّم إليها من يمثّلها حقّاً؛ لا أصحاب الشعارات الرنانة والبرامج التي لايُنفذ منها إلا القليل... ولأننا منحازون بشكل أو بآخر لثقافتنا التي نحب، وإعلامنا الذي نعتز ونكبر به، فمن المهمّ أولاً أن يكون للمثقّف دور في المجتمع، الذي يسعى إلى الحال الأفضل، ويلقي بأفكاره النيّرة على المجتمع ويقنع الكثيرين بها، ويدعم مسارات الحياة وشؤونها فهو الشعاع الذي يضيء الجوانب؛ السلبيّة منها لتغييرها، والإيجابيّة لتعزيزها وتعميمها...

وعند الاهتمام بالمثقف يأتي الحضور المباشر للثقافة؛ من خلال الممثّلين في هذه المؤسّسة التشريعيّة الأهمّ؛ الذين عليهم أن يعوا طبيعة من يمثّلون، وخصائصهم، وما يمكن العمل من أجلهم، وفق رؤى متفهّمة ومتقدّمة، قادرة على الوصول إلى إنجازات، أو على الأقلّ، جادّة في السعي إلى ذلك.

تلك الثقافة هي التي تحصّن هذه المؤسّسة التشريعيّة الأهمّ، كما تحصن المجتمع، وتجعل عملها مجدياً ومرموقاً؛ وهو ما ينعكس على ما عداها من مؤسّسات، وهو ما نحتاج إليه في المرحلة القادمة...

أما الإعلام السوري الذي تحول بعد خمس سنوات عجاف من ناقل لأخبار لصانع للحدث وترسانة حقيقية في وجه من يعتدي علينا في حربنا التي هي في أصلها وغايتها إعلامية ثقافية فكرية، تهدف إلى تدمير ما أنجزناه عبر سنين من الجهد والتعب والنضال، يصبح من واجب كل سوري وطني دعم هذا الإعلام بكل مكوناته، فهو الصورة الحقيقية التي تضيء النور على المجتمع والناس، وهو الناقل للحقيقة والكاشف لبواطن الزيف والفساد، وبالتالي نطالب بدعم اتحاد الصحفيين والصحف والمجلات والقنوات الفضائية، والمجلس الإعلامي للإعلام... لكي يساهموا في الدور المسند لهم، ولكي ينهضوا في مهامهم الوطنية والقومية بالشكل الأمثل.

لاشك أن من أهم واجبات ومسؤوليات عضو مجلس الشعب خدمة المواطنين والتواصل والاستماع الى مشاكلهم واستقبال طلباتهم والتعامل معهم بصبر ومسؤولية.. وذلك معياراً حقيقياً لأداء الأعضاء الذين ننتخبهم وكلنا ثقة ورجاء بأنهم سيحققون لنا مانطمح إليه جميعاً...

ونحن بدورنا سنبقى سائرين على مانشأنا عليه، ثقافة الانتخابات، وحرية الرأي والتعبير، العلم والثقافة والفكر والإعلام، فتلك هي صفات السوريين التي لم يتخلوا عنها يوماً، ولن يتخلوا، فكيف في زمن المؤامرات والمطامع والأزمات، وهل يتخلى المقاتل عن سيفه وسط المعركة؟!!

■ عمار النعمة
ammaralnameh@hotmial.com

يوم كانت دمشق وسط سورية

«المؤتمر السوري».. أول برلمان للدولة العربية المستقلة في بلاد الشام

«السيد هاشم الأتاسي – حمص، السيد محمد الشريفي – اللاذقية، السيد عبد الرحمن رشيدات – عجلون، السيد إبراهيم عبد الهادي نابلس، السيد أمين بيهم – بيروت، السيد عبد الرحمن النحوي – صفد، السيد عيسى المدانات– الكرك، السيد توفيق بيسار – طرابلس، السيد فاتح المرعشي – حلب..الخ».

تلك الأسماء أيها السادة، كانت بعض أعضاء أول برلمان عرفته دولة عربية، وحتى أول دولة في هذا الشرق كله؛ وهي سورية أيام كانت «سورية الطبيعية» يوم لم يكن حينها باغ لا وهابي، ولا صهيوني، ولا غربي، أو عثماني قد غيّر من «طبيعتها» بعد؛ وإن كان الأمر لم يستمر طويلاً ربما لم يتجاوز السنتين؛ وكان ذلك نواب البرلمان، الذي تأسس تحت مُسمى «المؤتمر السوري» وكان مبناه هو وزارة الداخلية اليوم في المرجة بدمشق، و كان نوابه لا يقل عدد المجتمعين منهم حينها عن المئة نائب في كل جلسة.

ومن يتأمّل الأوراق التي جمعها المؤرخ السوري الراحل مازن يوسف الصباغ والتي أرشفها في كتابه (المؤتمر السوري – برلمان الاستقلال بلاد الشام) الصادر عن دار الشرق الدمشقية؛ ويؤرشف خلالها للمدة الزمنية بين (٧–٦–١٩١٩و ٢٥–٧–١٩٢٠)، سيلفت انتباهه النواب من مختلف سورية الطبيعة؛ أي سورية التي كانت ذات حين من الدهر بلاد الشام (سورية، فلسطين، شرقي الأردن، وجبل لبنان) تلك الجغرافيا الاجتماعية والسياسية، والأهلية التي لم تعترف يوماً بحدود فيما بينها. أي قبيل تفتيت تلك الوحدة فيما عُرف بالاتفاق بين فرنسا وبريطانيا وخديعتهم المشهورة للعربان حينها، باتفاقية سايكس – بيكو، خلال تلك اللحظة المفصلية في الاستقلال عن السلطنة العثمانية، وإعلان المملكة السورية.

أقول كان ذلك لبضع الوقت، ذلك أن سورية الطبيعية ثمة من سعى دوماً لإخراجها من «طبيعتها» وطبعيتها والتي هي حقيقة جغرافية صارخة منذ مئة سنة، تبلورت قبيل الانفصال عن السلطنة العثمانية البغيضة، وحتى الغزو الاستعماري لبلاد الشام والرافدين وغيرهما من البلاد العربية، هذه الحقيقة الجغرافية التي لاتزال تصرخ طول الوقت؛ وهي كما حددتها جميع أوراق ووثائق تلك الحقب قبل مؤتمر سان ريمو واتفاقية سايكس – بيكو، وهي هذه الجغرافيا التي تتألم اليوم من التقسيم، مع كل غزو جديد لهذه البلاد الجاثمة فوق حضارة تمتدّ لعشرة آلاف من السنين، – ربما – من هنا هذا العدوان عليها من كل هذه البربرية البدوية التي تغزوها من جهاتها الست، غير أن هذه التجربة الاستقلالية الوطنية العربية التي لم يكتب لها أسباب النجاح والاستمرار – كما يقول مازن يوسف الصباغ – وذلك بفعل الاتفاقات السرية لدول الحلفاء، اتفاق سايكس – بيكو، ومؤتمر سان ريمو، ووعد بلفور، وغيرها من الأطماع لدول الحلفاء المنتصرة في الحرب العالمية الأولى (١٩١٤–١٩١٨)، والتمهيد السري لقيام كيان «إسرائيل». يجمع صباغ هذه الأوراق ليوثق حدثاً تاريخياً مهماً مرّ على سورية بحدودها الطبيعية – بلاد الشام– كتجربة برلمانية هي الأولى من نوعها في العالم العربي، وذلك من خلال المؤتمر السوري الذي يعد أول صيغة «برلمانية» ويعود تاريخه إلى العام ١٩١٩ حين تنادى رجال الحركة العربية والأحزاب السياسية السورية لعقد اجتماع في دمشق يضم ممثلين عن المناطق السورية، وقد قسم الصباغ أوراقه، أو أرشفها في تسعة أقسام: الأحداث المهدة والمرافقة لقيام المؤتمر السوري (برلمان الاستقلال) وإعلان قيام المملكة السورية، المؤتمر السوري العام – برلمان أو مجلس نواب الاستقلال لبلاد الشام، أعمال ونشاطات الحكومة العربية والمؤتمر في دمشق، الحكومات (الوزارات) خلال العهد الفيصلي، بيان المؤتمر السوري وإجراء تنصيب الأمير فيصل بن الحسين ملكاً– كان الملك الأول والأخير– على سورية، ضبوط ومحاضر جلسات المؤتمر السوري، والقانون الأساسي (الدستور) ثم قسما للملاحق والوثائق.

وقبل ذلك يعود الصباغ بالزمن إلى ماقبل إنشاء هذا «البرلمان» حيث ستمر على سورية– بلاد الشام الكثير من الأحداث والوقائع التي كانت تُطبخ على نار الخديعة، يشترك في إيقادها الغرب الاستعماري بالتعاون مع الكثير من العربان، تلك النار التي أوقدت حين غدر ولم يخب لهيبها إلى اليوم، ففي مؤتمر الصلح في فرساي٣٠ شباط ١٩١٩ يتقرر فصل البلاد العربية عن السلطنة العثمانية، لكن كانت الخديعة بوضعها تحت إرشاد إحدى الأمم الراقية فيما الوقت يضيق لسن قانون تجري بموجبه انتخابات لأعضاء مؤتمر يمثل سورية أمام لجنة الاستفتاء التي ستسمع رأي الشعب عن شكل الدولة والحكم الذي يريده، ورغم أن أول توصية كانت لهذا المؤتمر هي «إننا نطلب الاستقلال السياسي التام الناجز للبلاد السورية التي تحدها شمالا جبال طوروس، جنوباً رفح، فالخط المار من جنوب الجوف إلى جنوب العقبة الشامية والعقبة الحجازية، وشرقاً نهرا الفرات والخابور والخط الممتد شرقي البوكمال إلى شرق الجوف وغرباً البحر المتوسط دون حماية ولا..وصاية».

إذن.. إلى ما يُقارب المئة من السنين؛ كانت أولى مطالب ما كان السوريون يصرخون به، إضافة لدولة برلمانية ديمقراطية، غير أن الرد دائماً كان الاحتلال والتفتيت والقضم، والإجهاز على أي بادرة برلمانية ديمقراطية، ذلك كان منذ قرن، واليوم لنرى ذات المشهد يتكرر، ليزيد في تفتيت المفتت، ولتمكين القوى الظلامية المتمردة اليوم للإجهاز على أي مظاهر برلمانية وديمقراطية مهما كان حجمها أو مساحتها..!

فمن يصدق أن بني سعود الوهابيين يريدون ديمقراطية في أي منطقة في هذا الكون، ومن ثم كيف نصدق بمن يدعي انه سوري، ويُنادي بالديمقراطية من رمال الربع الخالي، و سورية – بلاد الشام صارت «بفضل» الحماية الدولية التي فرضت حينها على السوريين أربعة أجزاء عدا المغتصب منها شمالا وجنوباً، ومع ذلك لايخجل اليوم من يطلب «ذات الحماية» بعد مضي كل هذه التجارب مع الحماية الدولية، الفرق أن يومها لم يكن ثمة سوري ليطلبها، وإن كان ثمة إيدي عربان تلوح بها حينذاك، اليوم ثمة إيادٍ تدعي «السورية» تفعلها من أرض القهر العربي المتحالف مع الصهاينة بعين الشمس دون ان يرمش له جفن..!

وفي بيانه الصادر بتاريخ ٢٤تشرين الثاني ١٩٢٠ لذلك البرلمان يذكر: «بما أن الأمة لاتقوم إلا بوحدتها التامة واستقلالها التام، وإن الاستعماريين يتهددون تلك الوحدة، فقد رأى المؤتمر السوري أن يوجب على الأمة بدناً ومالاً ضد كل من يحاول الإخلال بوحدة البلاد واستعمارها والعبث باستقلالها»، ذلك البيان كما تشير التواريخ كان قبل حوالى مئة سنة وليس أمس.

والمؤتمر السوري، الذي لملم أوراقه ووثقها الباحث مازن يوسف صباغ في كتاب؛ هو مؤتمر تمثيلي برلماني دعت إلى عقده الحكومة العربية بدمشق، وضم مندوبين عن جميع مناطق سورية الطبيعية بدولها الأربع اليوم، وقد عقد هذا المؤتمر بهدف إظهار وحدة هذه البلاد ورغبة أهاليها بقيام حكم عربي واحد يضمها جميعاً، وذلك بعد بروز النوايا الاستعمارية لكل من فرنسا وبريطانيا وإيطاليا، وقد بلغ عدد المندوبين المنتخبين٦٠ عضواً ومثلهم عددا من المندوبين المختارين، وبدأ المؤتمر دورة أعماله الأولى في حزيران ١٩١٩، وأطلق عليها «دورة الاستفتاء» وفي آذار ١٩٢٠ عقد المؤتمر دورة أعمال ثالثة عرفت بـ «دورة الاستقلال» وذلك في أعقاب انفضاح النوايا الاستعمارية لكل من فرنسا وبريطانيا، واتفاقهما على تقسيم البلاد تنفيذاً لاتفاقية سايكس– بيكو، ولم تجر الرياح كما كانت تشتهي سفن الحكومة العربية والمؤتمر السوري العام، إذ بدأت فرنسا تعبر عن نواياها الشريرة لاحتلال الداخل السوري، بالإضافة إلى لبنان وساحل شمال سورية، وبدأت الأزمة بين الطرفين تتخذ منحى خطيراً إلى أن بلغت ذروتها في تموز١٩٢٠، فارتأت الحكومة تعليق أعمال المؤتمر، وأعلنت ذلك في ١٩ تموز على لسان وزير دفاعها يوسف العظمة. كان هذا القرار نهاية أليمة لهذا المؤتمر، إذ أن الأحداث تسارعت بعد ذلك، حيث قامت القوات الفرنسية بغزو سورية واحتلالها وأسقطت الحكم العربي في٢٤ تموز١٩٢٠.

بقي أن نُشير أنه تناوب على رئاسة ذلك البرلمان خلال مدة تأسيسه؛ ثلاثة نواب هم: فوزي العظم ١٨٥٨–١٩١٩؛ أول رئيس منتخب للمؤتمر السوري العام، وهو من مواليد دمشق، هاشم الأتاسي ١٨٧٥ – ١٩٦٠ من مواليد حمص، ثاني رئيس لذلك البرلمان، فيما الرئيس الثالث؛ كان من طرابلس ١٨٦٢ – ١٩٣٥.

■ علي الراعي
alraee67@gmail.com

الثورة
صدر العدد الأول في 1963/7/1

محددات الدور التشريعي الثاني ..الطموح والهواجس

حالة استثنائية هي بكل المعايير والمقاييس ، ونقصد بها انتخابات مجلس الشعب للدور التشريعي الثاني المقررة في الثالث عشر من نيسان الجاري لاختيار من يمثل المواطنين وينقل همومهم وتطلعاتهم ويساهم في أداء المجلس دوره الرقابي والتشريعي بكفاءة ونزاهة، فعندما تعقد في مثل هذه الظروف العصيبة التي تتكالب فيها قوى الشر على سورية فهي استثنائية، وعندما تحمل في حالة نادرة الطموحات والهواجس والأماني لبناء وطن دمره الإرهاب فهي استثنائية، وعندما تكون المشاركة الجماهيرية فاعلة إلى درجة غير مسبوقة وتشكل حالة من أشكال الوفاء للشهداء الذين ضحوا بحياتهم من أجل سورية وأبنائها فهي استثنائية، وعندما تعقد كاستحقاق دستوري وطني في موعدها رغم كل ما يجري من إرهاب منظم وعدوان مبرمج فهي حالة استثنائية بكل المعايير والمقاييس.

فانجاز الانتخابات في موعدها يعكس التمسك بدستور ووحدة تراب سورية ، و المشاركة في مقدماتها وتحضيراتها ولاحقاً فيها وإدلاء المواطنين بأصواتهم واختيار من يجدون به الكفاءة والقدرة على نقل معاناتهم وطموحاتهم إلى قبة المجلس باتت عناوين ليس في الحملات الانتخابية للمرشحين بل وفي تعبير الناس عبر وسائل الإعلام عن رأيهم بها وتفاعلهم معها.

الأزمة والاستحقاق

فرغم كل ظروف الأزمة القاسية التي تستمر بفعل الرعاية الغربية والإقليمية للتنظيمات الإرهابية فإن الاستحقاق الدستوري ماض بتحقيق نفسه في موعده اوإجراؤه والمشاركة به هو استمرار لمسيرة العطاء والانتصارات التي يحققها الجيش العربي السوري على الإرهاب ويحمل في طياته معاني ودلالات عميقة في ظل الظروف التي تمر بها سورية ومشاركة المواطنين الفاعلة فيها تعكس إرادة وقوة السوريين رغم كل الظروف المحيطة بهم.

كما أن هذه المشاركة حق وواجب وطني وتعكس المسار الديمقراطي السائد في سورية وتعزز من صمودها في مواجهة الإرهابيين وإفشال مخططاتهم والمساهمة في رسم المستقبل بالتوازي مع انتصارات بواسل الجيش العربي السوري ضد الإرهاب، وإن توجه السوريين نحو صناديق الانتخاب لاختيار ممثليهم رسالة للخارج مفادها أننا رغم الحرب قادرون على بناء وطننا من جديد وفق رؤيتنا وتطلعاتنا.

والواقع فإن انعقاد الانتخابات في موعدها يشكل تعبيراً عن المنسوب العالي لوعي السوريين الوطني وتعزيز الصمود الوطني والإسهام في تحصين الوطن وإعادة بناء ما دمره الإرهاب ، والانطلاق نحو مرحلة جديدة ملخصها أن الانتخابات استحقاق دستوري مهم يخلق حركة ديمقراطية ومنافسة حقيقية، والهدف الكبير منه هو مصلحة الوطن والمواطن وخدمته في شتى المجالات.

ولعل المشاركة الشعبية الواسعة والكثيفة التي ينتظر حصولها تنطلق من وعي السوريين بضرورة بناء وطنهم وتجاوز ما دمره المستعمرون وأدواتهم الإرهابية ، فضلاً عن كونها واجباً على كل مواطن شريف يؤمن بوحدة سورية واستقلالية قرارها الوطني، ويعمل على الحفاظ على مؤسسات الدولة التي بنيت بعرق جبين الطبقات الكادحة من عمال وفلاحين وغيرهم، ساهموا وقدموا التضحيات في سبيل بنائها على مدار عقود من العمل والبذل والعطاء.

هموم المواطنين وتطلعاتهم

المحطة الدستورية الهامة هذه ستكون فرصة لاختيار الأقدر من بين المرشحين على نقل هموم المواطنين ومواجهة التحديات الكبيرة التي يواجهها شعبنا بعد الحرب الكونية التي تريد تدمير مؤسساته وتفتيت جغرافيته وتهجيره ، ولاسيما أن المحاولات المسمومة لهؤلاء الأعداء لا تزال مستمرة لتفكيك بنية الوعي الوطني ، رغم أنها فشلت وأعطت نتائج ومفاعيل عكسية رفعت من منسوب الوعي الوطني لدى السوريين بشكل مفاجئ وصادم لجهة التمسك والتعلق أكثر بحب الوطن والصمود والتضحية بالنفس من أجل استقلاله.

وهناك وجود فائض كبير لدى السوريين وقدرتهم على التعاطي مع الاستحقاق الانتخابي القادم بكل شفافية وأمانة أخلاقية ووطنية وتاريخية، انطلاقا من أهمية هذا الاستحقاق بالدرجة الأولى كونه مكوناً أساسياً من الحياة الدستورية السورية التي لا يمكنها المضي دون إعطائه كامل حقه، ونزولاً عند حق السوريين في الدفاع عن وطنهم والذود عن ترابه الطاهر عبر نشر وتفعيل وتطبيق الحياة الدستورية بكل تفاصيلها.

وأكبر دليل على ذلك ما شهدته مدن سورية وقراها في الأيام الماضية حراكاً وتفاعلاً مع بدء الاستعداد لهذه المحطة الدستورية الهامة إن كان لجهة تقديم طلبات الترشح وخوض الانتخابات كحق دستوري يكفله الدستور أو لجهة الاستعداد الشعبي للمشاركة الواسعة بهدف إيصال المرشحين الذين يستطيعون الإسهام في بناء سورية المتجددة ، وعكس الحراك السياسي وعياً شعبياً لما تتعرض له سورية من مؤامرة كونية تستهدف أمنها واستقرارها وسلب إرادتها تمهيدا للهيمنة على مقدرات شعبها، وبالتالي فإن الإقبال المتزايد على الترشح والاستعداد للمشاركة بالانتخابات شكل رسالة لكل المتآمرين والحاقدين، مفادها أن الشعب الذين قاوم الغزاة على مر التاريخ هو الأقدر على تقرير مصيره وهو الأكثر عزماً وتصميما وإرادة على رفض التدخل الخارجي في شؤونه.

صفعة لمشغلي التنظيمات الإرهابية

هي صفعة بكل المقاييس لمشغلي التنظيمات الإرهابية ، فانعقاد هذا الاستحقاق الدستوري في موعده مهم جداً في هذه المرحلة العصيبة ولذلك فإن شعبنا عبر عن تمسكه باستحقاقاته الدستورية ولن يتخلى عنها وسيوجه صفعة قوية لكل الأعداء من خلال إنجازه هذه الاستحقاقات، ولا شك أن انجاز الانتخابات في موعدها له دلالات إيجابية أهمها أنها دليل على انتصار سورية في مواجهتها للإرهاب التكفيري، وتأكيد لرسوخ وثبات الموقف السوري وصمود شعبها في مواجهة العدوان، ورفضهم أي تدخل من أي جهة كانت في قراراتهم الوطنية التي تعبر عن آمالهم وطموحاتهم المشروعة.

ولعل العدد الكبير ممن تقدموا للترشح وخوض الانتخابات يشير إلى الوعي الوطني لأهمية دور مجلس الشعب في المرحلة القادمة، والعزم على ممارسة هذا الحق الدستوري في ظل الظروف الصعبة التي نمر بها، وخاصة مع وجود عدد كبير من الأحزاب السياسية التي تخوض الانتخابات لأول مرة وهذا يشير إلى حجم وقوة المنافسة التي ستشهدها، ويعكس تغيراً في الصورة المرسومة عن الانتخابات وتفاعلاً مع المعطيات والمتغيرات الحالية التي حاول أعداء سورية استغلالها لتدمير ما بناه السوريون في عقود.

خصوصية التجربة السورية

وتؤكد التحضيرات الأولية حتى الآن رغم كل ما قلنا بأن هذا الوطن يمتلك خصائص ثابتة ومتجذرة ويمتلك معها حيوية الاعتناق وديناميكية نقل الخصائص إلى شروط وأولويات كل مرحلة، وفكرة الخصائص السورية هي التي تجذب الآن اهتمام العالم كله صديقه وعدوه كما يقول الباحث أحمد الحاج علي ولاسيما حينما أدرك هذا العالم أن معايير القوة الصماء القائمة على تهييج الإرهاب وإنفاق المليارات واستقدام عناصر الشر من كل مكان في الدنيا، وتوضيب المادي والمعنوي لانفجار الإرهاب ، ذلك كله لم ينجز لهم الفكرة لذلك انتقل العالم بمراكز دراساته ومؤسسات اتخاذ القرار فيه إلى دراسة البنية الوطنية السورية في عناوين واقع وواقعية هذه البنية وتكامل أصولها مع فصولها بالمقياس التاريخي وطاقة هذه البنية في منحى التجدد والتراكم العضوي ونمو الخبرة في كل الميادين، ولعل ذلك هو الذي أثر في الأفق الإقليمي والدولي عبر النظرة إلى سورية في هذه المرحلة العاصفة وتجلت هذه الرؤية العالمية لسورية في المنظومة الثلاثية القائمة الآن، وأول عناصر هذه المنظومة هو يقينية العالم بأن الوطن السوري لا يؤخذ من الداخل أو الخارج وهذا ما أهله قديماً وحديثاً لإنجاز الصمود في ذاته والقدرة على الرد والردع لكل التحديات ، وثاني عناصر المنظومة هو القائم في أن البنية السورية لديها جذور تاريخية ولديها آفاق مفتوحة مع كل مرحلة وهي متكونة على قاعدة الذاكرة الحية القادرة على الانبعاث والتجدد وليس على مجرد الذكريات وطرق التعبير عن هذه الذكريات أدبياً أو ثقافياً.

ومن هنا نرى أن كل سوري الآن يستخرج من سفر الوعي جذور هذا البلد ومهامه الحضارية في كل مرحلة ، ويقتبس السوري الآن بطريقة الاقتناع والاعتناق صور العطاء والإبداع والتضحية والشهادة من خلال الأجداد والآباء وما تركوه للأجيال الراهنة من مهام هي بمستوى الأمانات التي تصبح عملية الافتراق عنها أو التفريط بها في خانة الخيانة الوطنية الكبرى .

ويعرف العالم الآن أن سورية تخوض المعارك في الميادين العسكرية والسياسية والبنائية بسلسلة القوى الراهنة والتي تتغذى بالجذر التاريخي والتي مابرحت تستحضر من الأمكنة والأزمنة معيار العطاء والصمود وضرورات المواجهة إلى منتهاها، إن الواقع والتاريخ ومسيرة الأجداد و الآباء والقيم المستقرة منذ آلاف السنين تحولت الآن إلى نبع لا ينضب وليس مجرد مصدر أو دوافع معنوية.

ومن هنا صارت الطاقة السورية مفتوحة على الخصوبة الكمية والكيفية وقادرة على أن تتوالد وتتكاثر وتصفو وتتبلور ، وهذا منسوب كما يرى الباحث الحاج علي في مواجهة الإرهاب لم يكن في حسبان من أطلق هذا الإرهاب ، إنهم هناك اعتمدوا على منهج مفتعل يقوم على التكاثر السرطاني في إنتاج الإرهاب وفي سورية اعتمدنا على منهج يقوم على النمو والتوالد والانبعاث الحي فتصاغرت مسيرات المعتدين وانتشرت مسيرات الوطن في كل مستوى واتجاه ، وثالث عناصر هذه المنظومة هو المهمة الوطنية الفردية والعامة من خلال بناء الدولة بهياكلها وأطرها ومن خلال علاقة هذا البناء في خدمة المجهود العام تحت عنوان الوطن السوري في موقفه وفي أدائه معاً، لم يكن الميدان العسكري فحسب بكل مافيه من إعجاز وإنجاز هو درجة القياس، لقد غذته وأعطته السمات الكبرى مسيرة الالتزام الوطني والوعي الوطني ولاسيما في منحى الصبر على الشدائد وأداء الواجب في الميدان كما في السياسة وكما في بناء التجربة الديمقراطية المطروحة علينا الآن ، إن مقومات الموقف السوري هي ذاتها عوامل النصر في هذه الأيام .

محددات الدور والثقافة الوطنية الجامعة

و بقدر ما تشكل المشاركة في الانتخابات الرغبة في تأطير محددات الدور المفترض والمرجو من المجلس القادم فإنها ضرورة وطنية تعكس ثقافة المجتمع وحضوره الفاعل على الأرض، وبقدر ما تعكس أيضاً ترابط مؤسسات الدولة وقوتها وشدتها كمنظومة قائمة وفاعلة لا تزال صامدة بوجه كل المخططات والمؤامرات والمشاريع الصهيو- أميركية، هذا بالإضافة إلى أن مجرد التفاعل مع هذا الاستحقاق الهام والعمل على إنجاحه بأكمل وجه يحمل بين طياته الكثير من الرسائل السياسية وفي مختلف الاتجاهات تتقاطع جميعها عند الجزم بأن السوريين ماضون برسم مستقبلهم بإرادتهم الخالصة و صمودهم وتضحياتهم بعيداً عن كل تلك المحاولات البائسة التي تستهدف اغتيال دورهم بمساحاته وحدوده الجغرافية والحضارية والتاريخية.

وإذا كانت لكل تجربة عالمية خصوصيتها فهي هنا تسير على هذه القاعدة ، ففي سورية لا تعبر العملية الانتخابية عن حدث سياسي فقط ، بقدر ما تعبر عن إرث حضاري وتاريخي تختزنه ذاكرة المكان والإنسان، إرث من الوعي الوطني راكمته التجارب بحلاوتها ومرارتها، وأعادت صهره وصقله، هذه الظروف الاستثنائية التي لم يشهد التاريخ مثيلا لها بدمويتها ووحشيتها وكارثيتها، ليعاد إنتاجه وصياغته المرة تلو المرة في قوالب وأشكال أكثر إبداعا وجمالا وقوة وتماسكاً تفضي في نهاية المطاف إلى تحالف وثيق بين الوعي الوطني وصندوق الاقتراع لتكون النتيجة انتصاراً وفوزاً كاسحاً لهذا التحالف الاستثنائي في دلالاته الكثيرة.

طموحات كبيرة

ولا شك أن الوعي المطلوب والمأمول بأهمية هذا الصندوق الصغير بشكله والكبير بطموحاته، خاصة في هذه الظروف الصعبة كما أسلفنا يُعد حاجة وضرورة وطنية ملحة تعكس من جهة الوعي العميق الذي يمتلكه الشعب السوري، و تعبر من جهة أخرى عن صلابة المجتمع السوري وحجم قوته ومدى تماسك منظومة مؤسساته، هذا بالإضافة الى جملة من الرسائل البالغة الأهمية التي يحملها هذا الحدث في مختلف الاتجاهات والتي تتقاطع في مجملها عند التعبير عن قدرة الشعب السوري على مواصلة حياته السياسية بكل سيادية مطلقة بعيدا عن محاولات تحطيم هذه القاعدة الصلبة من القيم والمبادئ التي يرتكز عليها الشعب السوري والتي تطبعه وتميزه عن باقي شعوب المنطقة والتي باتت في معظمها محكومة لأنظمة تابعة وأسيرة لدول الاستعمار الغربي والصهيونية العالمية.

وفي ظل كل هذا الاستهداف المبرج لسورية فإن حساسية المرحلة وخطورتها في ظل هذا الاستهداف لمنظومة الدولة بشموليتها وعموميتها المطلقة التي تطال المؤسسات والأفراد والثقافة والتاريخ والمستقبل، والتي نقلت الوعي الوطني الجامع بكافة حوامله من خانة الترف والبذخ واللامبالاة أحياناً إلى خانة الحاجة والضرورة.. تفرض على جميع السوريين أخلاقياً و وطنياً استغلال هذا الفائض الكبير من الوعي الوطني الذي اكتسبوه خلال الأزمة لتعزيز مناعتهم وحصانتهم عبر ترجمته إلى سلوك يحاكي ويواكب المتغيرات التي تستوجب منهم تعاطيا وتفاعلا وفعلا مختلفا شكلاً ومضموناً عن السابق.

وهذا بدوره يتطلب من المرشحين ولاحقاً الفائزين التفاعل مع الظرف الراهن بجدية وأهمية أكثر بعيدا عن التجاهل والتكاسل والتواكل بما يواكب خطورة وحساسية هذا الظرف الذي لا يحتمل مزيداً من تلك البرودة السياسية والرمادية الوطنية المفجعة عند البعض الكثير والتي كادت أن تصيب جسد الوطن في مقتل في وقت كان في أمس الحاجة فيه إلى جرعات متكررة ومتجددة من المناعة الأخلاقية والحصانة الوطنية لا إلى مواقف من الحيادية المهلكة والسكون القاتل التي كان يتخللها أحياناً بعض التآمر والخيانة.

لهذا فإن ثقافة الاختيار واستمراريتها تستند إلى وعي جامع ينهض بها ويدفعها إلى الأمام من أجل مساعدتها على تحطيم القيود والقوالب الجامدة وكذلك التحرر من سطوة الإغراءات بمختلف أشكالها وألوانها، وصولاً نحو وضعها على طريق الممارسة بشكل صحيح وسوي يرسخها في نهاية المطاف لأن تصبح ثقافة مجتمع تمارس باللا شعور وخصوصاً أن السوريين بحاجة إلى التمحيص والتدقيق والغربلة والبحث المضني قبيل اختيار مرشحيهم الذين يجب أن يكونوا الأفضل والأكفأ والأكثر قربا و إخلاصاً للوطن و المواطنين، والأكثر سعيا وجريا لمتابعة وتلبية طلباتهم ومصالحهم تحت سقف الوطن والقانون بعيدا عن الأنانية والشخصنة والمصالح الفردية.

دلالات ومعاني الاستحقاق الوطني

من هنا نشعر أنه لا بد من كل سوري يحب سورية الحضارة التي جاء الغزاة لسرقة آثارها وثرواتها وتبديد مواردها السكانية أن يتمسك بالاعتبارات الوطنية التي تتجاوز المصالح الضيقة لأن ما تحقق من مكاسب وإنجازات في سورية خلال عقود خلت يعود إلى التآلف المجتمعي والتلاحم الوطني وهذا الأمر من الآليات الوطنية لمواجهة التحديات الداخلية والإرهاب والأخطار الخارجية.

والمشاركة الايجابية تتطلب اختيار الشخصيات الكفوءة القادرة على تحمل المسؤولية وانتخاب الاختصاصيين والسياسيين الوطنيين والمعتدلين، ما يدعم مواجهة التحديات الكبيرة التي تواجه سورية، ولا بد أن يختار الناخب النائب الذي سيمثل حقوقنا التي أوكلناه بإدارتها وبخيارنا، وإجراء الانتخابات في زمانها يدل على انتصار الشعب وإرادته بإصراره على متابعة حياته السياسية واختيار ممثليه وفق الدستور وتأكيد على استقلالية القرار الوطني السوري بعيداً من التدخلات الخارجية وبعيداً عن ما تراهن عليه الدول المتآمرة التي حاولت وتحاول تعطيل الحياة السياسية في البلاد وإفشال عمل مؤسسات الدولة.

مواعيد لها احترامها في وعي السوريين

ولا شك أن انعقاد هذا الاستحقاق في موعده يؤشر إلى إيمان السوريين بأبجديات الوطن ، وهو وعيهم بضرورة التقيد بهذه المواعيد من أجل بنائه بناء سليماً يحترم تلك الأبجديات ويقدس مواعيدها ، ويورث للأجيال التالية دلالاتها ومعانيها الكبيرة.

ولعل أولى الدلالات بالتزام هذه المواعيد انتظار السوريين ليوم الثالث عشر من نيسان القادم وكلهم أمل بأن تسهم هذه الانتخابات المرتقبة في وصول برلمانيين قادرين على سن تشريعات وقوانين تخفف أعباءهم وتلامس قضاياهم ، وتفاعل السوريين مع الحملات التي تمت حتى اليوم بكل مشاعرهم التي تنم عن حبهم لوطنهم ورغبتهم بإعمار بلدهم وطي صفحة المآسي التي دمرت ما دمرت حتى الآن.

لذا فإن السوريين يرون في هذه المحطة الدستورية الهامة واجباً على كل مواطن يريد المساهمة في بناء الوطن، ويدركون إن إجراء الانتخابات في موعدها المحدد هو بمثابة تحد كبير لصمود الدولة وقدرتها على مواجهة الهجمة الشرسة التي تتعرض لها.

إن السوريين يدركون مسؤولياتهم في بناء وطنهم وتعزيز دورهم وبأهمية ممارسة حقهم الدستوري في اختيار من يتمتع بالنزاهة والكفاءة والقادر على تمثيلهم أفضل تمثيل، وما الإصرار الشعبي على انجاز الانتخابات في توقيتها الدستوري، إلا تجسيد لأهمية هذا الاستحقاق والالتزام به لما له من معان ودلالات كما أسلفنا .

تفعيل دور المؤسسة التشريعية

بعد أيام سيمارس كل مواطن حقه معبراً عن رأيه باختياره المرشح الذي يفضله وكل مواطن له حرية الاختيار والتعبير، الهدف الأسمى والأول هو تفعيل دور هذه المؤسسة التشريعة التي تعبر عن المواطنين، و لكن لابد من أن ينتصر الخير فسورية ماضية في الانتصار ودحر العدوان وكسر بطش الإرهاب ودموية داعميه، وبالتالي حسن الانتخاب والاختيار فرصة تاريخية إن لم نحسن التعامل معها في خياراتنا فستحاسبنا الأجيال من دون رحمة لأن قوى الاستعمار شكلت ضدنا قوة إرهابية تقف بوجه تنامي مؤسسات الدولة والتنامي المتسارع للاقتصاد السوري قبل بدء العدوان في عام٢٠١١.

ولنلاحظ أيضاً كيف أن قوى الاستعمار والبغي تتدخل في انتخابات الدول الأخرى وهو الممنوع عليها في كل الانتخابات التي تجري في سورية، إذ إنها تقدم دعما ماليا خارجيا بمليارات الدولارات وخاصة من بعض دول الخليج وذلك في بعض الدول الأخرى، إلى رؤساء قوائم انتخابية بشروط يجب الموافقة عليها وتطبيقها وهي كلها طبعا معادية لتطلعات الشعوب.

إن اختيار الأكفأ يشكل اللبنة الأولى في تفعيل دور هذه المؤسسة التشريعية، ومن هنا علينا توخي الدقة والحذر في اختيارنا، وأن ندقق بكل شاردة وواردة ترد في برامج المرشحين تدقيقا علميا بتجرد وبحرية اختيار بعيدة عن أي خلفيات تسببت بها فترة العدوان على سورية، ويجب أن نتمعن بأسماء المرشحين وننظر لخلفياتهم وسيرهم الذاتية وما قدموه في مناطقهم كمواطنين عاديين، وأن نزين كل ذلك بمقاييس الوطنية والحكمة دون أن ننخدع ببريق مشاريع المرشح التي قد تكون حبرا على ورق، أي أننا محكومون ومحكمون بالبحث عن نزاهة المرشح وصدقه وكفاءته الإدارية والعلمية، والأهم مقدار وطنيته وحجم هذه الوطنية. فإذا تحققت فيه هذه المفردات يكون المرشح أهلا للقبول، أما إذا لم تنجح فمن البؤس أن نسمح بالوصول لمن يريد تحقيق مكاسب شخصية. فالفساد العام هو الطريق المقيت لازدهار حركة الاستعمار والنزاهة والصدق هي الطريق لتحقيق الأمان والازدهار، واختيار الأكفأ الطريق نحو تفعيل دور المجلس لما فيه خدمة سورية والسوريين .

دائرة الدراسات

الثورة
صدر العدد الأول في 1963/7/1

حمـــاية المجتمـــع من خـــلال التشـــريعات والقـــوانين..

عشرات التشريعات والقوانين إن لم نقل المئات بل الآلاف التي صدرت لحماية المجتمع السوري وتحصينه على جميع المستويات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والتعليمية والتربوية وكل ماله علاقة بخصوصية المجتمع من ركائز وأركان وقواعد وأسس ومعارف.. مكنت المجتمع السوري من الحفاظ على هويته وإرثه الحضاري والإنساني، عبر سلسلة نضال متواصلة وكفاح مستمر لغاية اللحظة ليبقى المشروع الوطني للدولة آمنا في صيرورته قويا في انجازاته صلبا في تحدياته..

ففي الجانب الاجتماعي مهما أبرزنا ووثقنا من عناوين عامة ومتفرعة لم نف القرارات والتشريعات حقها إذ لا يمكن حصرها حتى في مجلدات، طالما دولة القانون والمؤسسات زرعت كثيرا من البذار الآمنة والصالحة في تربة خصبة لجغرافيا الوطن الكبيرة، عمادها عقل عربي سوري ومشرع وطني، كان له من الخصوصية ذاك الاحترام والتقدير وحتى صفة القداسة ،طالما فعل التنوير والانفتاح حاضرا وماثلا في أي توثيق لخدمة الصالح العام ،وإن الإنسان هو الغاية والهدف بعيدا عن فوارق الظلم والاستعباد ، باللون والعرق والطائفة والمذهب والاثنية وغيرها من التسميات.

وبما أننا نعيش في ظروف تحد لامثيل لها وكبرياء وطني لم نتخل عنه يوما ،فمن الضروري الاستعداد دائما لمواجهة أي تغير دراماتيكي طارئ أو غير طارئ لا يصب في خانة الوطن..

اليوم وفي غمرة الاستعداد والتحضير لخوض انتخابات مجلس الشعب للدور التشريعي الثاني للعام ٢٠١٦ نشير في هذه السطور إلى بعض المواد التي صاغت الحالة الاجتماعية للشعب العربي السوري.

فتحت عنوان المبادئ الاجتماعية تنوعت المواد في الأبواب والفصول على الشكل التالي:

المادة التاسعة عشرة

يقوم المجتمع في الجمهورية العربية السورية على أساس التضامن والتكافل واحترام مبادئ العدالة الاجتماعية والحرية والمساواة وصيانة الكرامة الإنسانية لكل فرد.

المادة العشرون

١- الأسرة هي نواة المجتمع ويحافظ القانون على كيانها ويقوي أواصرها.

٢- تحمي الدولة الزواج وتشجع عليه، وتعمل على إزالة العقبات المادية والاجتماعية التي تعوقه، وتحمي الأمومة والطفولة، وترعى النشء والشباب، وتوفر لهم الظروف المناسبة لتنمية ملكاتهم.

المادة الحادية والعشرون

الشهادة في سبيل الوطن قيمة عليا، وتكفل الدولة ذوي الشهداء وفقاً للقانون.

المادة الثانية والعشرون

١- تكفل الدولة كل مواطن وأسرته في حالات الطوارئ والمرض والعجز واليُتم والشيخوخة.

٢- تحمي الدولة صحة المواطنين وتوفر لهم وسائل الوقاية والمعالجة والتداوي.

المادة الثالثة والعشرون

توفر الدولة للمرأة جميع الفرص التي تتيح لها المساهمة الفعالة والكاملة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتعمل على إزالة القيود التي تمنع تطورها ومشاركتها في بناء المجتمع.

وفي المادة الرابعة والعشرون

تكفل الدولة بالتضامن مع المجتمع الأعباء الناجمة عن الكوارث الطبيعية.

وبينت المادة الخامسة والعشرون أن

التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية أركان أساسية لبناء المجتمع، وتعمل الدولة على تحقيق التنمية المتوازنة بين جميع مناطق الجمهورية العربية السورية.

المادة السادسة والعشرون

١- الخدمة العامة تكليف وشرف، غايتها تحقيق المصلحة العامة وخدمة الشعب.

٢- المواطنون متساوون في تولي وظائف الخدمة العامة، ويحدد القانون شروط توليها وحقوق وواجبات المكلفين بها.

المادة السابعة والعشرون

حماية البيئة مسؤولية الدولة والمجتمع وهي واجب على كل مواطن.

فكل بند من هذه البنود الواردة آنفا تمت ترجمتها قولا وسلوكا من خلال إصدار القوانين والتشريعات والتعليمات التنفيذية حسب ضرورات وحاجات كل وحدة ومؤسسة وإدارة ووزارة على جميع المستويات، وسوف نستعرض لبعض التفاصيل في المواد المرافقة لذلك.

■ عرض: غصون سليمان

التربية والتعليم ..مراسيم وقرارات

تتصدر مهمة سن التشريعات، لأعضاء مجلس الشعب قائمة الأهمية التي تنبع من الحاجة إلى تغيير وتعديل بعض القوانين،على ضوء ما يجري من تغيرات طارئة لتناسب واقع كل ما فيه تغير، معالم حجرية وبشرية تبدلت بفعل أزمة تجاوزت السنوات الخمس، ومؤامرة كونية سقطت عند أقدام أبطال جيشنا بمساندة وتشابك الشعب والحكومة معه، وكان في البداية تعديل دستور الجمهورية العربية السورية استجابة للتحولات والمتغيرات، وكأساس لتعزيز دولة القانون وضابطاً لحركة مؤسساتها، ومصدراً لتشريعاتها، وأقر مجلس الشعب مشروع دستور الجمهورية بعد استفتاء المواطنين عليه (٢٠١٢)

التربية ..بدأت من سورية

بدأت التربية في سورية منذ ثلاثة آلاف عام قبل الميلاد تقريباً في مملكة إيبلا في محافظة إدلب، وهي قضية مجتمعية لها علاقة وارتباط في كل بيت، والتعليم يخلق جيلاً متمسكاً بهويته وتراثه وانتمائه ووحدته، وهو حجر الزاوية لتحقيق الأهداف التنموية، وقد أولت الجمهورية العربية السورية الاهتمام والرعاية اللازمة لمنظومة التعليم، وهو حق تكفله الدولة (المادة التاسعة والعشرون من الدستور) ومجاني في جميع مراحله، ويكون إلزامياً حتى نهاية مرحلة التعليم الأساسي، وتعمل الدولة على مد الإلزام إلى مراحل أخرى، وصدر القانون رقم ٣٢حول التعليم الإلزامي والمجاني لمرحلة التعليم الأساسي واستدرك القانون رقم ٧ لعام ٢٠١٢الذي نص على إلزام جميع أولياء الأطفال العرب السوريين ومن في حكمهم ذكور وإناث إلحاق أطفالهم الذين تتراوح أعمارهم بين ٦و١٥سنة بمدارس التعليم الأساسي وتعتبر غالبية مدارس التعليم الأساسي مختلطة وخاصة الحلقة الأولى، وجاء المرسوم التشريعي رقم ١٦لعام ٢٠٠٢حول محو الأمية معدلاً القانون رقم ٧لعام ١٩٧٢لناحية التعاون بين وزارة التربية والثقافة بهذا الخصوص، كما تمت تسمية الدائرة المختصة باسم (مديرية تعليم الكبار والتنمية الثقافية) بدلاً من مديرية محو الأمية بهدف ضمان التعليم الشامل والمستمر بكافة مناحيه.

ويأتي تأمين التحاق الطلبة بالامتحانات على الرغم من الظروف التي تعاني منها المناطق الساخنة التي يتقدمون لامتحاناتهم فيها، إنجازاً تربوياً وتعليمياً.. جاء في المرسوم الجمهوري الذي أصدره السيد الرئيس بشار الأسد حول إعادة امتحان شهادة التعليم الأساسي والإعدادية الشرعية للتلاميذ الذين لم يتسنَ لهم تقديم هذه الامتحانات بسبب الظروف الراهنة، وفيما يخص تشجيع الدولة للكفاءات والمواهب العلمية المبدعة، أصدر السيد الرئيس مرسوماً بقبول طلاب الأولمبياد العلمي السوري الحائزين جوائز عالمية معتمدة في الجامعات السورية (مرسوم رقم ٤لعام ٢٠١٦).وتكفل الدولة بالتعليم وإشرافها على المؤسسات التعليمية الخاصة، واستقلالية نقابة المعلمين، ودورها الرقابي على سير العملية التربوية مؤشرات تؤسس لمرحلة جديدة في حياة الأجيال القادمة، وبناء دولة عصرية مواكبة للمتغيرات، وإجراءات المراقبة وتنظيم التعليم الخاص (كما جاء في المادة التاسعة والعشرين من الدستور) سواء في الجامعات والمعاهد والمدارس الخاصة، ولجميع مراحل التعليم لاتقل أهمية لأن التعليم الخاص لا يقل أهمية عن التعليم العام.

التعليم العالي ..الحكومة السورية مشرف ومراقب

تقوم الحكومة السورية بدور المشرف والمراقب لنظام التعليم العالي في سورية عبر وزارة التعليم ومجلس التعليم العالي وأبرز الإصلاحات التشريعية المؤثرة الخاصة بالتعليم العالي منذ العام ٢٠٠١المرسوم الرئاسي رقم ٣٦العام ٢٠٠١يحكم وينظم عمل الجامعات الخاصة في سورية، ويشكل القانون رقم ٦لعام ٢٠٠٦إطار العمل القانوني الذي يحكم وينظم عمل الجامعات الرسمية في سورية والمسمى قانون تنظيم الجامعات، وفيما يخص إحداث جامعات وكليات كانت هناك جملة من المراسيم منه المرسوم التشريعي ٢لعام ٢٠١٥إحداث جامعة طرطوس، والمرسوم التشريعي رقم ١٩لعام ٢٠١٤ بإنشاء جامعة حماة ومقرها في مدينة حماة وتتكون من ١١كلية، وأيضاً المرسوم ٢٣لعام ٢٠١٤القاضي بإحداث كليات في جامعات (دمشق -تشرين-البعث -حماة)ونص المرسوم التشريعي رقم ٤٤لعام ٢٠١٣على تخصيص لأبناء الشهداء نسبة لا تتجاوز ١٠٪من عدد البعثات الدراسية، ومنح الجامعات الخاصة، والمرسوم رقم ٢٥لعام ٢٠١٥القاضي بتعيين الخريج الأول في كل اختصاص أو قسم دون إعلان أو مسابقة، والمرسوم ٣٩٠لعام ٢٠١١القاضي بإحداث كلية الحقوق الثالثة في جامعة دمشق بمدينة القنيطرة، وتضمن المرسوم ٢٤٥لعام ٢٠١١النظام الفصلي المعدل بينما كان مرسوم ٢١لعام ٢٠١٥ تعديل المرسوم التشريعي لعام ٢٠١١المتعلق بإحداث معهد الشام العالي للعلوم الشرعية واللغات العربية والدراسات والبحوث الإسلامية.

ومن قرارات وزارة التعليم العالي، قرار رقم ٢٣لعام ٢٠١٦تضمن تخفيض نسبة ٥٠٪من رسوم الخدمات الجامعية للطلاب الملتحقين بخدمة العلم والاحتياط المسجلين وفق نظام التعليم الموازي والتعليم المفتوح، والقرار رقم ٣٠٥لعام ٢٠١٥(اعتماد تعديل أسعار مبيع الكتاب الجامعي)والقرار رقم ٣٠٣(الموافقة على اعتماد اتفاقيات التعاون المبرم بين جامعة دمشق وعدد من الجامعات)، والقرار رقم ١٠٠قبول أبناء حاملي وسام بطل الجمهورية في نظام التعليم المفتوح في الاختصاص الذي يرغبون الالتحاق به حسب نوع شهادة الدراسة الثانوية دون النظر إلى معدله، والقرار رقم ١٠٩يعد الامتحان الوطني جزءاً من اللوائح الداخلية في الجامعات الحكومية والخاصة وشرطاً للتخرج، والقرار رقم ٣٠١أيضاً لعام ٢٠١٥(اعتماد قواعد إيفاد معيدي كليات طب الأسنان من حملة الماجستير في الجامعات السورية إلى جمهورية إيران الإسلامية) أضف إلى ذلك الكثير من القوانين الصادرة منها قانون رقم ٢٠لعام ٢٠٠٤المتضمن قانون البعثات العلمية الجديد والقانون رقم ٨لعام ٢٠١٠المتضمن القانون الموحد للمشافي والقانون رقم ٣٦ لعام ٢٠١٢حول استيفاء رسوم تعادل الشهادات، وفي ٨آذار لعام ٢٠١٦أقر مجلس الشعب إحداث هيئة عامة ذات طابع علمي تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي باسم هيئة التميز والإبداع مقرها دمشق ..الثقافة والعلم أساس بناء الإنسان، توثق ثقافتنا وتحافظ على تراثنا وجملة المراسيم والقوانين والقرارات الصادرة تؤكد أننا هاهنا دولة علم وحضارة وتحضر وتجدد وثقافة وبناء، وتحافظ على بقاء مسيرة العلم والتعلم صامدة متحدية ويلات الحرب، وبنفس المستوى العالي والسمعة المشرفة التي عرفت بها سورية.

■ رويده سليمان

دور التشريعات في مكافحة الأمراض الاجتماعية

لما كانت الأمراض الاجتماعية(كالمخدرات وجنوح الأحداث والإجرام والعنف واستغلال الطفولة والانحرافات السلوكية ...)تشكل تهديداً خطيراً ليس على الأفراد فقط بل على المجتمع كله، لكونها سلوكاً هداماً وغير بناء، وعليه فقد استنهضت الجهود للوقوف سداً منيعاً في وجه انتشارها وفق عدة آليات مبرمجة كانت العملية الوقائية الأفضل وتمثلت بالتشريعات والقوانين التي اعتمدتها الهيئات التشريعية في سورية والتي يمثلها مجلس الشعب بموجب الدستور منذ العام ١٩٧٠ لذلك وحسب نظامه الداخلي فقد أفرد باباً كاملاً وهو الباب الخامس لشرح الآليات والخطوات التي يجري فيها اقتراح القوانين والتصويت عليها وإقرارها أو رفضها حيث نصت الماده١٠٧ الفقرة أ:إذا رفض المجلس مشروع القانون أو اقتراحاً بقانون لا يعاد عرضه عليه قبل انقضاء ستة أشهر على رفضه.

ب:إذا أقر المجلس قانوناً يبلغ إلى رئيس الجمهورية لإصداره،

(كون رئيس الجمهورية يقاسمه السلطة من خلال إصدار المراسيم)

وسنورد بشيء من التفصيل بعض ما صدر من قوانين وتشريعات عن بعض هذه الأمراض وفي مقدمتها:

قانون المخدرات رقم٢ لعام ١٩٩٣

حيث حدد في الفصل التاسع العقوبات والتدابير الإجرائية لمنع انتشار هذا الوباء الذي يهدد المجتمع كله فالمادة ٣٩منه أشارت إلى:

أ__يعاقب بالإعدام من يرتكب أحد الأفعال التالية:

__كل من هرب مواد مخدرة.

__كل من صنع مواد مخدرة في غير الأحوال المرخص بها في هذا القانون.

__كل من زرع نباتات من النباتات الواردة في الجدول (٤)وذلك في غير الأحوال المرخص لها في هذا القانون أو هربه في أي طور من أطوار نموه أو هرب بذوره.

ب__إذا وجدت في القضية أسباب مخففة جاز للمحكمة أن تبدل عقوبة الإعدام إلى الاعتقال المؤبد أو الاعتقال المؤقت لمدة لا تقل عن عشرين سنة وبغرامة من مليون إلى خمسة ملايين ليرة سورية في كلتا الحالتين.

ولا يجوز منح الأسباب المخففة في الحالات التالية:

__التكرار لإحدى الجرائم المنصوص عليها في هذه المادة وفي المادة(٤٠) من هذا القانون وتراعى في إثبات التكرار الأحكام القضائية الأجنبية الصادرة بالإدانة في جرائم مماثلة لهذه الجرائم.

__ارتكاب الجريمة من أحد العاملين في الدولة المنوط بهم مكافحة جرائم المخدرات.

__استخدام قاصر في ارتكاب إحدى الجرائم المنصوص عليها في هذه المادة.

__اشتراك الجاني في إحدى العصابات الدولية لتهريب المواد المخدرة أو عمله لحسابها أو تعاونه معها.

أ__استغلال الجاني في ارتكاب إحدى الجرائم المنصوص عليها في هذه المادة أو في تسهيلها السلطة المخولة له بمقتضى وظيفته أو عمله أو الحصانة المقررة له طبقاً للقانون.

ج__تقضي المحكمة فضلاً عن العقوبة المقررة لجريمة تهريب المواد المخدرة بالغرامة المقررة في قانون الجمارك

ولأن المشرع له عامل إنساني فقد نظر إلى المتعاطي كمريض وسعى للعمل على شفائه حيث نصت الفقرة (أ)من المادة ٤٣ على:

يعاقب بالاعتقال المؤقت وبالغرامة من مئة ألف ليرة سورية إلى خمسمئة ألف ليرة سورية كل من حاز أو أحرز أو اشترى أو نقل أو أسلم أو تسلم مواد مخدرة وكان ذلك بقصد التعاطي أو الاستعمال الشخصي في غير الأحوال المصرح بها قانوناً.

ب__يجوز للمحكمة عند الحكم بالعقوبة المنصوص عليها في الفقرة السابقة أن تأمر بوقف تنفيذ وإيداع من يثبت إدمانه على التعاطي على المواد المخدرة أحد المصحات التي تنشأ لهذا الغرض ليعالج فيها، ويكون الإفراج عن المودع بعد شفائه بقرار من المحكمة بناء على اقتراح اللجنة المختصة بالإشراف على المودعين بالمصحة ولا يجوز نقل مدة بقاء المحكوم عليه بالمصحة عن ثلاثة أشهر ولا تزيد عن السنة.

ج__تشكل لجنة بقرار من الوزير

معاون الوزير أو مدير الصحة بالمحافظة رئيساً

قاضي نيابة يسميه وزير العدل عضواً

مدير مكافحة المخدرات أو من ينوب عنه عضواً

طبيب مختص تسميه نقابة الأطباء عضواً

د__لايجوز أن يودع المصحة من سبق بإيداعه فيها مرتين تنفيذاً لحكم سابق

هـ__إذا تبين عدم جدوى الإيداع، أو انتهت المدة القصوى المقررة له قبل شفاء المحكوم عليه أو خالف المودع الوجبات المفروضة علية لعلاجه، أو ارتكب أثناء إيداعه أياً من الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون ورفعت اللجنة المشار إليها الأمر للمحكمة عن طريق النيابة العامة مع طلب الحكم بإلغاء وقف التنفيذ وفي حالة إلغاء وقف التنفيذ تستوفى كامل الغرامة وتنفذ باقي مدة العقوبة المانعة للحرية المقضي بها بعد حساب المدة التي قضاها المحكوم علية بالمصحة من مدة العقوبة.

و__مع مراعاة الفقرة (د)من هذه المادة لا تقام الدعوى العامة على من تقدم من متعاطي المواد المخدرة إلى سلطة رسمية للعلاج في المصحة من تلقاء نفسه أو بطلب من زوجه أو أحد أقاربه حتى الدرجة الثانية، ولا يشمل ذلك من ضبط بجرم تعاطي المخدرات مشهود، أو حركت عليه الدعوى العامة بهذه الجريمة.

ماده ٤٤__تراعى السرية حيال الأشخاص الذين يعالجون من الإدمان من المخدرات أو الذين يتقدمون إلى المصحة للعلاج من تلقاء أنفسهم أو بطلب من ذويهم المنصوص عليهم في الفقرة (و)من المادة ٤٣ ويعاقب كل من يفشي سراً اطلع عليه بحكم عمله أو استعمله لمنفعته الخاصة أو لمنفعة شخص آخر بالحبس سنة على الأكثر وبغرامة لا تزيد عن (٥٠٠٠)ليرة سورية.

قانون الأحداث الجانحين

أما المرسوم رقم ٥٢ لعام ٢٠٠٣ الخاص بقانون الأحداث الجانحين فيعتبر خطوة هامة ونوعية في مجال التعامل مع حقوق الطفل حيث قرر عدم ملاحقة الحدث والذي لم يتم العاشرة من عمره بعد أن كان سابقاً في السابعة كما نصت المادة الثانية منه:

__لايلاحق جزائياً الحدث الذي لم يتم العاشرة من عمرة حين ارتكاب الفعل.

وكذلك المادة الثالثة التي نصت على:

أ__إذا ارتكب الحدث الذي أتم العاشرة ولم يتم الثامنة عشرة من عمره أي جريمة فلا تفرض عليه سوى التدابير الاصلاحية المنصوص عليها في هذا القانون ويجوز الجمع بين عدة تدابير إصلاحية.

ب__أما الجنايات التي يرتكبها الأحداث الذين أتموا الخامسة عشرة من عمرهم فتطبق العقوبات المنصوص عليها في هذا القانون

كما وتم إقرار عدة قوانين تهم المواطن في وضعه الاجتماعي ومعيشته كقانون قمع الغش والتدليس رقم ١٥٨لعام ١٩٦٠ والمعدل بالقانون ٤٧لعام ٢٠٠١

فالمادة السابعة نصت على __تحدد بقرار من وزير التموين والتجارة الداخلية المخابر المعتمدة لاختبار عينات المواد والسلع الموضوعة بالاستهلاك المحلي أو المنتجة وتحليلها والمهل اللازمة لبيان نتائج الاختبار والتحليل وأجور الاختبار والتحليل لدى مخابر وزارة التموين والتجارة الداخلية.

وكذلك المادة العاشرة التي حددت العقوبات حيث نصت الفقرة ا:يعاقب بالحبس لمدة لاتتجاوز السنتين وبغرامة لاتتجاوز مئة ألف ليرة سورية أو إحدى هاتين العقوبتين إذا ارتكب الجريمة أو شرع في ارتكابها باستعمال طرق ومقاييس أو مكاييل أو دمغات وتعديل عدة مواد أخرى مثل المادة ١١ والمادة ١٢ والمادة ١٤ والتي من شأنها ردع المخالفين.

كما شرع المشرع عدة قوانين أخرى لتحصين المجتمع من الآفات الأخرى وتحريض المجتمع لجعل مصلحة المجتمع المقدمة الأولى لمجتمع سليم معافى يعيش كل أفراده بسلام وطمأنينة

■ عرض: يحيى الشهابي

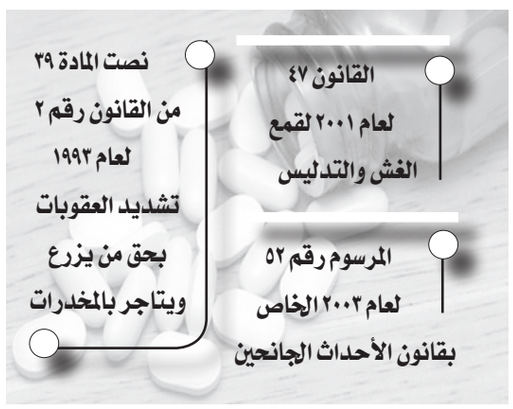

عضو مجلس الشعب في عيون المجتمع السوري

صورة نمطية .. بين المهام والامتيازات.. و الحكم ضمير حي

تشريفاً .. إنه سعادة أو سيادة النائب أو من اصطلح على تسميته في الدستور السوري عضو مجلس الشعب ، بعد أن حاز الثقة الشعبية بأن يكون ناطقاً رسمياً باسم أبناء منطقته أو محافظته تحت قبة مجلس الشعب ، و تكليفاً .. عليه تعلق آمال كبيرة ويؤمل من شخصه الكريم حل المشكلات المستعصية والمطالبة بمستوى معيشي أفضل، وتلبية طموحات ومتطلبات مشروعه ، فهو صوت المواطن وصلة الوصل بينه وبين السلطات العليا ، وكأي شخصية اعتبارية هناك صفات ينبغي أن يتحلى بها ، كما له ميزات يتمتع بها فور فوزه بشرف العضوية.

ما من شك أن النظرة الاجتماعية لعضو مجلس الشعب ربما تبدلت في الآونة الأخيرة ، فكان البعض منهم مثار تفاؤل وطني وآخرون مدعاة لإحباط شعبي ، والطموح نحو التغيير للأفضل يتطلب الكثير من طرفي العملية الانتخابية ، تلخص بناخب واع ومرشح ذي ضمير حي.. فكيف تتحقق هذه المعادلة في الدور التشريعي القادم ، ليكون من يجلس تحت قبة البرلمان كنائب يحظى برضا شعبي ، معيداً الثقة المفقودة ومحطماً الصورة النمطية السلبية؟

يمثل الشعب بأكمله

لقد حدد القانون رقم / ٥ / لعام ٢٠١٤ بخصوص الانتخابات العامة شروط الترشح لعضوية مجلس الشعب ففي المادة ٣٩ ورد (يتمتع بحق الترشيح لعضوية مجلس الشعب ومجالس الإدارة المحلية من تتوفر فيه الشروط الآتية : أن يكون متمتعاً بجنسية الجمهورية العربية السورية منذ عشر سنوات على الأقل بتاريخ تقديم طلب الترشح، وأن يكون متما الخامسة والعشرين من عمره ومتمتعاً بحقوقه المدنية والسياسية ، وألا يكون محروماً من ممارسة حق الانتخاب وغير محكوم بجناية أو جنحة شائنة أو مخلة بالثقة العامة بمقتضى حكم مكتسب الدرجة القطعية ، وأن يكون ناخباً في الدائرة الانتخابية التي يرشح نفسه عنها أو ناقلاً موطنه الانتخابي إليها).

كما عرف الدستور السوري الجديد الذي أقر عام ٢٠١٢ عضو مجلس الشعب حسبما ورد في المادة الثامنة و الخمسين بما يلي (عضو مجلس الشعب يمثل الشعب بأكمله و لا يجوز تحديد وكالته بقيد أو شرط و عليه أن يمارسها بهدي من شرفه و ضميره).

إذاً لم يحدد الدستور مقياساً للصفات تتعلق بخصوصية شخصية المرشح ، كالسمعة الطيبة أو الجرأة والإخلاص و التحمل و النشاط الاجتماعي الخدمي كعامل خبرة مؤهل ، كما أن ممارسة المهام النيابية بهدي من شرف و ضمير لا يمكن قياسه قبل الفوز بالانتخابات.

محاسب ومراقب

و قد أعطى الدستور السوري حسبما جاء في المادة الخامسة والسبعين لعضو مجلس الشعب عدة اختصاصات على قدر كبير من الأهمية تتمثل :

في ١. إقرار القوانين ٢. مناقشة بيان الوزارة ٣. حجب الثقة عن الوزارة أو أحد الوزراء ٤. إقرار الموازنة العامة و الحساب الختامي ٥. إقرار المعاهدات و الاتفاقيات الدولية التي تتعلق بسلامة الدولة ٧. إقرار العفو العام. ٨. قبول استقالة أحد الأعضاء أو رفضها ، و بذلك يكون أهم شيء في المرشح أن يكون قادراً على المحاسبة و المراقبة ، و ممكن أن يقوم باقتراح مشاريع تنموية للحكومة ، وهذا ما يأمله المواطنون من نوابهم البرلمانيين، وربما هذا يحتاج إلى ثقافة عامة وسعة إطلاع واستقراء احتياجات المواطنين وملامسة فاعلة لهمومهم الحياتية.

حصانة وامتيازات ..

كما يتمتع عضو مجلس الشعب بعدة ميزات فقد ورد في النظام الداخلي لمجلس الشعب الصادر في ٦ حزيران ١٩٧٤ و تعديلاته ، المادة ٢١ .أ. يتمتع أعضاء مجلس الشعب بالحصانة طيلة ولاية المجلس، ولا يجوز في غير حالة الجرم المشهود اتخاذ أي إجراءات جزائية أو تنفيذ أي حكم جزائي ضد أي عضو منهم إلا بإذن من مكتب المجلس و يخطر المجلس في أول انعقاد له بما اتخذ من إجراءات .ب. لا يقبل طلب الإذن بالملاحقة أو التنفيذ ما لم ترفقه السلطة المستأذنة بخلاصة الدعوى أو الحكم .ج. يحيل رئيس المجلس الطلب فوراً إلى لجنة الشؤون الدستورية والتشريعية دون الحاجة لتلاوته في المجلس .د. يقرر المجلس الموافقة على الطلب متى تبين له أن الغرض منه لا يهدف إلى التأثير على العضو لتعطيل عمله في المجلس ، وأن الملاحقة قائمة على أساس جدي ، المادة. ٢٢ .ليس لعضو مجلس الشعب أن يتنازل عن الحصانة من غير إذن من المجلس ، المادة ٢٣ . لا يجوز توقيف العضو توقيفاً احتياطياً إلا بإذن خاص من المجلس أو من رئيسه في غير أدوار انعقاده . المادة ٢٦ . إذا ارتكب العضو جريمة في مقر المجلس فلرئيس المجلس أن يأمر بإلقاء القبض عليه أو إبقائه تحت إشراف حرس المجلس إلى أن يبت بأمره و للرئيس أن يسلمه للقضاء و يعلم المجلس بذلك .

و في عام٢٠١١ تم تحديد الراتب الشهري لعضو مجلس الشعب بمبلغ ٤١،٦٠٠ ليرة سورية و إلى جانب الراتب الثابت ينال كل عضو تعويضات مالية عن كل دورة يعقدها المجلس ، و كذلك علاوة مالية مع تقادم الخدمة وفق أحكام القانون ، و يقدم له بدلاً نقدياً عن تنقلاته من مركز إقامته إلى دمشق لحضور الجلسات إن لم يكن مقيماً في العاصمة ، و كل عضو ينال لوحة سيارة حكومية و مرافقة أمنية إن اقتضى الأمر ، و كل عضو مشمول بالتأمين الصحي و الاجتماعي العام للدولة.

د . برقاوي : صورة نمطية سائدة

للمجتمع السوري رأي ووجهة نظر بعضو مجلس الشعب فهو الشخص المنتخب من قبلهم ، والذي يمثل أحلامهم وطموحاتهم بالتغيير نحو الأفضل ، خاصة في ظل الوضع الحالي الذي يحمل الكثير من المعاناة التي فرضتها الأزمة ، و المشكلات التي بحاجة ماسة للحل السريع ، هذا ما أوضحته الدكتورة هناء برقاوي أستاذة علم الاجتماع في جامعة دمشق بالقول : دائماً ترتبط صورة عضو مجلس الشعب بالقدرة على تحقيق الآمال المشروعة ، وامتلاك الجرأة تحت قبة مجلس الشعب للمطالبة بإيجاد حلول لمشكلات المواطنين الذين انتخبوه ، و وضعوا ثقتهم به ليكون ناطقا باسمهم .

و أشارت د . برقاوي إلى أن هناك صورة نمطية سائدة عند الناس تؤطر صورة عضو مجلس الشعب ضمن إطارها ، و هي تترجم نظرة الناس إلى بعض النواب كأشخاص انتهازيين ووصوليين ، عند بدء الانتخابات يلهثون و يجهدون للتقرب من الناس سعياً وراء اكتساب ثقتهم وصولاً لنيل أصواتهم ، التي تعبد لهم الطريق للوصول إلى مجلس الشعب و اعتلاء الكرسي طمعاً بامتيازات خاصة تتيحها لهم عضوية المجلس ، هذا إلى جانب البريستيج الخاص لشخصيته الاعتبارية ضمن المجتمع.

هذا التقرب اللافت أثناء فترة ترشحه يرتبط بأذهان الناس بصورة عضو مجلس الشعب و هو يبتعد عن الناس الذين انتخبوه ، بل و يتجاهل طلباتهم و ينأى بنفسه بعيداً معتلياً برجه العاجي ، موصداً الأبواب التي كانت مشرعة خلال فترة الترشح ، و تلفت د . برقاوي إلى أن هذه الصورة النمطية السائدة هي من أسوأ الصور المرتبطة بعضو مجلس الشعب ، ليس في مجتمعنا فقط ، و إنما في أغلب المجتمعات العربية ، و هنا لابد من العمل على تغيير هذه الصورة السلبية ، و ذلك من خلال الشخص المرشح الحالي و النائب لاحقاً ، الذي عليه أن يعمل بإخلاص و ضمير حي لكي تعود المصداقية للنائب في عيون الناخبين.

تقليص المسافة بين النائب والمواطن

و تؤكد د . برقاوي أنه لابد من تقريب و تقليص المسافات بين الناخب و النائب لتكوين علاقة وطيدة بينهما ، و هذا يتأتى من خلال الاستماع لمطالبهم و فتح أبوابه لهم وقت الحاجة إليه ، و أن يعمل جاهداً على أن يكون ناطقاً باسمهم مطالباً بحقوقهم ، و صلة وصل بينهم و بين أصحاب القرار و السلطات العليا .

و عن الصفات المطلوبة بشخصية عضو مجلس الشعب ، تشير د . برقاوي إلى أنه ليس من المفترض أن يحمل أعلى الشهادات العلمية ليكون جديراً بهذا المنصب أو التكليف ، و لكن من المفترض أن يكون لديه القبول الاجتماعي ، و يحظى باحترام محيطه و يمتلك الجرأة و زمام المبادرة ، و القدرة على تلبية متطلبات الناخبين بسعة و رحابة صدر و تفهم ، و لديه القدرة على التواصل مع المواطنين و تلمس مشكلاتهم ، و العمل على حلها بصدق و نزاهة و أمانة و على قدر من المسؤولية.

النائب بضميره و الناخب بوعيه

و هنا لابد من التوجه للناخب بنصيحة مفادها .. تحلَّ عزيزي الناخب بالوعي و لتكن مشاركتك فاعلة ، و ألا تضيع صوتك كناخب بانتقاء شخص غير جدير بهذا التكليف الحساس ، فلا يغرنك طيب الكلمات و الشعارات الرنانة و السخاء بالمهرجانات ، و أعط صوتك لمن يستحق بعيداً عن المزايدات المادية والاعتبارات الشخصية.

و إليك أيها المرشح .. تقرب من الناس و لاحقاً كن أكثر قرباً عندما تتشرف بالثقة الشعبية ، و كن جريئاً و ذا صوت عال ينطق بلسان الشعب ، و لا تنسَ من أوصلك لهذا الكرسي الكريم ، و ابتعد عن الأبراج العاجية لأنها ستنسيك هموم العامة من الشعب ، و لا تكن المصلحة بنيل الأصوات علاقة آنية تنتهي بالوصول إلى كرسي نائب.

إن أردنا أن نُطاع ..

و أخيراً لابد أن نعي جيداً ضرورة أن نكون كمواطنين منطقيين في طرح طلباتنا أمام نوابنا ، فإن أردنا أن نُطاع فلنطلب المستطاع ، فالنائب في ظل الأزمة غير قادر على استحضار لبن العصافير و لا يملك مصباح علاء الدين.

■ منال السمّاك

القوانين الخاصة بالمرأة والأسرة .. مشاركة.. حضور.. تفاعل..عمل.. نتائج

كفل الدستور السوري في المادة الثالثة والعشرين منه المشاركة الفعالة للمرأة، حيث تقول : توفر الدولة للمرأة جميع الفرص التي تتيح لها المساهمة الفعالة والكاملة في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وتعمل على إزالة القيود التي تمنع تطورها ومشاركتها في بناء المجتمع.

وهذا ليس جديدا بل استمرار لما ورد في الدستور السابق، وإذا أردنا اليوم استعراض القوانين الخاصة بالمرأة نجدها لا تتعارض عما جاء في الدستور، وإن كان بعض الفقرات التي تحتاج إلى مراجعة وتعديل خاصة في قانون الأحوال الشخصية.

المرأة

كما قلنا حصلت المرأة على الكثير من الحقوق والتي جاءت منسجمة مع الدستور السوري، وحققت قضية المرأة تقدما شمل مواقع اتخاذ القرار في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والصحية وفي التعليم والعمل والتنمية الشاملة، و إن كان لم يزل هناك بعض المعوقات الاجتماعية والثقافية المتمثلة بمجموعة الأعراف والممارسات الاجتماعية والإدارية التي تشكل تمييزا ضدها، وهنا محاولة لتسليط الضوء على الواقع القانوني للمرأة في سورية و يمكن تقسيمها إلى قسمين: تشريعات تتعلق بمشاركة المرأة في الحياة العامة والعمل والمهن والتعليم والصحة العامة . و تشريعات تتعلق بالحقوق المدنية والشخصية للمرأة و تنظم علاقاتها داخل الأسرة وحياتها الخاصة.

المشاركة السياسية

بالنسبة للمشاركة بالحياة العامة فإن قانون الانتخاب الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ٢٦ تاريخ ١٩٧٣/٤/١٤ :

أعطى حق الانتخاب والترشيح لكل المواطنين السوريين نساء ورجالاً في حال توفر الشروط المطلوبة دونما تمييز بينهم وفق نص المادة٣ :

(يتمتع بحق الانتخاب كل مواطن عربي سوري من الذكور والإناث أتم الثامنة عشرة من عمره في أول السنة التي يجري فيها الانتخاب)

أيضا المادة ١٧ :(يتمتع بحق الترشيح لعضوية مجلس الشعب كل مواطن عربي سوري من الذكور والإناث)

وهنا تجدر الإشارة إلى ان المرأة السورية نالت الحقوق السياسية وحصلت على حق تقلد المناصب العليا ومباشرة الوظائف العامة وحق الاقتراع والانتخاب والترشيح إلى الهيئات النيابية، ودخلت في مجلس الشعب عام ١٩٧٣ وكان عدد النساء ٧ بنسبة ٢٪ إلى أن وصل عدد النساء في المجلس الحالي إلى ثلاثين عضواً أي بنسبة قدرها ١٢٪.

أما المشاركة في الحكومة : فقد عينت أول وزيرة في الحكومة عام ١٩٧٦ وهي وزيرة الثقافة وقد أصبحتا وزيرتين عام ١٩٩٢ ، كما توجد معاونات وزير في العديد من الوزارات، وتشارك المرأة في السلك الدبلوماسي بنسبة ١١٪ في الشرطة والكلية الحربية وفي التعليم والتدريس في الجامعات وعمادة الكليات ورئاسة الأقسام في الجامعات السورية وهي ممثلة في مجالس البلديات والمدن والمكاتب التنفيذية للمحافظات وفي النقابات المهنية والاتحادات ودخلت المرأة في القضاء عام ١٩٧٥ ويشكلن الآن نسبة ٩٪ ويمارسن العمل في القضاء الجزائي والمدني بجميع درجاته وأعلى مستوياته من محاكم الصلح ولغاية محكمة النقض ولكن ليس للمرأة وجود في القضاء الشرعي. رغم أنها وصلت إلى أعلى مرتبة وهي النائب العام بالجمهورية العربية السورية وعضو مجلس القضاء الأعلى كما أن نسبة المحاميات اللواتي يمارسن مهنة المحاماة ١٥٪وكما نرى إن المرأة السورية حققت تقدما ملحوظا في المشاركة في الحياة العامة بدخولها جميع الميادين السياسية أتيحت لها فرص التعليم والتأهيل والتشغيل إلا إن الجهود ماتزال تبذل من أجل زيادة مشاركتها في الحياة العامة وتحقيق تمثيلها في جميع ميادين الحياة بنسب أعلى حتى تكون مساهمة النساء فعالة في الشؤون العامة يجب أن يكون عددهن كافيا لضمان صوت مؤثر في المواقع التشريعية والتنفيذية والقضائية.

حق العمل:

تتمتع المرأة السورية بحقوق المواطنة الكاملة لناحية حقها بممارسة كافة الأعمال والفعاليات الاقتصادية من مهن وحرف وتجارة وصناعة وزراعة وقروض وعقود وقد جاءت قوانين العمل مساوية بين المرأة والرجل سواء في القطاع العام أو الخاص وكرست قاعدة الأجر المتساوي للعمل المتساوي.

وأعطيت المرأة حقوق خاصة لحماية طبيعتها الجسمية والصحية والإنجابية حيث منعت تشغيلها ليلا أو بالأعمال الضارة صحيا أو أخلاقيا انسجاما مع معايير العمل الدولية التي نظمتها اتفاقيات منظمة العمل الدولية والمتعلقة بحماية النساء العاملات ومراعاة ظروفهن الصحية والعائلية، وألزمت الجهات التي فيها نساء أمهات عاملات بإحداث رياض أطفال بنفس مكان العمل حسب المادة ١٣٩: (يجب على صاحب العمل في جميع الأماكن التي تعمل فيها نساء أن يوفر لهن مقاعد تأمينا لاستراحتهن إذا استدعت طبيعة العمل ذلك، وعليه إن كان يستخدم مائة عاملة فأكثر في مكان واحد أن يوفر داراً للحضانة.)

ومنع القانون فصل العاملة خلال فترة الأمومة أو خلال المرض بسبب الوضع أو الحمل حسب المادة ١٣٥.

وفيما يخص إجازة الأمومة نجد تطورا ملحوظا لذلك في القانون السوري حيث صدر عام ٢٠٠٢ المرسوم التشريعي رقم ٣٥ بهدف رفع المدة الزمنية لإجازة الأمومة لتصبح كما يلي:

١- تمنح العاملة إجازة أمومة بكامل الأجر مدتها:

١٢٠يوما عن المولود الأول، ٩٠ يوما عن المولود الثاني، ٧٥ يوما عن المولود الثالث، ٢- تمنح العاملة المرضع إجازة مدتها ساعة واحدة متصلة يوميا وذلك حتى يتم وليدها السنة من عمره.

٣- تمنح من ترغب من العاملات إجازة أمومة إضافية مدتها شهر واحد بدون أجر.

كما تمنح المرأة العاملة التعويض العائلي عن أولادها إذا كانت أرملة أو مطلقة و لا يتقاضى زوجها تعويضاً عائلياً عنهم. هذا ما نص عليه المرسوم التشريعي رقم ٤ لعام ١٩٧٢.

كما ضم قانون العلاقات الزراعية رقم ١٣٤لعام ١٩٥٨ نصوصا خاصة بحماية المرأة الريفية العاملة في الزراعة، وقانون التأمينات الاجتماعية رقم ٩٢ لعام ١٩٥٩ وتعديلاته أعطى المرأة الحق في استحقاق راتبها التقاعدي في عمر الخامسة والخمسين إذا كانت لديها مدة خدمة ١٥ سنة وفي عمر الخمسين إذا كانت لديها مدة خدمة ٢٠ سنة.

كما وأعطى للمرأة الحق في توريث راتبها التقاعدي لورثتها الشرعيين كما جاء في المادة ١٢٢، وهنا يمكننا القول إن القوانين حققت المساواة للمرأة في العمل وقد ازداد حجم القوى العاملة النسائية بشكل ملحوظ (تشكل الإناث ٢٧٪ من مجموع القوة العاملة) إلا أن العبء زاد على المرأة بسبب قيامها بالعمل داخل وخارج المنزل وأصبح عبئا مزدوجا لذا علينا الاهتمام بوضع المرأة العاملة التي تتحمل أعباء مضاعفة في البيت وخارجه وتنجز يومي عمل خلال الـ ٢٤ ساعة بينما يقوم الرجل بيوم عمل واحد خارج البيت خلال الفترة نفسها دون أن تجني المرأة أي مردود مادي من ذلك سوى تكريس دونيتها مع عدم الاعتراف بقيمة العمل المنزلي (غير المأجور) وغياب المساندة من العائلة مما يحول دون مقدرتها على تطوير عملها والحصول على التأهيل الكافي وينعكس سلبا على صحتها النفسية والجسدية وعلاقاتها داخل الأسرة وخارجها ويؤدي إلى ابتعادها عن المشاركة في الحياة العامة والاهتمام بالشأن العام وكل ذلك يعود إلى غياب تبادل الأدوار داخل الأسرة واعتبار الأعمال المنزلية والاهتمام بالأسرة واجباً ملقى على عاتق المرأة حتى بعد أن تعلمت وأصبحت تساهم في دخل الأسرة وبل أحيانا المعيل الرئيسي لها مع غياب أي خدمات مساندة داخل أو خارج الأسرة.

في القانون المدني :

تتمتع المرأة السورية بأهلية قانونية كاملة، لها حق إبرام العقود وحيازة الممتلكات والتصرف بها وإدارتها، ولها حق المرافعة أمام القضاء والمحاكم إذا بلغت سن الرشد الذي حدده القانون بثمانية عشر عاما، مادة٤٦ : (١- كل شخص بلغ سن الرشد متمتعا بقواه العقلية ما لم يحجر عليه، يكون كامل الأهلية لمباشرة حقوقه المدنية.

٢-وسن الرشد هي ثماني عشرة سنة ميلادية كاملة.)

فالقانون المدني لم يميز في الأهلية القانونية بين الذكر والأنثى وقد أكد ذلك قانون التجارة السوري رقم ١٤٩ لعام ١٩٤٩ في المادة ١٥ : (تخضع الأهلية التجارية لأحكام القانون المدني)

كما و منح القانون المدني المرأة اسما ولقبا مستقلا بها عن لقب زوجها المادة ٤٠ كما منحها ذمة مالية مستقلة يضاف إلى ذلك أن المرأة المتزوجة تتمتع بكامل أهليتها فيما يتعلق بحقوقها المالية حيث سمح لها القانون المدني بمزاولة التجارة بأموالها دون الحاجة إلى إذن من زوجها أو وليها. وعليه فالمرأة وفقا للقانون المدني تتمتع بكافة الحقوق المدنية مثل الرجل تماما.

هنا لابد من الإشارة إلى أن قانوني العمل والمدني واللذين يتعلقان بمشاركة المرأة في الحياة العامة يعطيان المساواة المطلقة للمرأة بالرجل فيما يتعلق بممارسة العمل والمهن وإدارة الأعمال والقيام بكافة الفعاليات الاقتصادية.

لكن كما ذكرنا في البداية أن المشكلة تكمن في مجموعة العادات والتقاليد وفي الهوة الشاسعة بين القانون والواقع التطبيقي والتي لا تنسجم مع الأدوار الجديدة للمرأة ويكون من شأنها إعاقتها، لذلك لابد من العمل على إزالة الصورة النمطية للمرأة ورفع وعي المجتمع بأهمية عمل المرأة في عملية التنمية من خلال التوعية والتدريب على تبادل الأدوار داخل الأسرة.

في قوانين التعليم :

بالإضافة لما نص عليه الدستور بحق التعليم للجميع يمكننا ذكر القوانين كقانون محو الأمية رقم ٧ لعام ١٩٧٢

و قانون تنظيم الجامعات رقم ١ لعام ١٩٧٥ وإحداث أربع جامعات حكومية (دمشق، حلب، اللاذقية، حمص)، و قانون تنظيم المعاهد المتوسطة رقم ٥٢ لعام ١٩٧٤، قانون التعليم الإلزامي رقم ٣٥ لعام ١٩٨١، قانون التعليم المهني رقم ١٣ لعام ١٩٩٤ والذي خصص تعليما ثانويا تقنيا ومهنيا للإناث مدته ثلاث سنوات هذا وقد بلغ عدد المدارس الثانوية المهنية للإناث عام ١٩٩٩ ٣٤١ مدرسة.

صدر عام ٢٠٠٢ القانون رقم ٣٢ حول التعليم الإلزامي والمجاني لمرحلة التعليم الأساسي وجعل المدة لغاية انتهاء المرحلة الإعدادية.

والمرسوم التشريعي رقم ١٦ تاريخ ٢-٤-٢٠٠٢ حول محو الأمية معدلا القانون رقم ٧ لعام ١٩٧٢ لناحية التعاون بين وزارة التربية والثقافة بهذا الخصوص كما وتم تسمية الدائرة المختصة باسم (مديرية تعليم الكبار والتنمية الثقافية) بدلا من مديرية محو الأمية بهدف ضمان التعليم الشامل والمستمر بكافة مناحيه.

في الصحة العامة ورعاية الأمومة والطفولة:

تتمة لما جاء في الدستور من كفالة الدولة لصحة المواطنين، جاءت مجموعة من التشريعات الصحية لرعاية الأمهات والأطفال منها: المرسوم التشريعي المتضمن ملاك وزارة الصحة رقم ١١١ لعام ١٩٦٦ والذي نص على إنشاء مؤسسات نموذجية لرعاية الأمهات والأطفال.

و القرار التنظيمي رقم ١٠ لعام ١٩٧٤ المتضمن إحداث مركز تدريبي لرعاية الأمومة والطفولة والذي حدد مهام هذا المركز وفق مايلي :١- تقديم خدمات نموذجية للأطفال والحوامل من النواحي الوقائية والعلاجية.

٢- تأسيس عيادة طبية لتنظيم الأسرة لتقديم النصح والإرشاد والمعالجة للحوامل والأزواج بكل ما يتعلق بحالتي العقم والإخصاب.

٣- العمل على نشر الوعي والثقافة بين الأمهات بمختلف الوسائل لتوضيح سبل التغذية الصحية وطريقة العناية بالطفل والوقاية من الأمراض والحوادث.

٤- دراسة المشاكل التي تصيب الأطفال والحوامل.

- المرسوم التشريعي رقم ٩٧ لعام ١٩٦٢ والذي أعفيت بموجبه الأمهات والأطفال الذين يراجعون مراكز رعاية الطفولة والأمومة من تقديم البطاقة الصحية.

- القرار التنظيمي رقم ١ /ت تاريخ ١٢-١-١٩٧٤ والذي أنشئت بموجبه شعبة تنظيم الأسرة في دائرة رعاية الطفولة والأمومة.

وقد حصلت تطورات عديدة في مجال صحة المرأة وخاصة لناحية زيادة عدد المراكز الصحية التي تهتم برعاية الأم وتنظيم الأسرة وانخفض معدل وفيات الأمهات ومعدل الخصوبة ولكن ماتزال قضية تنظيم الأسرة وزيادة عدد السكان من المسائل التي تعاني منها سورية.

وهنا لابد من الاشارة إلى وجود قوانين تعارض الصحة الانجابية وتنظيم الأسرة، فرغم توجه السياسة السكانية باتجاه تنظيم الأسرة توجد بعض النصوص القانونية التي تعرقل مثل تلك السياسة كما هو الحال في قانون العقوبات السوري المواد ٥٢٣و٥٢٤ التي تعاقب بالسجن على الترويج أو الدعاية لوسائل تنظيم الأسرة فهي بحاجة إلى إلغاء كما وتعاقب المواد٥٢٥ و٥٢٦ و٥٢٧ و٥٢٨و٥٢٩و٥٣٠ على الإجهاض ويحظر قانون تنظيم مهنة الطب رقم ١٢ لعام ١٩٧٠ على الأطباء والقابلات إجراء الإجهاض إلا إذا كان استمرار الحمل فيه خطورة على حياة الأم وضمن شروط معينة.

في الحقوق المدنية والشخصية

جاء في المادة ٣ فقرة أ من قانون الجنسية العربية السورية الصادر بالمرسوم رقم ٢٧٦ لعام ١٩٦٩ ما يلي: (يعتبر عربيا سوريا حكما : أ - من ولد في القطر أو خارجه من والد عربي سوري) وهذا يعني أن الأب السوري يعطي جنسيته لأطفاله المولودين داخل القطر أو خارجه ولو كان متزوجا بأجنبية وتحرم الأم السورية بموجب هذا القانون من هذا الحق ويعامل أبناؤها معاملة الأجانب ويحرمون من كافة حقوقهم الاجتماعية والسياسية كمواطنين سوريين.

وهنا قانون الجنسية قائم أصلا على مبدأ المواطنة والتي يفترض أن تقوم على عدم التمييز بسبب الجنس فلابد من تعديله بما يضمن المساواة في الحقوق بين المرأة والرجل كمواطنين لهم حقوق وعليهم واجبات.

قانون الأحوال الشخصية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ٩٥ لعام ١٩٥٣:

إن القانون الذي يحكم قضايا الأسرة في سورية هو قانون الأحوال الشخصية لعام ١٩٥٣ وتعديلاته لعام ١٩٧٥ وعام ٢٠٠٣ وينظم قضايا الأسرة بدءا من الزواج وانحلاله ثم الولادة ونتائجها ثم القواعد المتعلقة بالأهلية ثم الوصية وأخيرا المواريث.

وهنا محاولة لعرض بعض النقاط. الزواج: المبدأ العام للمرأة حق اختيار زوجها ولا تجبر على الزواج ممن لا ترغب.

المادة ١: (الزواج عقد بين رجل وامرأة تحل له شرعا غايته إنشاء رابطة للحياة المشتركة والنسل).

المادة ٥: (ينعقد الزواج بايجاب من أحد العاقدين وقبول من الآخر)

والزواج هو عقد بين رجل وامرأة تحل له شرعا ويترتب عليه حقوق وواجبات لكل منهما تجاه الآخر ولا يمكن أن ينعقد إلا بالرضا والقبول من الطرفين معا، ويشترط أن يتم أمام موظف مختص مخولا قانونا بإجرائه وأن يتم تسجيله في سجل خاص وهو ما نصت عليه المواد من٤٠ إلى ٤٥. بالنسبة لسن الزواج: المادة ١٦ : (تكمل أهلية الزواج في الفتى بتمام الثامنة عشرة وفي الفتاة بتمام السابعة عشرة من العمر.)

وفقا،للمادة ١٦ من قانون الأحوال الشخصية يشترط لسن الزواج أن يكون الطرفان قد بلغا السن التي تؤهلهما للزواج وهي الثامنة عشرة بالنسبة للفتى والسابعة عشرة للفتاة إلا أن المادة ١٨ تنص على:

(١- إذا ادعى المراهق البلوغ بعد إكماله الخامسة عشرة أو المراهقة بعد اكمالها الثالثة عشرة وطلبا الزواج بإذن القاضي اذا تبين له صدق دعواهما واحتمال جسميها.

٢- اذا كان الولي هو الأب أو الجد اشترطت موافقته.)

هذه المادة أجازت للقاضي أن يأذن بالزواج للمراهق الذي يدعي البلوغ بعد إكمال الخامسة عشرة والمراهقة بعد إكمال الثالثة عشرة إذا تبين له احتمال جسميهما مع اشتراط موافقة الولي إذا كان الأب أو الجد.

لابد من تعديل هذه المادة ليصبح سن الزواج لكلا الجنسين ثمانية عشر عاما وهو سن الأهلية القانونية في الدستور السوري والقانون المدني وكما نعرف إن الزواج عقد من أهم أركانه الرضا ولا يمكن أن يتحقق هذا الركن بدون أهلية قانونية.

- تعدد الزوجات: إن موقع المرأة ومكانتها بالأسرة وضرورة كفالة الاستقرار والأمان لها حدا بالمشرع السوري إلى الحد والتضييق من تعدد الزوجات حيث تنص المادة ١٧ من قانون الأحوال الشخصية على (للقاضي أن لا يأذن للمتزوج بأن يتزوج على امرأته إلا إذا كان لديه مسوغ شرعي وكان الزوج قادرا على نفقتيهما).

وهنا نرى ان المشرع اشترط العدل والانفاق ووجود المسوغ الشرعي (أن تكون مريضة غير قادرة على القيام بالعلاقة الزوجية أو عاقر) وقد ترك أمر المسوغ الشرعي للقاضي ليستعمل حكمته حيث يتشدد بمنح الاذن لمن لا يتوفر لديه المسوغ الشرعي. و رغم القيود التي فرضها القانون على تعدد الزوجات فإنه يجري الالتفاف عليها باللجوء إلى الزواج العرفي ومن ثم تثبيت الزواج عن طريق تقارير طبية تثبت الحمل وفقا للمادة ٤٠ :

(٢- لا يجوز تثبيت الزواج المعقود خارج المحكمة إلا بعد استيفاء الاجراءات المحددة على أنه إذا حصل ولد أو حمل ظاهر يثبت الزواج بدون هذه الاجراءات ولايمنع ذلك من ايقاع العقوبة القانونية)

هذه المادة من ذات القانون والتي تجيز تثبيت الزواج الحاصل خارج المحكمة إذا حصل حمل ظاهر أو ولادة، تقف حائلا دون تطبيق المادة ١٧ التي تنص على المسوغ الشرعي والتي كانت غاية المشرع منها الحد من تعدد الزوجات وبالنتيجة نقول إن شرطي المسوغ الشرعي والقدرة على الانفاق يمكن الالتفاف عليهما بوسائل عديدة ولابد من بذل الجهود لتحديدهما بدقة إضافة إلى ضرورة مقاومة ظاهرة الزواج العرفي خارج المحكمة من خلال فرض عقوبات شديدة رادعة للحد من ظاهرة الزواج العرفي ويجب التشديد من العقوبة الواردة في قانون العقوبات والتي هي غرامة من ١٠٠ إلى ٢٥٠ ل.س في حال عقد الزواج خارج المحكمة لتصبح غرامة كبيرة بالإضافة للسجن الأمر الذي يؤدي إلى التخفيف من الزواج خارج المحكمة وبهذا الصدد أيضا لو أن القانون يجعل الزواج الثاني سببا لطلب التفريق من قبل الزوجة واعتبار الإساءة من قبل الزوج ويحكم القضاء حينها للمرأة بكافة الحقوق وخاصة مؤجل المهر.

الولاية :

١- الولاية في الزواج تحكمها المواد من ٢١ولغاية ٢٥ حيث يتمتع الرجل بالحرية الكاملة في الاختيار في الزواج بينما حق المرأة منقوص يشاركها فيه الولي حسب المادة ٢١.

كما و إن المادة ٢٧ تنص على: (إذا زوجت الكبيرة نفسها من غير موافقة الولي فإن كان الزوج كفؤا لزم العقد وإلا فللولي طلب فسخ النكاح) إن هذا النص فيه إفراغ لإرادة المرأة العاقلة البالغة والولاية لا تكون إلا على القاصرين وللمرأة حق تزويج نفسها وهذه المادة تتعارض مع الدستور والقانون المدني الذي اعتبر سن الرشد للجنسين واحدة هي الثامنة عشرة، ويكفي أن يتم تعديل سن الزواج، ليكون لكلا الجنسين الثامنة عشرة ويتم إلغاء مسألة الولاية على المرأة في مسائل الزواج، للخروج من مسألة التمييز ضد المرأة لهذه الناحية.

و هذه المواد بحاجة لتعديل إن لم نقل لإلغاء لأن فيها امتهاناً لكرامة المرأة وإنسانيتها وتخالف جميع مبادئ حقوق الانسان.

٢-الولاية على الأولاد: ونصت عليها المواد من ١٧٠ إلى ١٧٥ من قانون الأحوال الشخصية والتي أعطت الأب والجد العصبي وغيرهما من الأقارب الرجال في عائلة الأب ومنعت هذا الحق عن الأم.

فالأم هي التي تقوم بالتربية والتطبيب والتعليم والتغذية وتأمين كل مستلزمات الأولاد المادية منها والمعنوية وهي مسؤولة في أغلب أيامنا هذه عن إعالتهم في غياب الأب أو حتى وجوده ويأتي هذا القانون ليحرمها من حق الولاية ويعطيه إلى الأقارب الذين قد لا يعرفون الصغير.

هذه المواد بحاجة إلى تعديل بحيث يصبح للأم كما الأب ذات الحقوق والواجبات المشتركة التي تخص الأبناء.

ونقول فيما يخص الولاية النساء ، إذا كان الدستور يعتبرهن مواطنات كاملات الأهلية، فكيف ليس لهن الحق في الولاية على أنفسهن وعلى أبنائهن.

الطلاق :

لقد اقر للمرأة السورية في صلب قانون الأحوال الشخصية حقها في طلب التفريق للشقاق والضرر وعدم الانسجام أو الغيبة أو العلل أو لعدم الإنفاق وجاء ذلك في المواد (١٠٥-١٠٩-١١٠-١١١-١١٢)

ولابد من التنويه إن دعوى التفريق تتم أمام القاضي وفي قضاء الخصومة وتخضع لدرجتي تقاض (محكمة شرعية ومحكمة النقض) والمؤسسة التحكيم التي له إجراءات معقدة كما وهي بحاجة لإثبات ووثائق وقد تطول مدتها وأحيانا تؤدي إلى تنازل المرأة عن حقوقها حتى تنهي المشاكل وترتاح. المخالعة : للمرأة الحق بالتفريق الرضائي (المخالعة) باتفاق الطرفين و بايجاب وقبول منهما حيث لايمكن للمرأة أن توقعه بمفردها بدون موافقة الزوج ،وتنظم أحكامه المواد من٩٥إلى ١٠٤.

والمخالعة وفقا للقانون السوري تتم برضا الزوج وموافقته أمام القاضي وحتى لو تنازلت المرأة عن حقوقها المالية ولم يقبل الزوج المخالعة فلا يمكن أن تقع.

٣- الطلاق الإداري المنفرد من قبل الزوج :

يعطي القانون ذاته الزوج حق إيقاع الطلاق بإرادة منفردة وبدون سبب مشروع (وتنظم أحكامه المواد من ٨٥ إلى ٩٤)

فالزوج يسجل معاملة الطلاق في ديوان المحكمة الشرعية وبعد مرور شهر يحصل عليه وهذا الطلاق الإداري لا يحتاج إلى دعوى ولا رأي فيه للزوجة ولا تملك منعه، وهو حق خالص للزوج يتم بمعاملات إدارية. والمغالطة هنا أن الزوج ينهي عقد الزواج من طرف واحد هذا العقد الذي تم بإيجاب وقبول (بموافقة طرفيه) وأمام القاضي وبحضور شهود ووفقا لشروط محددة فيه على خلاف ما هو معمول به قانونا فيما يخص العقود والتي لا يمكن إلغاؤها بهذه الطريقة والشيء الوحيد والذي يفرض على الزوج من القضاء ،فيما إذا وقع الطلاق وتقدمت الزوجة مطالبة بالتعويض ،نفقة أكثرها مدة ثلاث سنوات مشروطة بإثبات ان المطلقة أصابها بؤس وفاقة.

ومهما يكن الحل يبقى الطلاق بإرادة منفردة من الزوج سيفاً يسلط على المرأة ويحرمها الأمان والاستقرار ويجعلها تعيش في خوف وقلق دائمين.

ولماذا لا يشترط في الطلاق بأن يكون بإرادة وقبول الطرفين كما هو الحال في عقد الزواج الذي عرفه نفس القانون بأنه عقد رضائي بين رجل وامرأة فإن فسخه لا يكون إلا باتفاق الطرفين أو بقرار من القاضي إذا أخل أحد الطرفين بالتزاماته أو طلب الفسخ وبالتالي يستحق الطرف الآخر التعويض ؟؟!

الحضانة (مدتها -سكن المحضون - السفر بالمحضون) : بالنسبة لمدة الحضانة هي الثالثة عشرة للصبي والخامسة عشرة للبنت حيث يستطيع الصغار البقاء بحضانة والدتهما بعد الطلاق حتى يبلغا هذه الأعمار(وفقا للتعديل الأخير لقانون الأحوال الشخصية لعام ٢٠٠٣)، سكن المحضون: إن القانون لم ينص على تأمين السكن للام الحاضنة و المحضون وهنا لا بد أن يوجد نص يلزم الأب بتأمين مسكن للصغير مع أمه حتى تستطيع أن تقوم بحضانته ورعايته لأنه في كثير من الأحيان يكون هذا العامل عائقاً أمام المرأة حيث لا يكون لديها مكان مستقل تعيش فيه مع الأطفال بل تعود إلى العيش عند والديها أو أخوتها بينما يبقى الزوج وهو مالك بيت الزوجية فيه والأصح أن يبقى مسكن الزوجية للمرأة وأولادها و بالتالي قد تتخلى عن حضانة أطفالها.

السفر بالمحضون: نصت المادة ١٤٨: (١- ليس للأم أن تسافر بولدها أثناء الزوجية إلا بإذن أبيه)،

جاءت هذه الفقرة عامة و الهدف منها هو منع المرأة من السفر مع ولدها أثناء الزوجية دون علم أبيه حتى لا تبعده عنه وباعتبارها ليس لها حق الولاية على الأولاد، ولم تشترط على الزوج عدم السفر بالولد دون إذن الزوجة.

وبالمحصلة نقول لابد من ايجاد نظام مختلف لما هو معمول به فيما يتعلق بقضية حضانة الأطفال يلحظ مصلحة الصغير ويساوي في الحقوق والواجبات الوالدية بين الأم والأب دون هذه التفصيلات التي تتعلق بالسن والنفقة والرؤية والسفر والولاية والوصاية والقوامة والتي غالبا ما تؤدي إلى الإضرار بالأطفال وتكون وسيلة للكيد بين الزوجين من خلال استخدام الأطفال كأداة لضغط كل طرف على الآخر.

الإرث:

جاء قانون الأحوال الشخصية ناظماً لأحكام المواريث العامة في المواد من ٢٦٠ إلى ٣٠٤ وجعل الميراث في دائرة الأسرة وفقاً لنصيب معين وتبعاً لدرجة القرابة وهذا موضوع واسع - يكون نصيب الذكور أكثر ويحصل الابن على ضعف ما تحصل عليه أخته (الابنة) إذا كان المتوفى هو الأب (للذكر مثل حظ الأنثيين).وفق المادة ٢٧٧ من قانون الأحوال الشخصية.

- يتساوى النصيب إذا كان المتوفى هو الابن ،فلكل من الأبوين السدس.

وفي غالب الأحيان ورغم النص على ذلك فالمرأة في الواقع لا ترث والسبب هو العادات والتقاليد التي تتحكم بمسألة عدم توريث المرأة وخاصة في الأرياف.

و رغم وجود قانون انتقال الأموال غير المنقولة (الأراضي الأميرية) الصادر في ٢١ شباط عام ١٩١٢ وهذا قانون مدني يساوي بين الذكور والإناث في الحقوق الإرثية ويتعلق بالأراضي الواقع خارج المناطق المبنية والمحددة بمخططات تنظيمية وتنتشر هذه الأراضي في الأرياف وخارج المدن المحددة إدارياً، وتحرم المرأة الريفية من الملكية التي منحها الحق فيها القانون لان العرف والعادة هي الأسس التي تحكم مسألة توريث المرأة وليس القانون الذي غالبا ما لايطبق في مثل هذه الحالات.

إنجازات تحققت على المستوى التشريعي:

رغم التقدم الذي حققته المرأة السورية على صعيد المشاركة في الحياة العامة لناحية وجود قوانين تعطيها المساواة التامة في الحقوق كمواطنة لها أهلية قانونية كاملة مايزال هناك تمييز ضدها في حياتها الخاصة والذي تكرسه بعض القوانين المشار إليها أعلاه والتي تعتبرها ناقصة الأهلية وتقف عقبة أمام مشاركتها في الحياة العامة وتشكل انتهاكا لمبدأ المساواة في الحقوق واحترام كرامة الإنسان وتبذل جهود كبيرة من قبل المؤسسات الحكومية وغير الحكومية في سبيل تحقيق نسبة مشاركة أعلى للمرأة في مواقع اتخاذ القرار وفي سبيل النهوض بواقع المرأة السورية وزيادة مساهمتها في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية وهنا يمكننا أن نلخص أهم المنجزات على الصعيد القانوني:

- تعديل قانون العمل لناحية منع تشغيل الأحداث قبل سن الخامسة عشرة بالقانون رقم ٢٤ لعام ٢٠٠٠ المعدل لقانون العمل والقانون رقم ٣٤ المعدل لقانون تنظيم العلاقات الزراعية.

- تعديل قانون التامينأت الاجتماعية بالمرسوم التشريعي رقم ٧٨ تاريخ ٢١/١٢/ ٢٠٠١

- تعديل قانون محو الأمية بالقانون رقم ١٦ لعام ٢٠٠٢ بالتوسع في مفهوم محو الأمية ليتضمن التعليم المستمر للكبار بما يشمل أيضا التنمية الثقافية.

- تعديل قانون التعليم الأساسي بالقانون رقم ٣٢ لعام ٢٠٠٢ ليصبح التعليم الالزامي والمجاني حتى نهاية المرحلة الاعدادية بعد أن كان سابقا يشمل فقط المرحلة الابتدائية.

- زيادة مدة إجازة الأمومة بالمرسوم التشريعي رقم ٣٥ تاريخ ١٣-٥-٢٠٠٢

- التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بالمرسوم التشريعي رقم ١٣٥ تاريخ ٢٥-٩-٢٠٠٢ (انسجاما مع توصيات مؤتمر بيجين الهدف الاستراتيجي طاء -١-)

- تعديل قانون الأحوال الشخصية عام ٢٠٠٣ لناحية رفع سن الحضانة حيث تم تعديل المادة ١٩ من قانون الأحوال الشخصي لتصبح كا يلي:

(تنتهي مدة الحضانة بإكمال الغلام الثالثة عشرة من عمره والبنت الخامسة عشرة من عمرها.)

- تعديل سن المسألة الجزائية للحدث بالمرسوم التشريعي رقم ٥٢ لعام ٢٠٠٣ حيث تم تعديل المادة ٢/٥ من قانون الأحداث الجانحين لتصبح (لايلاحق جزائيا الحدث الذي لم يتم العاشرة من عمره حين ارتكاب الفعل) بدلا من سبع سنوات.

كما وتم تعديل المادة٣/أ من القانون المذكور لتصبح (اذا ارتكب الحدث الذي أتم العاشرة ولم يتم الثامنة عشرة من عمره أي جريمة فلا تفرض عليه سوى تدابير الإصلاحية المنصوص عليها في هذا القانون ويجوز الجمع بين عدة تدابير إصلاحية.) ١٠ سنوات بدلا من ٧.

- صدور قانون إحداث الهيئة السورية للأسرة بالقانون رقم ٤٢ تاريخ ٢٠-١٢-٢٠٠٣ وذلك بهدف تسريع عملية النهوض بواقع الأسرة السورية وتمكينها بشكل أفضل من الإسهام في التنمية البشرية. ومن بين مهام هذه الهيئة والمحددة بقانون إحداثها اقتراح تعديل التشريعات المتعلقة بالأسرة.

ولا نغفل حقوق الإنسان للمرأة والاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها سورية، فقد كانت سورية من بين الدول الـ٤٨ التي صوتت لصالح اعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في جلسة الجمعية العامة للأمم المتحدة التي انعقدت بتاريخ ١٠ كانون الأول عام ١٩٤٨، كما صادقت على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦ بتاريخ ١٩٦٩/٤/٢١، وعلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦ بتاريخ ١٩٦٩/٤/٢١، و صادقت سورية على اتفاقية حقوق الطفل عام ١٩٩٣، وصادقت على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة عام ٢٠٠٢ بالمرسوم التشريعي ٣٣٠.

هذه الاتفاقية التي تعتبر بمثابة إعلان عالمي لحقوق المرأة نظرا لما تتمتع به من شمولية في معالجة قضايا التمييز ضد المرأة في جميع ميادين الحياة العامة والخاصة والتي اعتبرت الأساس القانوني والعملي للقضاء على التمييز ضد النساء في العالم وبمثابة مؤشر على التزام الدول الأطراف في الاتفاقية بتحقيق المساواة أمام القانون في تشريعاتها الوطنية وتعديل ماهو مخالف لها.

لكن ورغم تصديق سورية عليها إلا أنها تحفظت على مواد أساسية في الاتفاقية بما لا ينسجم مع غرض الاتفاقية وجوهرها ولا ينسجم مع الواقع الفعلي للمرأة السورية وما حققته من منجزات على صعيد التعليم والعمل والمشاركة.

■ عرض: لينا ديوب

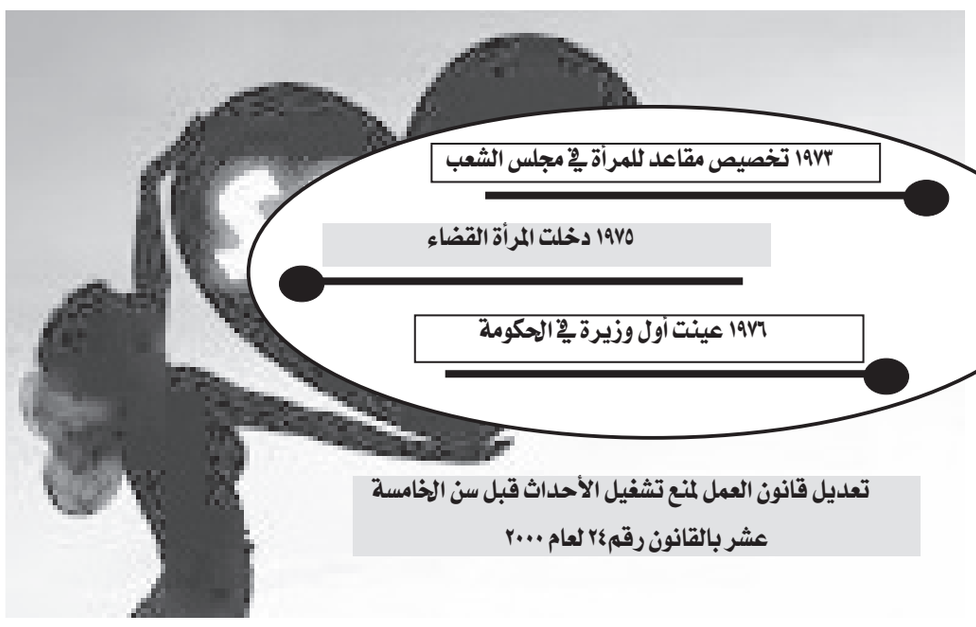

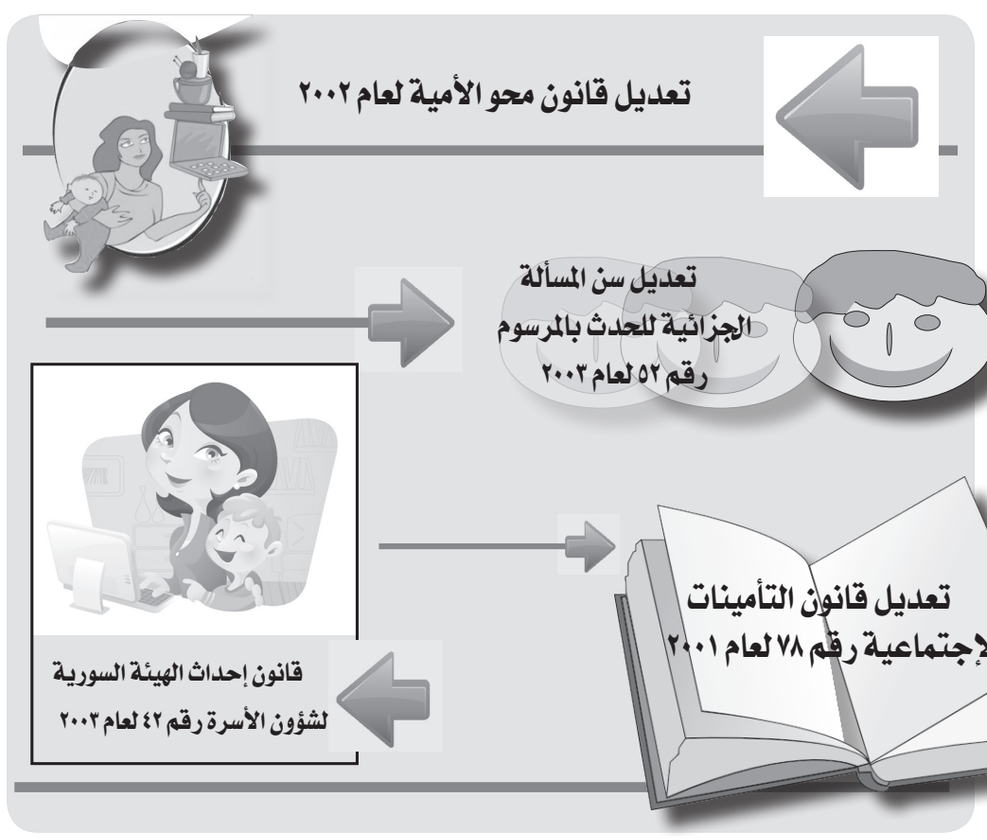

صدر العدد الأول في 1963/7/1

الثورة

صـــــور وتاريـــــخ

استعراض حرس الشرف أمام مجلس الشعب السوري

خطاب القسم للرئيس هاشم الأتاسي يوم ٣١ كانون الأول ١٩٣٦

الثورة

نبض الحدث

صدر العدد الأول في 1963/7/1

13 عدد خاص | يومية سياسية تصدر عن مؤسسة الوحدة للصحافة والطباعة والنشر والتوزيع

thawra.sy facebook twitter

كيفية ممارسة الناخب حقه الانتخابي ومسار العملية الانتخابية

حدد قانون الانتخابات العامة الأسس التي يمكن من خلالها ممارسة الناخب حقه الانتخابي وكيفية مسار العملية الانتخابية

المادة (٦٠)

يخصص في كل مركز من مراكز الانتخاب عدد من الأمكنة المعزولة بالستائر لتمكين كل ناخب من الاقتراع فيها بسرية تامة.

المادة (٦١)

قبل البدء في العملية الانتخابية تقوم لجنة مركز الانتخاب بفتح صناديق الاقتراع أمام أعضاء اللجنة ووكلاء المرشحين للتأكد من خلوها من أي ورقة ثم تقفل ولا يجوز فتح أي منها إلا عند البدء بعمليات فرز الأصوات.

المادة (٦٢)

أ/ يسمح لوكلاء المرشحين المعتمدين بالتواجد في أماكن مناسبة في مركز الانتخاب ويجب على لجنة مركز الانتخاب أن تدون أسماءهم وحضورهم في المحضر وان تمكنهم من مراقبة العملية الانتخابية وأن تسجل في المحضر أي ملاحظة أو أي اعتراض يبديه أي منهم فيما يتعلق بعمليات الانتخاب.

ب/للمرشح أو وكيله ولوسائل الإعلام الحق في مراقبة العملية الانتخابية وحضور فرز الأصوات.

المادة (٦٣)

يقع على عاتق رئيس لجنة مركز الانتخاب المحافظة على النظام العام داخل المركز وله أن يستعين بقوى الأمن الداخلي لتحقيق ذلك.

المادة (٦٤)

أ/يبدأ الانتخاب في الساعة السابعة من صباح اليوم المحدد للانتخاب أو الاستفتاء ويقفل في تمام الساعة السابعة من مساء ذلك اليوم.

ب/يجوز بقرار من اللجنة العليا للانتخابات تمديد فترة الانتخاب لمدة خمس ساعات على الأكثر في مراكز الانتخاب كلها أو في بعضها.

المادة (٦٥)

أ/ تعد اللجنة العليا مواصفات نماذج المحاضر الواجب توافرها في مكاتب الدوائر الانتخابية ولجان مراكز الانتخاب.

ب/يجب أن تسجل في هذه المحاضر جميع الوقائع المتعلقة بعمليات الاقتراع في مراحلها المختلفة بصورة مفصلة ودقيقة وتوقع من المسؤولين المختصين كل في لجنته.

المادة (٦٦)

تهيأ مغلفات الاقتراع على نمط واحد وبلون واحد وتكون مصنوعة من ورق لا تظهر من خلاله محتويات ورقة الاقتراع.

المادة (٦٧)

أ/يمارس الناخب حقه في الانتخاب أو الاستفتاء بموجب بطاقته الشخصية.

ب/يسلم رئيس لجنة مركز الانتخاب الناخب مغلفا موقعا عليه من قبله ومختوما بخاتم اللجنة ثم يدخل إلى الغرفة السرية لممارسة حق الاقتراع.

ج/يضع الناخب ورقة الاقتراع في المغلف المختوم سواء أكانت الورقة مطبوعة أم مكتوبة وسواء أعدها مسبقاً أم كتبها في الغرفة المذكورة ثم يضع المغلف في صندوق الاقتراع على مرأى من أعضاء لجنة مركز الانتخاب والوكلاء والمراقبين ويدون اسم المقترع في سجل انتخاب المركز.

الطريق إلى مجلس الشعب .. تشريف أم مسؤولية ؟

كتب المحرر السياسي

ولأن الديمقراطية في فلسفة تكوينها الأولى هي طريقة تفكير للعيش الآمن وممارسة الحياة بسلام ، ولأن العقد الاجتماعي هو الشريعة الأولى المحفوظة وغير المكتوبة لبني الإنسان في نحت مفاهيم الوطن والمواطنة والانتماء ، فإن للوعي السياسي المجتمعي ومناسيبه المتقاربة أو المتفاوتة بين الجماعات والأفراد قصب السبق في رسم إحداثيات الإدراك الاجتماعي على الطريق إلى المدنية والحضارة !

لن نكون ظاهرة صوتية فحسب في الحديث عن انتخابات تشريعية تجري اليوم في بلادنا ، ولن نذهب مذهب الحالمين في توخي المشهد المثالي بالأخيلة والآمال ، ذلك أننا نعرف مسبقاً أننا .. وإن كنا معتقين في التجربة الديمقراطية بين من هم مثلنا من الدول والمجتمعات الناشئة لما يقرب من مئة عام .. ولكم أن تعودوا إلى ما حفلت به صفحات هذا العدد من الوثائق والصور ، وإن كنا تعثرنا واتكأنا وأخفقنا مرة تلو المرة .. إلا أننا نعرف أيضاً أن ثمة جدراناً صلبة مصمتة من الأفكار والنزعات والأهواء ، حالت دائماً دوننا ودون الارتقاء بوعينا العام وضميرنا الجمعي نحو إدراك المدنية والحضارة التي نريد !!

وإذا كان هذا هو واقع الحال ، فإن خيارنا بالاعتراف بوطأة التاريخ على كواهلنا أفضل كثيراً من محاولة تزوير التاريخ ، وإذا كان هذا هو إناؤنا فبأي منطق يطلب إلينا أن ننضح بما ليس من هذا الإناء . الديمقراطية تجربة غربية البنية والهوا .. ومثلها وعي الديمقراطية وضمير وثقافة الديمقراطيين ، فأين نحن من النموذج الديمقراطي الغربي .. إذا كانت وفرة وافرة منا لا تزال تصر على الأخذ به .. بعد إسقاط وعيه وثقافته وضميره بذرائع الهوية والخصوصية؟

وإذا كان طور التجربة الديمقراطية العالمية لم يبلغ رشده ولم يشتد عوده إلا حين احتكم إلى العلم والمنطق .. وإلا حين اغتسل إنسانه من هيمنة كل انتماءات الدين والعرق والمذهب والطائفة .. فلماذا يطلب إلينا أن نكون ديمقراطيين بقرار أو بجرة قلم وكثيرون منا يرفلون بكل أثواب الانحياز الأعمى لما هو دون وطني ومواطني؟

هذه هي طينتنا وهذه هي عجينتنا ، وسيغدو طبيعياً حينذاك أن تجد مرشحاً لتمثيل الشعب في مجلسه .. متفوقاً في إدراك دوره وحجم تمثيله بما يقربه من المسؤولية ، وتجد آخر ساقطاً في قصور نظره وطحلبية رؤاه وبما يقربه من التشريف ، والعكس صحيح .. أي أن تجد ناخباً متفوقاً في انتقاء صوته بما يقربه من المسؤولية ، وآخر ساقطاً في خصخصة صوته بيعاً أو شراء أو عبثاً وبما يقربه من التشريف .

والتشريف ليس عيباً حتى يغدو الهدف بحد ذاته ، والمسؤولية ليست امتيازاً حتى تتحول إلى احتكار وسلطة ، وما بين التشريف والمسؤولية تتكشف عورات وتتراكم نجاحات ، فالذاهبون إلى تمثيل الشعب .. قبل نجاحهم وبعده ، هم جزء من مجتمع الشعب بما هو عليه من مناقبية ووعي وإدراك سواء انخفض أو ارتقى ، والذاهبون إلى انتخاب ممثليهم في مجلس الشعب هم الشعب الذي سيترجم تلك المناقبية وذلك الوعي ... وهم صورته وألوانه.

في حالنا الراهن ، كشعب في أغلبيته الساحقة يواجه حرباً إرهابية ضروساً ، يغدو تمثيل الشعب مرضاً يمس المتشرف ومن شرفه ، ويغدو تمثيل الشعب لأجل المسؤولية والواجب نهوضاً من ركام ونقطة في نهاية السطر الأول من عقد اجتماعي جديد يشطب النخبوية الزائفة لصالح ثقافة عضوية تنهمر في نسوغ تصل قمة الهرم بقاعدته .

لن تكون لنا اليوم بأي حال من الأحوال تجربة في الممارسة الديمقراطية على شاكلة تجارب الغرب أو غيره .. ممن يغرينا باقتباس تجربته وتمثلها وقد تبلورت والتمعت وباتت تؤتي ثمارها .. لكن ، سيكون لنا مشروع في الممارسة الديمقراطية مهما كان وعراً أو متعرجاً أو فقيراً لشروط ومناخات الديمقراطية الحديثة اجتماعياً وثقافياً وسياسياً ، وسيكون لمفاعيل الدور والواجب والمسؤولية فعل تصويب تجربة التمثيل السياسي السورية واستعادة نجاحاتها .

ولا تشريف في تمثيل الشعب أو في التصويت لاختيار ممثلي الشعب سوى في حالين : حال الديمقراطية الرغيدة وقد أتمت أدوارها وبلغت طموحاتها كما في الغرب اليوم، أو حال الديمقراطية وقد أسيء إدراكها وغابت شروطها وتحولت إلى « مضافات » دينية وعرقية ومنابر حزبية وفئوية .

نحتاج اليوم إلى المسؤولية في تمثيل الشعب وفي اختيار ممثليه سواء بسواء وكما لم نحتج من قبل .. المسؤولية التي تجرد الناخب والمنتخب إلا من انتمائه الوطني ، والتي تجعل من الوطن مصيراً لا خياراً ، والتي تجعل من المواطنة ملاذاً وخلاصاً لا عبئاً ، نحتاج مسؤولية تبني صحيحاً لا ترمم خطأ .. تحاسب لا تداهن وتقاوم لا تهادن وتعالج لا تضمد جرحاً على خبث، نحتاج مسؤولية توطننا فلا تعرقنا ولا تطيفنا ولا تمنطقنا .. فهل نفعل ؟

الجمهورية العربية السورية
وزارة العمل

المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية

السادة أصحاب الأعمال

صدر القانون رقم (٤) تاريخ ٢٠١٦/١/٦ المتضمن إعفاء أصحاب الأعمال المشتركين لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية من الفوائد والمبالغ الإضافية المنصوص عليها في المادتين /٧٤-٧٧/ من قانون التأمينات الاجتماعية رقم (٩٢) لعام ١٩٥٩م وتعديلاته ، المترتبة عليهم بسبب تأخرهم عن سداد الاشتراكات الشهرية عن عمالهم اذا سُددت خلال الفترة الواقعة من ٢٠١٦/١/٦ ولغاية ٢٠١٧/١/٥ .

يرجى المبادرة لمراجعة فروع المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية للاستفادة من ميزات القانون المذكور.

يمكنكم الاطلاع على القانون رقم(٤) والتعليمات التنفيذية الناظمة له من خلال مراجعة الموقع الالكتروني للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

WWW.taminat.gov.sy

وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك تواصل تنفيذ خططها بإرادة الصمود والتحدي

رغم الظروف القاسية.. المخابز تنفذ خطتها الانتاجية ١٠٠٪

في غمرة انتصارات جيشنا العربي السوري وبمناسبة أعياد آذار ونيسان نتوجه بأسمى آيات الحب والتقدير لصانع انتصاراتنا ورمز عزتنا وشموخنا سيد الوطن الرئيس الدكتور بشار الأسد ونعاهده على الوفاء بأن نبقى جنوده في مختلف ميادين العمل والعطاء نسير خلف قيادته الشجاعة حتى تحقيق النصر وتعود سورية كما يريدها بلد الأمن والأمان وموئل العلم والتطور وبناء الإنسان.

وبتوجيهات مباشرة من قائد الوطن وتعبيرا عن إرادة التحدي والصمود واظبت وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك عملها رغم الحرب الكونية الظالمة على الوطن سورية ورغم الخسائر البشرية والمادية التي أصابت المديريات والمؤسسات والشركات التابعة للوزارة نتيجة الاستهداف الممنهج للبنى التحتية والكادر البشري.

وسعت الوزارة لإنجاز ماتم وضعه من خطط واستراتيجيات من شأنها أن تطور آلية العمل بما يخدم تنشيط حركة البيع والشراء في الأسواق بعيداً عن الغش والاحتكار والتلاعب بالنوعية والجودة وبما يؤمن متطلبات المواطن بالحصول على سلعة بالمواصفات والنوعية المطلوبة.

واستطاعت الوزارة في نهاية ٢٠١٥ وبداية ٢٠١٦ أن تحرز تقدماً ملموساً في آلية العمل من جهة وفي تحقيق الأرباح من جهة أخرى وكانت النتائج أكثر من المتوقع في كثير من المؤسسات ومنها مؤسسات التدخل الإيجابي (المؤسسة العامة الاستهلاكية- المؤسسة العامة للخزن والتسويق -سندس) حيث تجاوزت نسب التنفيذ ١٠٠٪ وباتت نتيجة التوسع الأفقي المستمر تتواجد في معظم المناطق والأحياء لتغطي احتياجات المواطن الضرورية وتضمن توفير سلته الغذائية الأساسية ، إلى جانب تأمين مادة القمح والطحين والمعدات والتجهيزات التي تضمن استمرار تأمين رغيف الخبز المدعوم من قبل الدولة والذي كان موضع الاستهداف الأولي للمجموعات الإرهابية بحيث لم تأل الوزارة جهداً لتأمين البدائل فوراً وأنشأت خطوط إنتاج جديدة وعملت على إعادة ترميم مادمرته آلة الحرب والإجرام في المناطق التي أعاد الجيش العربي السوري الأمان إليها بعد أن تم القضاء على عصابات القتل والإجرام فيها.

وهنا يسجل لمخابز القطاع العام وعمالها موقفهم الشجاع في مواصلة إنتاج مادة الخبز دون توقف فبالرغم من خروج العديد من المخابز عن الخدمة وبفضل جهود هؤلاء العمال الاستثنائية تضاعفت نسبة الإنجاز ووصلت إلى ١٠٠٪ لتؤمن الرغيف إلى كل المناطق والتجمعات السكانية نتيجة التهجير إلى المناطق الآمنة في كنف الدولة والتي سببت ضغطاً إضافياً على المخابز العاملة.

وواصلت وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك العمل على تطوير الجانب العلمي والتقني والاهتمام بالمبدعين وتطوير أعمالهم واختراعاتهم وتبنيها وبرز ذلك أواخر العام الماضي من خلال إقامة معرض الباسل السابع عشر والمسابقة الوطنية للإبداع والاختراع والمشاركة المحلية والعربية الواسعة بهما حيث تم احتضان إبداعات.

واختراعات متميزة على صعيد الطاقات البديلة والأطراف الصناعية والاستفادة من المخلفات والأنقاض في إعادة الإعمار لتكون لبنة عمل تساعد في الصمود ضد الاستنزاف الممنهج المتمثل بهجرة الأدمغة وإيجاد بيئة تحتضن الإبداع والمبدعين في وقت نحن بأمس الحاجة إليه لبناء الإنسان وفق منظومة أخلاقية واجتماعية وعلمية صحيحة وسليمة تواكب تطورات العصر الحديث وتضمن بالمقابل الحفاظ على قيمنا وأصالتنا وتراثنا والتي تدعو جميعها إلى المحبة والإخاء والتعاون والبناء.

كما عززت الوزارة من أنشطتها وأعمالها، فقامت بإعادة ترتيب الأولويات وأصدرت قانون التموين والجودة رقم/١٤/ لعام ٢٠١٥ وتعليماته التوضيحية بالإضافة إلى حزمة من القرارات التي تنظم حركة البيع والشراء في الأسواق، ومن بينها مايتعلق بآلية التسعير وتنشيط عمل مديريات التجارة الداخلية وحماية المستهلك بالمحافظات وتفعيل دور مؤسسات التدخل الإيجابي الذراع القوي للدولة، وإشراك جمعيات حماية المستهلك والمستهلك نفسه في تعزيز ثقافة الشكوى ونشر الوعي الاستهلاكي وغيرها من التشريعات والقوانين التي تضمن الحفاظ على المال العام والحد من الهدر والفساد.

وهنا نود القول إننا ونحن نعيش أجواء انتخابات مجلس الشعب نؤكد حرصنا على تنفيذ توجيهات سيد الوطن في العمل على توفير راحة المواطن وإبراز إنسانية الإنسان وتوفير كل مايضمن صحته وسلامته.

ونتوجه بأسمى آيات التبريك والتهنئة لجيشنا وقائدنا وشعبنا بانتصارات تدمر والقريتين وبكل الانتصارات التي تحققت وستتحقق على كل شبر من أرض الوطن دنسته عصابات القتل والإرهاب، فالرحمة كل الرحمة لشهداء الوطن والشفاء العاجل لجرحانا البواسل.

التعليم العالي

مسيرة صمود.. وإصرار على الإرادة الوطنية في بناء مستقبل الوطن

وزارة التعليم العالي
MINISTRY OF HIGHER EDUCATION
www.mohe.gov.sy

تأتي انتخابات مجلس الشعب بدوره التشريعي الثاني استكمالاً لإرادة الصمود والتحدي التي أبداها أبناء الشعب السوري بوجه الحرب الإرهابية التي يتعرض لها منذ خمس سنوات، وبهذه المناسبة تأمل وزارة التعليم العالي بدور فعال لمجلس الشعب القادم يواكب المرحلة الجديدة التي تصنعها انتصارات الجيش العربي السوري وأصوات السوريين في الانتخابات التشريعية المقبلة.

ضمان استمرارية عمل المؤسسات التعليمية

لقد حقق التعليم العالي العديد من الانجازات وما زال أمامه الكثير لرفع مستوى الأداء والجودة ونوعية التعليم بمراحله المختلفة، وكان من أهم التحديات التي استطاع تجاوزها خلال سنوات الأزمة قدرة المؤسسات التعليمية الحفاظ على استمرارية عملها في أقسى الظروف بالرغم من الخسائر المادية والبشرية التي لحقت بها بسبب الأزمة، وكان التزام الطلاب في منظومة التعليم العالي بمتابعة تحصيلهم العلمي وإصرار الكوادر العلمية والإدارية والطبية على أداء واجبها المهني رسالة يؤكدون من خلالها على استمرارية صمودهم وعلى إرادتهم الوطنية الحرة في بناء مستقبل وطنهم.

وعملت منظومة التعليم العالي ممثلة بمجلس التعليم العالي والمجلس الأعلى للتعليم التقاني اللذين يعتبران أعلى مؤسستين لرسم سياسة التعليم العالي في سورية ويشرفان على عمل الجامعات الحكومية والخاصة والمعاهد العليا والمعاهد التقانية على إصدار العديد من القرارات والأنظمة لمواجهة التحديات التي خلقتها ظروف الأزمة في تعثر عدد من المؤسسات التعليمية في المحافظات الشرقية والشمالية، فساهمت في تخفيف آثار الأزمة ولاسيما السماح لطلاب المناطق الساخنة في الدوام واجراء امتحاناتهم في الجامعات الأكثر أماناً، ومؤخراً تم إصدار قرار توطينهم في الجامعات المستضافين والمداومين فيها.

إحداث جامعتي حماة وطرطوس

واستمراراً لتنفيذ إستراتيجية التوسع بإحداث الجامعات الحكومية على كامل الجغرافيا السورية ومحافظاتها لتحتضن أبناءها وتساهم بتخفيف العبء المادي عن كاهل الطلبة، شهد التعليم العالي خلال سنوات الأزمة توسعاً كبيراً بإحداث جامعتي حماة وطرطوس لتنضم إلى جامعات (دمشق – حلب – تشرين – البعث – الفرات) ويصبح عدد الجامعات الحكومية / ٨/جامعات بما فيها الجامعة الافتراضية السورية، وتعمل منظومة التعليم العالي على تأمين مستلزمات البنية التحتية لفروع الجامعات في المحافظات والتوسع في افتتاح الكليات ليصبح عددها / ١٥٢/ في الجامعات الحكومية تستوعب أكثر من ٧٢٠ ألف طالب.

كما تم إحداث الكليات التقانية في عدد من المحافظات والذي يعتبر تطوراً ملحوظاً في مجال التعليم التقاني لتنضم الى المعاهد التقانية التي لا تقل مدة الدراسة فيها عن سنتين لحاملي الشهادة الثانوية.

٤ جامعات خاصة

وشهدت الجامعات الخاصة خلال الأزمة افتتاح جامعة الرشيد وجامعة قاسيون وجامعة الشام الخاصة ومعهد الشام العالي للعلوم الشرعية واللغة العربية والدراسات والبحوث الإسلامية ليصبح عددها /٢٠/ جامعة خاصة وفق خارطة تعليمية تتكامل مع خارطة الجامعات والمعاهد الحكومية والمعاهد العليا التخصصية على مستوى المحافظات.

وتم الموافقة على نقل مقرات بعض الجامعات بشكل مؤقت من المناطق الساخنة إلى مقرات مؤقته وفق معايير تضمن جودة التعليم الخاص، بالاضافة الى اعتماد مناطق تعليمية (اللاذقية،طرطوس،حمص،حماه،السويداء) للترخيص لإحداث جامعات خاصة أو فروع لجامعات خاصة مفتتحه تخدم حاجات المجتمع وخطط التنمية.

البحث العلمي وإعادة الاعمار

لقد كان ربط مخرجات البحث العلمي في الجامعات والمراكز البحثية بقضايا إعادة الإعمار وبناء الإنسان أحد أهم الأهداف الأساسية لمنظومة التعليم العالي ومؤسسات ومراكز البحث العلمي في سورية، وقد تجلى ذلك من خلال توقيع اتفاقيات التعاون العلمي والبحثي المشترك بين وزارة التعليم العالي وكل من وزارة الزراعة ، وزارة الدولة لشؤون البيئة ووزارة الموارد المائية وتوحيد الجهود البحثية والعلمية من أجل التصدي لمشكلات علمية مرتبطة بحاجات مجتمعية حقيقية، بالإضافة إلى العمل على إقرار أسس ومعايير تحفيز البحث العلمي وتسويقه سواء للأساتذة أو لطلاب الدراسات العليا..

بناء القدرات

وفي ظل استنزاف الكوادر البشرية في القطاعات المختلفة بشكل عام وضعت وزارة التعليم العالي عددا من الخطط البديلة التي من شأنها التخفيف من آثار الأزمة في مجال بناء القدرات وتتمثل خطة العمل في تشجيع الإيفاد الداخلي في الاختصاصات المتوفرة في الجامعات السورية حيث تعتزم الوزارة في هذا المجال إصدار إعلان بعثات داخلية قريباً، مع استمرار الإيفاد الخارجي للاختصاصات النوعية غير المتوفرة الى بلدان صديقة منها روسيا والصين وإيران والهند، ،بالإضافة إلى تفعيل جسور التبادل الثقافي مع ٤٠ دولة من دول العالم على الأقل وهذا يعني بشكل عملي مع مئات الجامعات في دول العالم.

رعاية التفوق والإبداع

وتعمل وزارة التعليم العالي في إطار إستراتيجيتها على تأمين البيئة التمكينية للمبدعين والمتفوقين لمتابعة التحصيل العلمي والمعرفي حيث تم في العام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤ بدء الجامعات السورية باحتضان خريجي المركز الوطني للمتميزين في ستة برامج هي: برامج (العلوم الطبية الحيوية – العلوم وتقانات الليزر – الهندسة المعلوماتية) في جامعة دمشق وبرنامج الميكاترونكس في جامعة تشرين وبرامج (هندسة وعلوم المواد – هندسة الطيران)في المعهد العالي للعلوم التطبيقية.

التوسع في المشافي الجامعية

على الرغم من استهداف المجموعات الإرهابية للمشافي الصحية والتعليمية على مستوى القطر وخروج مشفى الكندي الجامعي بحلب عن الخدمة إلا أن مسيرة العطاء والقدرة على النهوض مجدداً كانت حاضرة في مشافي التعليم العالي من خلال افتتاح مشفى تشرين الجامعي في اللاذقية الذي يعد من أحدث وأضخم المشافي في المنطقة حيث بلغت كلفته الإجمالية ١٨ مليار ليرة بسعة ٨٥٢ سرير، بالإضافة إلى مشروع التوسع في مشفى الأسد الجامعي بدمشق الذي سيتضمن ٢٢٠ سريراً وسينتهي العمل فيه نهاية العام الجاري، ومشروع بناء الإسعاف الجديد في المواساه الجامعي والذي رصد له حوالي ١,٢ مليار ليرة وسيضم ٢٠٠ سرير إسعاف مع غرف عمليات وتجهيزات كاملة مع الأخذ بالحسبان الإسعاف بالطائرة ويضم مدرجاً سيكون الأكبر بدمشق يحوي ٦٠٠ مقعداً تدريسياً للفعاليات والمؤتمرات.

كما تم الانتهاء من إعادة تأهيل مستشفى التوليد وأمراض النساء الجامعي بدمشق، وافتتاح شعبة جراحة القلب عند الأطفال وشعبة زرع النقي في مستشفى الأطفال الجامعي،كما يتم العمل على إحداث المشفى الجامعي لجامعة البعث بطاقة استيعابية حوالي ٣٠٠ سريراً وعدد من مشاريع التطوير في المشافي الأخرى التي تهدف للارتقاء بخدماتها الصحية والتعليمية.

وتعتبر المشافي الجامعية في سورية من أقدم المؤسسات التعليمية والعلاجية وأكبرها في المنطقة ويرجع إليها الفضل في إمداد الدول العربية والعالم بأمهر الأطباء، وتضم نحو ٥ آلاف سرير و١١٣ غرفة عمليات و٦٣ غرفة عناية مشددة وتقدم سنويا حوالي ٧,٦ مليون خدمه طبية بنسبة مجانية للمواطنين قدرها ٧٠٪ من خلال كادر طبي وفني متخصص متميز يزيد على ١٣٠٠٠ طبيب وفني.

Syrian Arab Republic
Syrian Insurance Supervisory Commission

الجمهورية العربية السورية
هيئة الإشراف على التأمين

SISC

هيئة الإشراف على التأمين

تأمين المواطن ... ضمان الوطن

تأسست هيئة الإشراف على التأمين بموجب المرسوم التشريعي رقم 68 لعام 2004. تبعها صدور المرسوم التشريعي رقم 43 لعام 2005 الناظم للعمل في قطاع التأمين، حيث تم السماح بموجبه بترخيص شركات التأمين الخاصة

تهدف الهيئة إلى تنظيم قطاع التأمين وإعادة التأمين والإشراف عليه بما يكفل توفير المناخ الملائم لتطويره وتعزيز دور صناعة التأمين في ضمان الأشخاص ، وكذلك الإشراف على تجميع المدخرات الوطنية التي يتيحها النشاط التأميني وتنميتها واستثمارها لدعم التنمية الاقتصادية في الجمهورية العربية السورية.

تهتم الهيئة بتطوير ورفع أداء الجهات العاملة في مجال التأمين وإعادة التأمين وزيادة كفاءتها، وإلزامها بقواعد ممارسة المهنة وأصولها لزيادة قدرتها على تقديم خدمات أفضل للمستفيدين من التأمين وتحقيق المنافسة الإيجابية

العنوان: شارع 29 أيار- بناء التأمين ط5 - ص.ب 5648 دمشق سوريا
هاتف: 3061 11 963+ / 2226228 11 963+ = فاكس:2226224 11 963+
Website: www.sisc.sy - e-mail: sisc.sy@mail.sy

مديرية التجارة الداخلية بدمشق: آلية عمل جديدة.. وضبط المخالفات أولوية

مديرية التجارة الداخلية وحماية المستهلك بدمشق

تجاوزات ازدادت تجلياتها في يومياتنا .. وعبّرت عنها أمثلة عديدة أشد إيلاماً ووطأة، أمثلة لا تقتصر على مجرد تجارة بسيطة بإحدى المواد المستهلكة، بل تتعداها لتغدو واقعاً مريراً مكرراً في معظم يوميات المواطن، خاصة حين تتحول كل البضائع والسلع الحياتية التي يحتاجها إلى السوق السوداء، سوق رسم ملامحها بعض الجشعين الذين لا تختلف قلوبهم عن تجارتهم.

وفي هذا الإطار تسعى مديرية التجارة الداخلية وحماية المستهلك بدمشق إلى تطوير آلية عملها، وتكثيف دورياتها لضبط أسعار السلع الأساسية عبر توزيع المراقبين على قطاعات المدن والمناطق وتبديلهم بشكل دوري بما يتوافق مع حالة السوق.

حيث سجلت نتائج أعمال مديرية التجارة الداخلية وحماية المستهلك في دمشق كما بيّن المهندس عدي شبلي مدير التجارة الداخلية أنه خلال الأشهر الثلاثة الأولى من العام الحالي ٢٠١٦ تم تنظيم ٥٨ ضبط دقيق تمويني، وتم توفير ٨٢,٥ طناً، كما تم تنظيم ١٤٠ ضبطاً بمخالفات في اللحوم والفروج والسمك، و١٩٥ ضبطاً بحق المطاعم، بالإضافة إلى تنظيم ٢٨ ضبطاً بحق مواد المحروقات، هذا وبلغ عدد السيارات المحجوزة نتيجة الإتجار غير المشروع بالمحروقات ٥ سيارات، مضيفاً أنه تم إلغاء ١٢ رخصة مازوت بسبب الغش، علماً أنه يوجد على مستوى دمشق ٣٩٣ رخصة في فرع محروقات.

وأضاف المهندس عدي شبلي أن عدد الإغلاقات خلال الفترة المذكورة آنفاً وصل إلى ١٠٩ إغلاقات تنوعت أسباب الإغلاق فيها ما بين مخالفات مثبتة بعينات مخالفة، ونقص في الكيل، والاتجار والتصرف بالدقيق التمويني المدعوم من قبل الدولة، الاتجار بالمواد الإغاثية، كذلك عدم إبراز الفواتير، وعدم ذكر المواصفات، وحيازة مواد غذائية منتهية الصلاحية، الذبح خارج المسلخ، عدم الإعلان عن الأسعار، الجمع بين نوعين من اللحوم، نقع الفروج بالماء وغيرها، منوهاً أن مدد الإغلاق تراوحت ما بين ٣ أيام إلى ٣٠ يوماً حسب نوع المخالفة.

وأوضح المهندس عدي شبلي أن عدد العينات التي تم سحبها، المحللة والمدروسة بلغ خلال الربع الأول من العام الحالي ١٣٠٩ عينات، كانت نسبة العينات المخالفة منها ٢٥٪ أما عدد الضبوط العدلية فبلغت ٢٦٤٦ ضبطاً، وتم إحالة ٢٢ ضبطاً موجوداً إلى القضاء، إضافة إلى أن عدد الضبوط الكلي لمخالفات متنوعة سجّل ٣٩٥٥، أما عدد الشكاوى فوصل إلى ٧٦ شكوى، مضيفاً أن ضبوط حماية الملكية سجّلت ١٥ ضبطاً، ومخالفات وسائط النقل ٢٦ ضبطاً، مشيراً إلى أن السجلات التجارية الممنوحة خلال الفترة المذكورة بلغت ٥٣٧ سجلاً، منها ٢٨ سجلاً للشركات، و٥٠٩ سجلات للأفراد، كما بين أن قيمة التسويات والمصادرات بلغت ٥٨,٥ مليون ليرة سورية.

وأكد المهندس عدي شبلي أنه منذ بداية العام حتى نهاية شهر آذار وبعد تكثيف عمل الدوريات في الأسواق تم تنظيم ١٤٨ ضبطاً، منها ٦ أطنان زيوت مخالفة، و٦ أطنان دقيق تمويني، ومصادرة مواد متنوعة مثل المنظفات التي تراوحت كميتها ما بين ١٠- ١٥ طناً، ومواد غذائية منتهية الصلاحية، أومغشوشة، وكميات من الزيتون المكلس المصبوغ، وجبنة قشقوان مخالفة جرثومياً، إضافة إلى مصادرة كميات من المنفحة المنتهية الصلاحية، ودبس رمان مغشوش، كذلك تم مصادرة ذهب غير مدموغ.

هذا وذكر مدير التجارة الداخلية أن المديرية تهتم كثيراً بمتابعة حالات الغش حرصاً على سلامة المواطن وصحته، وتشدد على دورياتها عدم التساهل مع أيّ مخالف، وذلك من أجل منع وصول أيّ من المواد الاستهلاكية المخالفة إلى المواطن.

وفي توضيح حول نشاط المديرية خلال العام الماضي، نوه المهندس عدي شبلي أن نتائج أعمالها أسفرت عن ١٢٥٩٦ ضبطاً، بمعدل ١٠٥٠ ضبطاً في الشهر، منها مخالفات محروقات ودقيق تمويني وصلت الكمية إلى ٩٤٩ طناً تم إعادتها لفرع دمشق للمطاحن، أما مخالفات وسائط النقل فبلغت ١٣١٣ ضبطاً، ووصل عدد السيارات المحجوزة إلى ٢٣ سيارة بسبب التجارة غير المشروعة بالمحروقات.

وفيما يخص رخص المازوت الملغاة بسبب الغش بين المهندس عدي أنها وصلت إلى ٣٣ رخصة، وهذا شكّل سبباً رادعاً للتخفيف من حالات الغش.

وبشأن الإغلاقات أشار م.شبلي إلى أن عددها وصل إلى ٢٩٤ إغلاقاً، وبلغ عدد العينات المحللة والمدروسة ٤٣٠١ ضبطاً، وكانت نسبة العينات المخالفة ٢٧٪ أما الضبوط العدلية فوصلت إلى ٨٢٩٥ ضبطاً، وعدد الشكاوى ٢٩٧ شكوى، مشيراً أن قيمة التسويات والمصادرات وصلت مع نهاية العام إلى ١٠٠ مليون ليرة سورية.

وحول تقرير الأفران التموينية في دمشق خلال العام الماضي أكد المهندس عدي أنه تم تسيير ٤ دوريات أفران يومياً، تبدأ منذ الساعة ٦ صباحاً بهدف متابعة ومراقبة عمل الأفران التموينية، حيث يتم التدقيق في كمية ونوعية الدقيق الوارد ونوعية الخبز المنتج والوزن، مبيناً أن عدد الأفران التموينية في دمشق يصل إلى ٨٢ فرناً، منها ٥٥ فرناً في القطاع الخاص، و٢٧ فرناً في القطاع العام.

يذكر أن جودة مادة الخبز في دمشق تعتمد أساساً على نوعية الطحين المستخدم وطريقة حفظه، لذا نشهد تميزاً بإنتاجه، علماً أن تحدي رغيف الخبز السوري في مواجهة الحرب والإرهاب كان العنوان الأبرز في حياة المواطنين.

هذا وتسعى المديرية بكامل طاقاتها لمتابعة وضع الأسواق وضبط المخالفات وخاصة المغشوشة منها لما لها من ضرر ماديّ ومعنويّ وصحيّ على المواطن المستهلك، والمتابعة الحثيثة تلافياً لوقوع أي مخالفة قبل أن تحصل أو المتابعة لعدم وصول أي مواد مخالفة ومغشوشة إلى المواطن.

المؤسسة العامة لمياه الشرب والصرف الصحي في السويداء

٢٦٥ بئراً في الاستثمار.. إجراءات لتغطية العجز المائي وإصلاح ماخربه الإرهاب

تعتبر محافظة السويداء من المحافظات الفقيرة بالمصادر المائية ، فلا وجود فيها لمصدر مائي مثل الأنهار والينابيع دائمة الجريان لذلك فقد تم إقامة سدود سطحية لتخزين مياه الأمطار والثلوج خلال فصل الشتاء ولكن بعض هذه السدود خرج من الخدمة في السنوات الأخيرة نظراً لتراجع الهاطل المطري ونفاذ مخزون بعضها وبالتالي خروج محطات التصفية المشادة عليها أيضاً من الخدمة. وأكد المهندس وائل شقير المدير العام لمؤسسة المياه والصرف الصحي بالسويداء

أن المصدر الرئيسي لمياه الشرب الذي تعتمد عليه المحافظة حاليا هو الآبار الارتوازية والبالغ عددها ٢٦٥ بئرا موزعة على مساحة المحافظة والتي تشكل نسبة ٨٩ ٪ من المصادر المائية إضافة إلى ١٠ ٪ تشكلها مصادر السدود من خلال محطات التنقية بينما لا تتجاوز الينابيع الموسمية نسبة واحد ٪. لافتا إلى أن العجز المائي الذي تعاني منه المحافظة والبالغ ٥٧٤٠ متراً مكعباً يوميا في مدينة السويداء ، و١٨٩٠٠ متر مكعب يوميا في ريف المحافظة ، تعود أسبابه إلى لقدوم أعداد كبيرة من الأخوة الوافدين من المحافظات الأخرى للإقامة في المحافظة وعودة الكثيرين من سكان المحافظة المقيمين في ضواحي دمشق للإقامة فيها حيث تقد نسبة الزيادة الطارئة على عدد السكان بحدود ٤٠ ٪ ، خروج مشروع المزيريب عن الخدمة في نهاية العام ٢٠١٢ والذي كان يؤمن ١٥٠٠٠ متر مكعب يوميا ، خروج عدد من مشايع المياه المركزية كلياً أو جزئيا عن الخدمة بسبب الاعتداءات الإرهابية والوضع الأمني مثل آبار ،الرشيدة ، الدياثة ، خربا / وتقدر الكميات التي حرمت منها المحافظة نتيجة خروج هذه المشاريع بحوالي ٦٠٠٠ متر مكعب يوميا ، التقنين المستمر والطويل في التيار الكهربائي بالإضافة إلى عدم استقرار التيار وانخفاض الجهد في الشبكة، عدم وجود مجموعات توليد كافية للتعويض عن التيار ونقص مادة المازوت للازمة للتشغيل ، تراجع الهاطل المطري في السنوات الأخيرة الذي أدى إلى نفاذ مخازين السدود ، ومع ذلك أن مياه الشرب مؤمنة وفق الإمكانيات المتاحة والمتوفرة على ساحة المحافظة وما زالت عملية تزويد المشتركين بالمياه ضمن السيطرة بالكامل رغم الصعوبات والتحديات التي تواجه المؤسسة المتمثلة.وأكد مدير عام مؤسسة المياه انه وفق الوضع الراهن عمدت المؤسسة لاتخاذ جملة من الإجراءات لتأمين مياه الشرب الصالحة والنقية للمواطنين من خلال حفر المزيد من الآبار الارتوازية في المناطق الأكثر احتياجاً وعمدت المؤسسة إلى إجراء مسح ميداني للمصادر المائية في المحافظة التابعة لمؤسسة المياه ومديرية الموارد المائية وللاحتياجات المائية لكل قرية ومدينة على حدة وقد توج الاجتماع الذي عقد السيد وزير الموارد المائية باعتماد مجموعة من المقترحات لتغطية العجز المائي في المحافظة الحاصل نتيجة الأسباب المذكورة آنفا تعتمد على رفع كفاءة المصادر المتاحة وإيجاد مصادر إضافية وتامين مجموعات توليد ومضخات غاطسة وأفقية بالإضافة الى ربط مجموعة جديدة من آبار الموارد المائية إلى التجمعات السكنية ، ومن الناحية العملية قامت المؤسسة خلال الربع الأول من العام الجاري باستثمار جميع الينابيع الموسمية التي تدفقت في فصل الشتاء مهما بلغت غزارتها، إعادة استثمار محطة تصفية سد الروم بنصف طاقتها التصميمية حيث يتم استجرار ٥٠٠٠ متر مكعب يوميا ، إعادة استثمار محطة سد جبل العرب بشكل جزئي حيث يتم استجرار كمية ٢١٠٠ متر مكعب يوميا ، إعادة استثمار محطة تصفية سد المشنف بشكل جزئي حيث يتم استجرار كمية ١١٠٠ متر مكعب يوميا ، استثمار ٩ مجموعات توليد الموردة من قبل الصليب الأحمر الدولي في مدينة السويداء إن الصيانة المستمرة للآبار التي تخرج عن الخدمة و استثمار بعض آبار الموارد المائية التي كانت خارج الخدمة مثل بئري / بكا ، الغارية / ونوه شقير إلى انه قد نتج عن هذه الإجراءات زيادة الكميات الواردة إلى مدينة السويداء من ١٢٠٠٠ متر مكعب باليوم إلى ١٤ ألف متر مكعب يوميا ، تحسن في كميات المياه لبعض المناطق في الريف بشكل ملحوظ وارتفاع الحد الأدنى لحصة الفرد في الريف إلى حدود ٦٠ ، ٦٥ ليتراً يوميا ، التوقف عن تزويد المشتركين بالمياه بواسطة الصهاريج والسيارات المستأجرة في بعض مناطق المحافظة والتخفيف من الاعتماد عليها إلى اقل حد ممكن في أماكن أخرى ، التنسيق الدائم مع الشركة العامة لكهرباء محافظة السويداء لرفع جهد التيار الكهربائي في الكثير من المواقع على ساحة المحافظة واعتماد إعفاء جزئي من التقنين من الساعة ١٢ ليلا حتى الساعة السادسة صباحا بمعدل يومين أسبوعيا لمشروع صلخد ويومين لمشاريع وحدة مياه القريا ويومين لمشاريع وحدة مياه صلخد.

يشار إلى أن المؤسسة أنفقت على مشروعاتها خلال العام المنصرم نحو مليار و٣٣٥ مليون ليرة ، وشمل الإنفاق مشروعات تجهيز واستثمار عدد من الآبار المحفورة سابقاً وربطها مع شبكات التوزيع ، وحفر ٢٢ بئراً في مناطق الاختناق المائي في المحافظة وخاصة التي تعتمد بشكل كبير على مياه السدود وفي المناطق التي ازداد احتياجها المائي بشكل كبير بسبب تزايد عدد الوافدين إليها ، إضافة إلى تحديث وتطوير عدد من محطات الضخ والتنقية وهي محطات ضخ الثعلة والخزانات الرئيسية وبئر المشفى وعتيل وصلخد وسد حبران وغيرها من المشروعات التي تطور العمل .

الثورة
صدر العدد الأول في 1963/7/1

ثلاث دورات عادية لمجلس الشعب في السنة.. والاستثنائية بشروط

غياب الجلسات السرية عن الدور التشريعي الأول

يمارس مجلس الشعب سلطاته المحددة في الدستور ويقوم بأعماله وفقاً لأحكام هذا النظام. ويعقد ثلاث دورات عادية في السنة، الأولى في أول أحد من شهر حزيران حتى نهاية شهر تموز، والثانية في أول أحد من شهر تشرين الأول حتى نهاية شهر كانون الأول، والثالثة في أول أحد من شهر شباط حتى نهاية شهر آذار.

وتبقى الدورة التشريعية الأخيرة من السنة مفتوحة حتى إقرار الموازنة العامة للدولة، اما إذا صادف بداية الدورة يوم عطلة، فتعقد الجلسة في أول يوم دوام بعد العطلة.

ويجوز دعوة المجلس إلى دورات استثنائية وذلك: بناء على طلب خطي من رئيس الجمهورية، أو بناء على طلب خطي من ثلث أعضاء المجلس. او بقرار من مكتب المجلس. ويحدد مواعيد انعقاد الدورات الاستثنائية بناء على قرار رئيس المجلس.

■ اعداد: عدنان سعد

بحضور أكثرية الأعضاء

لا تعقد الجلسات إلا بحضور أكثرية الأعضاء وفق احكام المادة ٢٧ من النظام الداخلي، ولا يؤثر انسحاب عضو أو أكثر بعد افتتاحها في صحة انعقاد الجلسة، ويعتبر العضو المنسحب مستنكفاً عن التصويت.

الجلسات السرية

اعتبرت المادة ٢٨ ان جلسات المجلس علنية، ويجوز للسلطة التنفيذية أو لعشرة أعضاء على الأقل طلب عقد جلسة بصورة سرية للبحث في شؤون معينة، ويقدم طلب سرية الجلسة مع أسبابه كتابة إلى الرئيس مذيلاً بأسماء وتواقيع الطالبين على ان يأمر الرئيس بإخراج من رخص لهم بالدخول، ثم يقرر المجلس بعد المناقشة عقد الجلسة علناً أو سراً، وتدرج أسماء الموقعين على الطلب في محضر الجلسة.

ونصت المادة ٢٩ انه لا يحق لأحد من موظفي المجلس حضور الجلسات السرية إلا إذا قرر المجلس خلاف ذلك.

وفي حال إعلان سرية الجلسات يكلف أحد أميني السر بتحرير المحضر، ويتلى هذا المحضر في الجلسة ذاتها ثم يحفظ في الخزانة السرية، ولا يجوز لغير الأعضاء الاطلاع عليه حسب المادة ٣٠ من النظام الداخلي.

ووفق المادة ٣١- يقرر الرئيس بعد موافقة المجلس العودة لعقد جلسة علنية متى زال السبب الذي عقدت من أجله الجلسة بصورة سرية.

ويجب إعلان جدول الأعمال على لوحة الإعلانات في المجلس قبل ابتداء الجلسة بخمس ساعات على الأقل حسب المادة ٣٢.

وجاء في المادة ٣٣ انه لا يجوز المناقشة في مرسوم تشريعي أو مشروع أو اقتراح بقانون إلا إذا كان مسجلاً في جدول الأعمال، ويستثنى من ذلك المراسيم ومشروعات واقتراحات القوانين التي يقرر المجلس إضافتها إلى جدول الأعمال بأكثرية الحاضرين المطلقة.

وعند تكامل العدد القانوني يفتتح الرئيس الجلسة وتتلى أسماء الغائبين والمجازين وخلاصة ضبط الجلسة السابقة، ثم يؤخذ رأي المجلس في الموافقة على هذه الخلاصة كما تضمنت المادة ٣٤.

وجاء في المادة ٣٥: عقب الموافقة على خلاصة ضبط الجلسة السابقة تتلى خلاصة العرائض والبرقيات الواردة إلى الرئاسة، ثم خلاصة أسئلة واقتراحات بقانون السادة الأعضاء، وخلاصة المراسيم التشريعية ومشروعات القوانين مع بيان الجهة التي أحيلت إليها.

ولا يجوز التعليق على المراسيم التشريعية واقتراحات ومشروعات القوانين إلا بعد ورود تقرير اللجنة بشأنها.

مصدر في مجلس الشعب قال «للثورة» لم تعقد خلال الدور التشريعي الاول الحالي أي جلسة سرية من جلسات المجلس.

الإذن بالكلام

لا يجوز لأحد الكلام إلا إذا أذن له الرئيس وفق المادة ٣٦ من النظام الداخلي، وإذا تكلم بدون إذن فللرئيس منعه، أي ان الرئيس لا يمنع أحداً من الكلام لغير سبب مشروع، وعند الاختلاف يؤخذ رأي المجلس.

وتسجل طلبات الإذن بالكلام مع مراعاة تسلسل تقديمها، ويراعى في إعطاء الإذن الأسبقية في الطلب كما في المادة ٣٧، ويستثنى من هذا الترتيب أعضاء السلطة التنفيذية ورؤساء اللجان والمقررون الذين لهم دوماً الحق في الكلام أثناء المناقشة في المسائل الصادرة عن لجانهم.

وجاء في المادة ٣٨ ان لكل من الطلبات الآتية حق الرجحان ويترتب عليها إيقاف المذاكرة في الموضوع الأصلي وإعطاء حق الكلام فيها: مثل طلب مراعاة أحكام النظام الداخلي، والرد على قول يتعلق بشخص طالب الكلام، وتصحيح الرواية بشأن واقعة ما.

ويحق لكل عضو أن يتقدم باقتراح يطلب فيه الاكتفاء بالمناقشة أو تأجيلها. ويعرض الرئيس الاقتراح وله أن يعطي حق الكلام لصاحب الاقتراح أو أحد مؤيديه ولواحد من المعارضين ومن ثم يطرحه على التصويت وفق المادة ٣٩ ويشترط لقبول الاقتراح موافقة أكثرية الأعضاء الحاضرين. الا انه لا تقبل طلبات قفل باب النقاش في المناقشات العامة ومناقشة الموازنة والبيان الوزاري.

ونصت المادة ٤٠ انه لا يجوز التوجه بالكلام إلا للرئيس أو للمجلس. وان يتكلم الأعضاء وقوفاً في أماكنهم أو على المنبر. ولا يقاطع المتكلم مطلقاً، ولا يجوز التكلم في موضوع واحد أكثر من ثلاث مرات مع مراعاة أحكام الفقرة ب من المادة ٤٠ من هذا النظام.

وجاء في المادة ٤١ : على الأعضاء المحافظة على النظام وعلى المتكلم ألا يكرر أقوال غيره من الأعضاء وألا يخرج عن الموضوع المطروح للبحث، وإذا قام العضو بشيء من ذلك لفت الرئيس نظره.

وفي حال لفت الرئيس نظر المتكلم إلى شيء مما تقدم مرتين في جلسة واحدة، ثم عاد إلى المخالفة ذاتها فللرئيس أن يأخذ رأي المجلس في منعه من الكلام بقية الجلسة في الموضوع الذي لفت نظره إليه، ويصدر القرار بذلك دون مناقشة كما في المادة ٤٢.

ونصت المادة ٤٣- ان تتخذ بحق العضو الذي لم يحافظ على نظام الجلسات الإجراءات التالية: التنبيه بالرجوع إلى النظام. والتنبيه مع تسجيله في محضر الجلسة. والمنع من الكلام في الجلسة وفي نفس الموضوع. او اللوم مع تسجيله في المحضر وصولا الى الإخراج من الجلسة. وإن التنبيه الوارد في الفقرتين الأولى والثانية يتخذهما الرئيس، أما المنع واللوم والإخراج فيقررها المجلس.

وجاء في المادة ٤٤: للمجلس أن يقرر إخراج العضو الذي تقرر منعه من الكلام ولم يمتنع من قاعة المجلس، أو الذي يعود إلى عدم مراعاة النظام بعد التنبيه عليه بذلك ثلاث مرات في جلسة واحدة، أو الذي يتهجم على زملائه. ويترتب على هذا القرار حرمان العضو من الاشتراك في أعمال الجلسة التي صدر القرار فيها، وإذا لم يمتثل لقرار المجلس يمتد الحرمان إلى ثلاث جلسات تلي تلك الجلسة.

وإذا تقدم العضو المقرر حرمانه باعتذار شفهي فور إعطاء القرار أو باعتذار خطي وفق المادة ٤٥ يحق للمجلس إيقاف تنفيذ القرار.

وبينت المادة ٤٦ انه في حال إذا اختل النظام أوقف الرئيس الجلسة لمدة لا تزيد عن نصف ساعة، فإذا استمر الإخلال بالنظام بعد إعادة الجلسة أجلها الرئيس إلى يوم آخر.

وللرئيس أن يأمر بأن تحذف من محضر الجلسة الأقوال التي تشكل إحدى المخالفات المنصوص عليها في المادتين (٤١-٤٢) من هذا النظام حسب المادة ٤٧.

ووفق المادة ٤٨- عند انتهاء كل جلسة يعلن الرئيس ختامها ويعين موعد انعقاد الجلسة التالية ويعرض جدول أعمالها إذا أمكن ذلك.

المحافظة على النظام

حددت المادة ٤٩ حفظ النظام داخل المجلس وحوله من اختصاص المجلس وحده ويتولاه الرئيس باسم المجلس.

اما المادة ٥٠ فنصت انه لا يحق لأحد دخول الأمكنة المخصصة للأعضاء لأي سبب كان وقت انعقاد المجلس، ويستثنى من ذلك موظفو المجلس ومستخدموه ومن يؤذن لهم بذلك.

وعلى من يرخص لهم بحضور جلسات المجلس أن يلزموا الهدوء التام، وألا يظهروا علامات الاستحسان أو الاستهجان، حسب المادة ٥١ وأن يراعوا الملاحظات التي يبديها لهم المكلفون بحفظ النظام.

ولا يجوز لأي كان حمل السلاح داخل أبنية المجلس باستثناء حرسه الخاص عملا بالمادة ٥٢.

وعلى كل من يحدث ضوضاء أو إخلالاً بالنظام بأي صورة كانت من المستمعين يطلب إليه مغادرة الشرفة، وفق المادة ٥٣ فإن لم يمتثل يأمر الرئيس بإخراجه أو بتسليمه إلى الجهة المختصة إذا اقتضى الحال.

محاضر الجلسات

جاء في المادة ٥٤ يحرر محضر بوقائع كل جلسة يحتوي على تفصيل ما تلي من المذكرات والمشروعات والاقتراحات وما دار من المناقشات والآراء الصادرة عن كل عضو وما صدر من القرارات وكذلك أسماء الأعضاء في كل اقتراح تقرر أن يجرى التصويت عليه بالنداء بالاسم وينشر المحضر في ملحق بالجريدة الرسمية، ولمحضر الجلسة الأولوية في الطباعة والنشر في الجريدة الرسمية.

وفي المادة ٥٥ ان يوزع المحضر على الأعضاء فور طبعه على أن يتم ذلك خلال ثلاثين يوماً على الأكثر تلي الجلسة.

ولكل عضو حضر الجلسة التي وزع المحضر فيها الحق بالاعتراض على ما جاء في صيغة المحضر وفي هذه الحالة يتولى أمين السر إبداء الإيضاحات اللازمة وفق المادة ٥٦ وإذا استمر الاعتراض بالرغم من تلك الإيضاحات يعرض الأمر على المجلس.

اما المادة ٥٧ فبينت انه إذا قرر المجلس قبول الاعتراض عهد إلى أميني السر أن يقدما في الجلسة ذاتها أو في الجلسة التالية على الأكثر صيغة جديدة لما قرره المجلس فإذا لم يعترض على الصيغة الجديدة اعتبر المحضر مصدقاً.

ويعتبر المحضر مصدقاً حكماً إذا لم يقدم اعتراض عليه حتى ثلاث جلسات تعقد بعد توزيعه على الأعضاء عملا بالمادة ٥٨.

وتطرح خلاصة آخر جلسة من جلسات دورة المجلس للتصديق عليها من قبل المجلس قبل انفضاض الجلسة ذاتها حسب المادة ٥٩.

التصويت

جزمت المادة ٦٠ الأصل في التصويت أن يكون علنياً عدا الأحوال التي نص عليها الدستور أو هذا النظام بوجوب اتباع طريقة الاقتراع السري. ويجري التصويت برفع الأيدي أو بطريقة القيام والجلوس أو بالمناداة على الأعضاء بأسمائهم.

أما التصويت العلني بالمناداة بالاسم واجب في الأحوال التالية كما في المادة ٦١: عند التصويت على حجب الثقة عن الوزارة أو عن أحد الوزراء. وعند التصويت للموافقة النهائية على مجمل مشروعات القوانين أو الاقتراحات بقوانين أو تعديل الدستور بناء على طلب مقدم من عشرة أعضاء على الأقل قبل الشروع بالتصويت.

ويقوم أمينا السر بإحصاء الأصوات ويعلن الرئيس النتيجة وإذا اختلف أمينا السر في إحصاء الأصوات أو اعترض ثلاثة أعضاء على النتيجة يعاد التصويت على أن تطبق في المرة الثالثة طريقة القيام والجلوس كما قالت المادة ٦٢، وإذا استمر الاختلاف وجب حتماً أخذ الآراء بالمناداة بالاسم في الجلسة ذاتها.

وعند التصويت بالمناداة بالاسم يعطى الرأي مجرداً عن الأسباب ويعرب الأعضاء عن رأيهم بكلمة (نعم أو لا) أو بكلمة تؤدي هذا المعنى، ويجوز للعضو أن يستنكف عن إعطاء الرأي حسب نص المادة ٦٣.

وجاء في المادة ٦٤: يتخذ المجلس قراراته ويقر القوانين على أساس أكثرية عدد المسجلين الحاضرين في بدء الجلسة عند طرح القرار أو مشروع القانون على التصويت ويستثنى من ذلك الأمور التي حدد لها الدستور أو هذا النظام أكثرية معينة.

وإذا تساوت الأصوات يعاد المشروع أو الاقتراح إلى اللجنة لدراسته مجدداً كما في المادة ٦٥.وإذا تساوت الأصوات في المرة الثانية يعتبر الموضوع موقوفاً ولا يجوز إعادة البحث فيه في الدورة ذاتها.

النظام الداخلي لمجلس الشعب.. إضافة مادتين.. وتعديل ثالثة

جاء في المادة ١٩١ من النظام الداخلي لمجلس الشعب والصادر بتاريخ ٢٢/ كانون الاول لعام ٢٠١٤ ان للنظام الداخلي قوة القانون ولا يجوز تعديله إلا وفقاً للأحكام المذكورة فيه.

ونصت المادة ١٩٢ على انه يجوز تعديل أحكام النظام الداخلي بناء على اقتراح مكتب المجلس أو عشرة أعضاء على الأقل ثم يعرض اقتراح الأعضاء على المجلس لإحالته إلى لجنة الشؤون الدستورية والتشريعية.

و يشترط لإقرار التعديل أن توافق عليه الأكثرية المطلقة لمجموع الأعضاء.

ولا يجوز إعادة تقديم طلب التعديل المرفوض إلا بعد مرور ستة أشهر على تاريخ رفضه وفق المادة ١٩٣.

مجلس الشعب كان قد أقر سلسلة من التعديلات على مواد نظامه الداخلي الصادر في ٢٠١٤/١٢/٢٢ بما يتوافق مع أحكام الدستور المعمول به منذ ٢٠١٢ في جلسته التي عقدها ١٢/١٣/من نفس العام برئاسة محمد جهاد اللحام رئيس المجلس على تعديل بعض مواد النظام الداخلي الصادر في ٦ حزيران ١٩٧٤ وتعديلاته بما يتناسب مع أحكام الدستور.

وتضمن التعديل الجديد إضافة لجنة دائمة جديدة الى لجان المجلس: وهي لجنة أسر الشهداء وضحايا الحرب مهمتها النظر في شؤون أسر الشهداء وجرحى ومرضى ومشوهي الحرب وجميع الهيئات والمؤسسات المتعلقة بها.

وتغيير تسمية لجنة البيئة والنشاط السكاني إلى لجنة الإعمار والإسكان والبيئة.

إضافة مادتين

وتمت اضافة مادتين جديدتين الى النظام الداخلي للمجلس:

الأولى: يحق للمجلس إسقاط العضوية عن أحد أعضاء مجلس الشعب لأحد الأسباب الآتية: الخروج على المبادئ الأساسية المقررة في الدستور والغياب الكامل عن حضور دورتين كاملتين في سنة واحدة من دون إذن وارتكاب جناية أو جنحة شائنة أو مخلة بالثقة العامة بمقتضى حكم مكتسب الدرجة القطعية.

والمادة الثانية: يعد مكتب المجلس تقريراً عن العضو المقترح إسقاط العضوية عنه ويعرض على المجلس في أول جلسة يعقدها للبت فيه.

المادة ١٤٧

كما تم تعديل المادة ١٤٧ من النظام الداخلي المتضمنة أن تتقدم الوزارة ببيان عن تنفيذ خطة التنمية وتطوير الإنتاج في شهر تشرين الأول من كل عام، ويحال هذا البيان إلى اللجان المختصة لدراسته وتقديم تقرير عنه، ثم يناقش المجلس تقارير اللجان الخاصة بهذا البيان في جلسة خاصة، وتكون لتوصيات المجلس حول خطط التنمية الأولوية بالتنفيذ.

ولتصبح بعد التعديل: يقدم رئيس مجلس الوزراء خلال ثلاثين يوماً على الأكثر من تاريخ تشكيل الوزارة بيانها إلى مجلس الشعب لمناقشته وأن الوزارة مسؤولة عن تنفيذ بيانها أمام مجلس الشعب وإذا كان المجلس في غير دورة انعقاد عادية يدعى إلى دورة استثنائية.

الحسم على الغياب

وفق النظام الداخلي المعدل سيتم حسم مبالغ مالية من تعويضات الأعضاء عن كل جلسة يتغيب عنها العضو من دون إذن مسبق وتقدر بألف ليرة عن كل جلسة عامة وخمسمئة ليرة عن كل جلسة تعقدها اللجنة التي هو عضو فيها بعد أن كانت ٤٠ ليرة عن الجلسة العامة و ٢٠ ليرة عن جلسة اللجان.

مقترح بزيادة العدد

مجلس الشعب في جلسته الخامسة المؤرخة يوم الأحد ١٧ حزيران من الدورة العادية للدور التشريعي الأول، كان قد ناقش تقرير مكتبه المتعلق بإحداث لجان دائمة جديدة إضافة إلى لجانه السابقة، ومواكَبة لنصوص الدستور الجديد بهدف تفعيل عمل المجلس بصفته ممثلاً للشعب.

وتضمن تقرير مكتب المجلس انذاك اقتراح تأليف أربع لجان جديدة هي: لجنة الحريات العامة وحقوق الإنسان، ولجنة حقوق المرأة والطفل والأسرة، ولجنة الشباب، ولجنة الصحافة والطباعة والنشر.

وبعد إحالة تقرير مكتب المجلس للمداولة العامة بيّن رئيس المجلس أن التقرير والمقترحات الواردة فيه هي ورقة عمل تحتاج إلى النقاش والحوار لإغنائها بالملاحظات.

واثنت المداخلات على التقرير وما فيه من مقترحات مبينة أهمية تأليف اللجان الجديدة لاستكمال قوام اللجان المنصوص عليها في النظام الداخلي للمجلس. وأن تأليف هذه اللجان يأتي تلبية لحاجة الوطن والمواطن، وضمن سلسلة الإصلاحات التي تشهدها البلاد، وترجمة لها واستجابة للتحولات الهادفة لتعزيز الوحدة الوطنية والتنوع الثقافي والحريات العامة وتحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة وتكافؤ الفرص وسيادة القانون.

وتضمنت مداخلات بعض أعضاء المجلس اقتراحات اضافية كتشكيل لجنة جديدة تعنى بمكافحة الفساد بعد إخفاق الأجهزة المناط بها مكافحة الفساد، ولجنة للتشغيل والعمالة تعنى بإعداد خارطة وطنية على مستوى البلاد تحدد الحاجة إلى مواطن الشغل وفرص العمل في المحافظات، ولجنة ثالثة تعنى بالبحث العلمي وببراءات الاختراع استناداً للمادة ٣١ من الدستور، ولجنة رابعة مهمتها تعزيز اللحمة الوطنية بعدما كشفت الأحداث التي تشهدها البلاد ثغرات كثيرة ونقاط ضعف يعانيها مجتمعنا.

كما تضمنت المقترحات إيجاد قناة إعلامية خاصة بمجلس الشعب تغطي الجلسات وأنشطة المجلس، ومجلة دورية تصدر عن المجلس وتغطي نشاطاته، وتشكيل وزارة للشباب والرياضة تعنى بقضايا الشباب لحل مشكلاتهم ومعالجتها.

وأشار أعضاء المجلس إلى أن تعديل النظام الداخلي للمجلس سيمكنهم من أداء واجباتهم على أكمل وجه باعتبارهم يمثلون جميع فئات الشعب وشرائحه، مؤكدين أن التعديل يشكل دافعا جديدا لعمل لجان المجلس الدائمة بما يتماشى مع تطور العمل التشريعي.

ولفت عدد من الأعضاء إلى ضرورة أن يشمل التعديل الجديد مواد أخرى من النظام الداخلي وعدم الاكتفاء بتعديل المواد غير المتوافقة مع الدستور.

الحصانة البرلمانية للأعضاء مصانة طيلة مدة ولاية المجلس

جاء في المادة ٢٠ من النظام الداخلي للمجلس: لا يسأل أعضاء المجلس جزائياً أو مدنياً بسبب الوقائع التي يوردونها أو الآراء التي يبدونها أو التصويت في الجلسات العلنية أو السرية أو في أعمال اللجان. وحسب المادة ٢١ يتمتع أعضاء مجلس الشعب بالحصانة طيلة مدة ولاية المجلس ولا يجوز في غير حالة الجرم المشهود اتخاذ أي إجراءات جزائية أو تنفيذ أي حكم جزائي ضد أي عضو منهم إلا بإذن سابق من المجلس، وفي غير أدوار الانعقاد يتعين أخذ إذن من رئيس المجلس ويخطر المجلس في أول انعقاد له بما اتخذ من إجراء. ولا يقبل طلب الإذن بالملاحقة أو التنفيذ ما لم ترفقه السلطة المستأذنة بخلاصة الدعوى أو الحكم، ويحيل رئيس المجلس الطلب فوراً إلى لجنة الشؤون الدستورية والتشريعية دون حاجة لتلاوته في المجلس. كما يقرر الموافقة على الطلب متى تبين له أن الغرض منه لا يهدف إلى التأثير على العضو لتعطيل عمله في المجلس وأن الملاحقة قائمة على أساس جدي.

وجاء في المادة ٢٢ من النظام الداخلي ليس لعضو المجلس أن يتنازل عن الحصانة من غير إذن من المجلس.

ولا يجوز توقيف العضو توقيفاً احتياطياً إلا بإذن خاص من المجلس أو من رئيسه في غير أدوار انعقاده كما في المادة ٢٣.

ويقصد بعبارة أدوار الانعقاد: دورات انعقاد المجلس العادية أو الاستثنائية ضمن الدور التشريعي الواحد.

ومع مراعاة أحكام المادة (٢١) نصت المادة ٢٤ على ان يحتفظ المتضررون وأصحاب الحقوق الشخصية بحقهم في ملاحقة العضو أمام المحاكم المدنية وتنفيذ الأحكام التي تصدر بشأن هذه الحقوق.

وقررت المادة ٢٥ الحق للمجلس في كل وقت أن يقرر إعادة الحصانة للعضو الملاحق أو استرداد مذكرة التوقيف الاحتياطي الصادرة بحقه، وتوقف الملاحقة الجزائية بالنسبة للعضو الذي قرر المجلس إعادة الحصانة له وإذا قرر المجلس استرداد مذكرة التوقيف الاحتياطي يقتضي إخلاء سبيل العضو فوراً ومتابعة الملاحقة بحقه وهو طليق.

وجاء في المادة ٢٦ من النظام الداخلي: إذا ارتكب العضو جريمة في مقر المجلس فللرئيس أن يأمر بإلقاء القبض عليه أو إبقائه تحت إشراف حرس المجلس إلى أن يبت في أمره، وللرئيس أن يسلمه للقضاء ويعلم المجلس بالأمر.

الثورة
صدر العدد الأول في 1963/7/1

إجراء الانتخابات دليل على تعافي الوطن.. والمشاركة فيها فرصة لإثبات وجودنا ولرسم مرحلة نهوض جديدة

وسط تحديات داخلية وخارجية، السوريون اليوم رغم الجراح، رغم التدمير، ورغم القتل والتشريد والتجويع والحرمان، ورغم الهول الذي عاشوه ويعيشوه من إرهاب، مازالوا مصرين على الحياة وعلى التأقلم مع مستجدات الظروف، فالسوريون سيثبتون للعالم مجدداً أنهم رغم الحرب الإرهابية التي يتعرضون لها، سيبقى حب الوطن هو ما يجمعهم، وسيترجم ذلك عبر المشاركة في الانتخابات التشريعية واختيار الممثل الحقيقي لطموحاتهم من أجل رسم مرحلة نهوض جديدة.

فالمشاركة الفاعلة في الانتخابات ترشحاً أو انتخاباً تشكل فرصة مهمة لإثبات مقدرة المواطن السوري على تحمل المسؤولية، كما تحمّلها في الدفاع عن أرض الوطن على جبهات القتال في مواجهة الإرهاب.

ومجرد انجازها والمشاركة فيها يعتبران انتصاراً جديداً لسورية ولكل السوريين، وهذا يفوّت الفرصة على كل مَن يترصد بنا السوء، كما أن إجراءها دليل على تعافي الوطن، وتحدٍ للظروف الراهنة والحرب الإرهابية، وإنجازها في موعدها المحدد دستورياً هو تعزيز للديمقراطية وتأكيد على أن الدولة السورية بكل مكوناتها صامدة وتمارس مهامها وتدير شؤون البلاد رغم ما يشن عليها من إرهاب، وبالتالي فالمشاركة في الانتخابات فرصة يجب اقتناصها لنقل الصوت والطموح.

نقطة انطلاق جديدة ستشهدها سورية

لم يعد هناك مجال للشك لدى كل ذي بصيرة أن نقطة انطلاق جديدة ستشهدها سورية، وستكون جسر عبور نحو مستقبل جديد يتطلع إليه السوريون، ومسؤوليتنا تتجسد بالمشاركة في الانتخابات التشريعية كونها فرصة لإثبات وجودنا، واختيار ممثلينا، فرهانات الأعداء سقطت وتهاوت، لأن السوريين يزدادون في كل يوم عزيمةً وإصراراً على استكمال ما بدؤوه، واستكمال أهدافهم في صون الوطن وحمايته.

وهنا نقول إن الحياة سلسلة لا تنتهي من المنحدرات، وعلى الجميع أن يتأقلموا وينهضوا، فالسوريون مقتنعون بأن سورية واثقة من رسم مستقبلها بهمة جيشها وأبنائها، وأنه لولا بطولات وصمود أبطال الجيش العربي السوري وكل من ينحو نحوهم لما كنا نمارس أشكال حياتنا المتعددة، لذا علينا أن نشارك ونساهم بنهضة بلدنا عبر التوجه إلى صناديق الاقتراع وممارسة دورنا وحقنا الانتخابي.

ونؤكد أن سورية لا تعرف الانهزام، عنوانها دائما هو النصر المحتم، فهي أرض الشهادة والشهداء، وهي صوت يبني صروح الغد، وأبناء سورية قادرون على إثبات وجودهم ووضع اللبنة الأولى في أي طارئ يتعرضون له.

فرصة يجب اقتناصها لإيصال صوتنا وطموحاتنا

ما يمكن أن نطلبه من أعضاء مجلس الشعب الجديد، أن يقوموا بردم الفجوة بينهم وبين المواطنين وإحداث جسر من التواصل فيما بينهم، والمساهمة بإيصال صوتهم إلى قبة المجلس، ومتابعة مشاكلهم، ومتطلباتهم عن كثب، وذلك من خلال العودة إلى القواعد التي انتخبتهم ليكونوا على تماس مباشر معهم ويستمعوا لآرائهم، وبالتالي نقل كل ما يعترضهم من هموم للمساهمة بإيجاد الحلول المناسبة لها، خاصة أن السوريين اثبتوا خلال الازمة الراهنة قدرتهم الفاعلة في مختلف مجالات الحياة سواء في الدفاع عن الوطن أو العمل التطوعي وإطلاق المبادرات الاهلية والمجتمعية لمساندة المتضررين من الإرهاب.

■ لينا شلهوب

لجنة الشكاوى والاعتراضات تستقبل ما يرد من المواطنين

دراسة الشكاوى ومتابعة الردود عليها من الجهات المعنية

مجلس الشعب هو المؤسسة الدستورية الأكثر قرباً وتفاعلاً مع المواطنين بالنظر إلى أن رئيس وأعضاء المجلس هم منتخبون من الشعب أولاً، ولأنه من مهام المجلس ووظائفه الدستورية أيضاً نقل هموم ومشاكل المواطنين إلى الجهات المعنية في الحكومة، والسعي لإيجاد حلول لها، إلى جانب دوره الأساسي في دراسة ومناقشة مشاريع القوانين التي ترد إليه من الحكومة وتعديل ما يحتاج إلى تعديل من مواد تلك القوانين ونصوصها..

ما يفسر الاتجاه العام نحو تقديم الشكاوى والاعتراضات المختلفة من قبل المواطنين إلى مجلس الشعب سواء عن طريق الأعضاء أو عبر البريد أو الفاكس أو غيرها من الوسائل.

وحول ذلك نجد أن هناك لجنة خاصة في مجلس الشعب تسمى لجنة الشكاوى والاعتراضات ترتبط برئيس مجلس الشعب، وتصب عندها مجموع الشكاوى المقدمة من المواطنين حول مختلف القضايا المعيشية والحياتية وتلك المتعلقة بجوانب أخرى.

ومن مهام اللجنة استلام الشكاوى التي يتقدم بها الأعضاء والقيام بعرضها على رئيس المجلس بعد إعداد دراسة قانونية بشأنها ليصار بعدها إلى إحالتها إلى الجهات المختصة عن طريق رئاسة مجلس الوزراء وتتم متابعتها لحين تلقي الإجابة حولها، وبعد ورود الإجابة من الجهات المختصة في الحكومة يتم وضع الرد في صندوق عضو مجلس الشعب صاحب الشكوى أو التساؤل.

كما يقوم المكتب باستلام العرائض والشكاوى الواردة إلى المجلس من المواطنين وإحالتها إلى الجهات المختصة عن طريق رئاسة مجلس الوزراء، بعد إطلاع رئيس لجنة الشكاوى عليها، ومتابعتها لحين تلقي الإجابة وإبلاغها إلى الجهة مقدمة الشكوى.

إلى جانب ذلك وبحسب النظام الداخلي لمجلس الشعب فإن رئيس المجلس يحيل إلى لجنة الشكاوى والعرائض أو اللجان المختصة، العرائض الواردة إلى المجلس على أن تتلا خلاصتها في أول الجلسة.

وإذا كان موضوع العريضة محالاً إلى إحدى لجان المجلس، يحيلها رئيس المجلس إلى لجنة الشكاوى لدراسة موضوع الشكوى.

كما أنه وبموجب النظام الداخلي لمجلس الشعب فإنه تم تحديد مهلة شهر واحد على الأكثر لتقديم الإجابة من الجهات المعنية في السلطة التنفيذية عن أي شكوى تردها عن طريق رئاسة مجلس الشعب.

ولضمان حقوق المشتكين يمكن للجنة وبموجب النظام الداخلي لمجلس الشعب أن تقترح القوانين اللازمة عند الاقتضاء وذلك بعد دراسة الشكوى وبعد جواب السلطة التنفيذية عليها في ضوء التحقيقات الجارية.

ويمكن للمواطن أن يتقدم بشكواه إلى مجلس الشعب سواء عن طريق الحضور الشخصي إلى مبنى المجلس في دمشق، أو بالبريد أو بالفاكس أو بالبريد الإلكتروني، أو عن طريق الاتصال الهاتفي، مع ضرورة توفر معلومات كاملة عن صاحب الشكوى كالاسم والعمر والعنوان وموضوع الشكوى والجهة المتضرر منها، وصور عن المستندات والوثائق التي تتوفر لديه، على أن تتوفر إمكانية لدى لجنة الشكاوى والاعتراضات للاتصال بالشاكي في حال عدم توافر المعلومات الكافية ليقوم باستكمال ما يلزم منها.

مع الإشارة هنا إلى وجود معايير لضبط نوعية الشكاوى الواردة وتحديد ما هو المقبول منها وما هو غير المقبول، حيث أن عدم قبول الشكوى يكون إما لأن موضوع الشكوى منظور أمام هيئة قضائية، أو سبق عرض الشكوى أمام القضاء وأصدر حكماً فيها، أو إذا كانت الشكوى بخصوص نزاعات بين الأفراد والمؤسسات الخاصة، أو أن تكون الشكوى بخصوص نزاعات بين مؤسسات عامة أو أن الشكوى خاصة بالحصول على مساعدات إنسانية، إلا إذا كان سبب عدم تقديم المساعدة يعود إلى التمييز فيتم متابعتها مع الجهات الحكومية المعنية.

والمتابع لوقائع جلسات مجلس الشعب عبر العديد من الأدوار التشريعية يمكن له أن يلمس حجم الشكاوى التي ترد إلى المجلس سواء عبر أعضاء المجلس مباشرة أو عبر البريد بمختلف أشكاله، ذلك أن جزءاً مهماً من وقت الجلسات كان يخصص لقراءة تلك الشكاوى ومتابعتها وإحالتها إلى الجهات المختصة عبر رئاسة مجلس الوزراء، إلى جانب قراءة واستعراض الردود التي ترد من الجهات المعنية عبر رئاسة مجلس الوزراء، والتوضيحات المتضمنة فيها.

لكن يبقى السؤال..إلى متى سيستمر المواطن بتقديم الشكاوى والعرائض والاعتراضات إلى مجلس الشعب وإلى متى سيبقى ينتظر ردود الجهات العامة على بعض الشكاوى والتي تأتي بموجب كتب رسمية مذيلة بتواقيع وأختام الإدارات العامة لتلك الجهات، وبعضها يدور من عام إلى عام وتبقى المشكلة ذاتها دون علاج أو حل..؟؟؟

■ محمود ديبو

محطات برلمانية..؟

■ اسماعيل جرادات

شهدت الحياة البرلمانية في سورية محطات متعددة وكثيرة منذ مرحلة الاحتلال الاستعماري الفرنسي وما سبقه من احتلال عثماني لأرضنا وحتى يومنا هذا.. حيث تميزت مرحلة الاحتلال بمعاداتها الشديدة للحركة التمثيلية البرلمانية، لكن صمود وتضحيات شعبنا في مواجهة هذا الاحتلال بكل الوسائل المتاحة دفعت حكومات الانتداب المتعاقبة وما تبعها من حكومات دكتاتورية للرضوخ لمطالب الشعب من خلال السماح بإجراء انتخابات وقيام هيئات تمثيلية برلمانية في الكثير من المنعطفات التاريخية .

منذ عام ١٩١٩ كان المؤتمر السوري الذي اتخذ قراره التاريخي باستقلال سورية في ٧ آذار ١٩٢٠ وانعقاد جلسة هذا المؤتمر بتاريخ ١٩٢٠/٧/١٧ وهي الجلسة التي تعطلت لفقدان الأكثرية ، وحتى الدور التشريعي الأول ٢٠١٢ – ٢٠١٦ ، نجد أن حراكا شعبيا كبيرا قد حصل نتيجة الوعي الذي تشكل لدى الناس ، عبر مراحل الحياة البرلمانية منذ الاستقلال وحتى البدء بتشكيل أول مجلس نيابي منتخب في العام ١٩٧٣ ، ورغم ان المجالس النيابية قبل هذا التاريخ كانت تؤثر فيها عوامل خارجية عديدة، فإنها وبكل تأكيد كانت هناك بعض المساحات التي يستطيع المواطن من خلالها التنفيس عما يجول بخاطره ، دون النظر إلى ما يعانيه .

ما يميز الأدوار التشريعية السابقة بعد مرحلة الحركة التصحيحية حتى الآن كان اعطاء فئة العمال والفلاحين أكثر من نصف عدد مقاعد المجلس، إضافة لزيادة تمثيل المرأة إلى أن وصل هذا التمثيل إلى نحو ٣٠٪ بالمئة من عدد الأعضاء.

وهذا ما يؤكد أن الحياة البرلمانية السورية، منذ عهد ما قبل الاستقلال إلى يومنا هذا، حيث ينتظر السوريون انتخابات الدور التشريعي الثاني لعام ٢٠١٦ في الثالث عشر من نيسان الجاري ليختاروا ممثليهم إلى عضوية هذ المجلس الذي سيكون محطة بارزة في حياتهم كون سورية المتجددة تعيش «حالة» هي بحاجة لكل المخلصين الصادقين من أبناء الوطن ليساهموا في عملية البناء والتنمية التي يشهدها قطرنا الغالي بقيادة السيد الرئيس بشار الأسد، مع أخذ العلم أن المرحلة التي تشهد هذه الانتخابات هي مرحلة أصبحت فيها تعددية حزبية واسعة، وخاصة بعد أن تم الترخيص لأحزاب متعددة إضافة لأحزاب الجبهة الوطنية التقدمية، وهذا سيخلق حراكاً شعبياً واسعاً في اختيار الأعضاء الأكفاء في مجلس الشعب القادم.

فرع مؤسسة الإسكان العسكري بالسويداء

٩٠ ٪ الانجاز في مشروع مدينة الباسل الرياضية .. بناء ٦٢٠شقة للسكن الشبابي .. و٢٨٣ للجمعيات السكنية..

رغم ظروف الحرب العدوانية التي يمر بها الوطن وانعكاساتها على تأمين ونقل المواد الأساسية وارتفاع أسعارها والتي تدخل في صلب تنفيذ مشاريع الإسكان فقد استطاع فرع مؤسسة الإسكان العسكري بالسويداء فتح جبهات عمل متعددة ويواصل تنفيذ المشاريع التي بدأ بها ويتعاقد على تنفيذ مشاريع جديدة.وأكد المهندس أيمن العنداري مدير فرع مؤسسة الإسكان العسكري بالسويداء أن ما تعرض له الوطن من حرب كونية لا مثيل لها في التاريخ المعاصر وألحقت الأذى بالشعب السوري حيث طالت كل مناحي الحياة ، وبالرغم مما فعله الإرهاب والإرهابيون والفكر التكفيري الظلامي الأسود الذي لا يعرف سوى ثقافة التخريب والقتل والتدمير، وما ارتكبه من جرائم بحق أبناء الوطن ومن تخريب ممنهج طال ممتلكات الوطن العامة والخاصة ، كل ذلك لم يستطع أن يثني عزيمتنا وإرادتنا على مواصلة بناء صروح الوطن وإصرارنا على المزيد من الجهد ومتابعة تنفيذ المشاريع الإنشائية والطرقية الحيوية والهامة على مستوى المحافظة حيث بلغت قيمة الأعمال المنفذة خلال العام المنصرم مليار ليرة سورية وذلك بنسبة انجاز قدرها ٨٥٪ من قيمة الأعمال المخططة والبالغة مليار و٢٠٠ مليون ليرة.

وبين مدير فرع مؤسسة الإسكان العسكري إن المشاريع التي انتهى العمل بها وتم تسليمها هي المبنى الإداري الجديد لمديرية الخدمات الفنية وتعبيد الطرق في المنطقة الصناعية بمدينة شهبا وتعبيد الطريق الواصل إلى كلية الاقتصاد الرابعة في شهبا لصالح جامعة دمشق فرع السويداءومدرسة جنوب مساكن المعلمين بالسويداء ومدرسة فاضل التقي في بلدة امتان وترميم مجموعة من المدارس بمرحلتي التعليم الأساسي والثانوي في مدينتي السويداء وشهبا

ولفت العنداري إلى أن قيمة الأعمال المنفذة في مشروع السكن الشبابي والذي يتضمن بناء ٦٢٠ شقة سكنية في الجزيرة الثانية في موقع منطقة سليم والذي يجري العمل فيه بوتيرة جيدة وصلت إلى ٣٣٠ مليون ليرة وقيمة الأعمال المنفذة التراكمية ٧٦٠ مليون ليرة والعمل جار لمتابعة إكمال مشاريع بناء ٢٤ شقة لجمعية العاملين بالقطاع الزراعي، و٨٤ شقة لجمعية فنون، و٣٠ شقة لجمعية المهندسين، و٨٢ شقة لجمعية المعلمين، و٢٧ شقة لجمعية الصداقة، و١٦ شقة لجمعية الحرفيين وبناء واكساء ٢٠شقة لمساكن العسكريين ، موضحاً أنه يتم العمل أيضا بمدرسة الحي الشمالي في قنوات ومدرسة شرق كازية الرحى ، بالإضافة إلى صيانة طريق دمشق السويداء من حزم باتجاه السويداء بطول ١٧ كم وصيانة طريق السويداء ظهر الجبل وطريق المتحلق الغربي بطول ٥ كم من طريق كناكر حتى طريق الشام الغربي وإشادة مخبر تحديد جودة البذارمع مستودع بالسويداء لمصلحة المؤسسة العامة لإكثار البذار وبناء عدد من القاعات الدرسية في كلية الآداب الثانية في السويداء وطابق إضافي معدني في كلية التربية الثانية وتقديم وتصنيع مفروشات وأثاث ومقاعد لصالح الكليات الجامعية في المحافظة / الآداب ، التربية، العلوم ، الاقتصاد ، الزراعة ، الفنون / وأشار مدير فرع المؤسسة إلى أن خطة العام الجاري بلغت مليار و٢٠٠ مليون ليرة خصصت لمتابعة وإكمال العمل في مشروع السكن الشبابي ومباني الجمعيات السكنية والمدارس وصيانة الطرق وغيرها من المشاريع الأخرى .

بدوره المهندس حمود عزام مدير التخطيط في فرع مؤسسة الإسكان أشار إلى أن نسبة الانجاز بمشروع إكمال الستاد الرئيسي والملعب التدريبي والموقع العام بمدينة الشهيد باسل الأسد الرياضية بلغت ٩٠ ٪ ويحتاج المشروع إلى تخصيص الاعتمادات اللازمة له لإنهاء الأعمال المتبقية ولتسديد الديون المستحقة لمؤسسة الإسكان العسكرية والبالغة حوالي ١٢ مليون ليرة والتي تلزم لتامين السيولة المالية اللازمة لإنهاء المشروع وتسليمه ووضعه في الاستثمار ، ويجري العمل حاليا والمتابعة من قبل المؤسسة مع الاتحاد الرياضي العام من اجل وضع الترتيبات اللازمة لإكمال الأعمال المتبقية

موضحاً أن الفرع يقوم بتنفيذ كافة المشاريع بالاعتماد على إمكانياته الذاتية المتوافرة لديه والتي تشمل اليد العاملة الخبيرة في مختلف المهن والفنيين والمهندسين ومجموعة من الآليات الهندسية الثقيلة ومجابل الإسفلت والبيتون وكسارة للحصويات البازلتية ومعمل للمنجور المعدني وورشة لتصنيع المنجور الخشبي والألمنيوم والبلوك والبلاط والموزاييك وبلاط الأرصفة وورشة للأعمال الكهربائية والميكانيكية ولصيانة الآليات الثقيلة.

مليار و٢٠٠ مليون ليرة خطة ٢٠١٦

٨٥٪ نسبة تنفيذ مشاريع ٢٠١٥ بقيمة مليار ليرة

تنفيذ جميع المشاريع بالإمكانيات الذاتية

الثورة
صدر العدد الأول في 1963/7/1

لجـــان مجلـــس الشـــعب ودورهـــا التشريعـــي

يمثل مجلس الشعب السلطة التشريعية في سورية غير أن رئيس الجمهورية يقاسمه السلطة من خلال إصدار المراسيم التشريعية؛ وللمجلس إقرار الموازنة العامة، وإعلان الحرب والسلم، وتصديق المعاهدات الخارجية، وله سلطة رقابية على الحكومة من خلال مساءلة الوزراء، وحجب الثقة عن أحدهم أو الحكومة برمتها؛ تولت السلطة التشريعية دور السلطة التأسيسية ثلاث مرات لوضع دستور للبلاد، أما دستورا ١٩٧٣ و٢٠١٢ أعدتهما لجان منبثقة عن السلطة التنفيذية، كما يناط بالمجلس سلطة تعديل الدستور.

مقر مجلس الشعب في العاصمة دمشق، وهو تقليد معمول به منذ ١٩٣٢؛ وفي حين لم يحدد الدستور السوري عبر التاريخ عدد أعضاء، فإن العدد متروك لتحديده من قبل رئيس الجمهورية بمرسوم، وهو مستقر على ٢٥٠ مقعداً منذ انتخابات ١٩٩٠، نصفهم على الأقل من العمال والفلاحين كما ينصّ الدستور، وهي فقرة مقتبسة من دستور مصر في عهد جمال عبد الناصر، تماماً كتسمية السلطة التشريعية بهذا الاسم. حسب تعديلات ٢٠١٢ على الدستور، ينتخب المجلس رئيساً له ونائباً للرئيس، وأمينين للسر لمدة عام واحد، ويعيد المجلس الانتخاب في دورة تشرين الأول من كل عام، وينصّ الدستور على أن يعقد مجلس الشعب ثلاث دورات في العام لا تقلّ مدتهم عن ستة أشهر مع إمكانية افتتاح دورة استثنائية عند الضرورة، بطلب من رئيس الجمهورية.

تجتمع كل لجنة برئاسة أكبر أعضائها سناً وتنتخب من بين أعضائها رئيساً ونائباً للرئيس ومقرراً

مكتب المجلس واللجان الدائمة

يتألف مكتب المجلس من رئيس المجلس ونائبه، وأميني السر، واثنين بمنصب مراقب جلسة، ينتخب المكتب في بداية دورة تشرين الأول من كل عام، وعند غياب الرئيس ونائبه، كما في أول جلسة، يتولى أكبر الأعضاء سناً الرئاسة، وأصغر عضوين أمانة السر، يجلس على منصة المجلس، الرئيس وأمينا السر؛ وأما نائب الرئيس فيجلس مع باقي النواب. صلاحيات رئيس المجلس، هي حفظ النظام داخل الجلسة، وإدارة الجلسة من خلال منح الإذن بالكلام، واستقبال المشاريع، وإحالتها للجان، وإعداد جدول الأعمال وإعلانه، وإصدار العقوبات بحق الأعضاء المخالفين، كما له إعداد موازنة المجلس، وإدارة حرس المجلس الذي يأتمر بأمره فحسب، ولا يجوز لأي قوة مسلحة دخول مبنى المجلس أو الوقوف على مقربة منه إلا بإذنه، وله أيضاً تعيين موظفي المجلس، والإشراف على تنظيم وإدارة المبنى بما فيها إدخال تعديلات على البناء أو الأثاث؛ وهو من يمثل المجلس ويتكلم باسمه، ويوقع عنه، ولا يسمح للأعضاء التكلم باسم المجلس دون إذنه؛ أما أمينا السر فيتوليان قراءة الاقتراحات، ومحاضر الجلسات، وفرز الأصوات عند الاقتراع، وكل ما يكلفهما إياه الرئيس.

يشكل مجلس الشعب لجاناً مختصة في دراسة الاقتراحات قبل إحالتها إلى الهيئة العامة، وتتعاون مع الوزارات المماثلة لها في الحكومة. تكون اجتماعات اللجان أسهل ومتكررة بشكل دوري أكبر من اجتماعات الهيئة العامة، وقد حددها النظام الداخلي باثني عشر لجنة؛ أيضاً فقد سمح النظام الداخلي أن يقوم المجلس عند الضرورة بإنشاء لجان مؤقتة بغية البحث أو التحقيق أو متابعة قضايا بعينها. لا يجوز أن يتجاوز عدد أعضاء اللجنة الواحدة الثلاثين عضواً، ولا يحق للعضو عضوية أكثر من لجنتين؛ يقوم مكتب المجلس بتعيين اللجان ثم يعرضها على المجلس للمصادقة عليها، فإن رفض المجلس المصادقة قام بانتخاب اللجان بنفسه.

تشكيل اللجان الدائمة

المادة ٦٦- في دورة تشرين الأول من كل سنة أو عند افتتاح دور تشريعي جديد يعمد المجلس إلى تأليف لجانه الدائمة وتتألف من:

١- لجنة الشؤون الدستورية والتشريعية: تختص بدراسة مدى اتفاق القوانين القائمة ومشروعات واقتراحات القوانين مع الدستور كما يتناول اختصاصها التشريع المدني والإداري والجزائي والتنظيم القضائي، والنظر في رفع الحصانة وتعديل النظام الداخلي.

٢- لجنة الموازنة والحسابات: تختص بالنظر في مشروعات الموازنة العامة للدولة والموازنات الملحقة والإضافية وقطع حساب الموازنة الختامي.

٣- لجنة القوانين المالية: تختص بالنظر في الشؤون ذات الصفة المالية أو التي تتعلق بملاكات الدولة، أو التي يترتب عليها إحداث أعباء مالية جديدة.

٤- لجنة الشؤون العربية والخارجية: تختص ب:

أ- النظر في جميع القضايا المتعلقة بوزارة الخارجية والمغتربين.

ب- وضع منهاج للعمل في سبيل الوحدة العربية، واقتراح الخطط اللازمة لذلك.

ج- الاقتراح بإرسال وفود مجلس الشعب إلى البلاد العربية والأجنبية، أو دعوة وفود منها.

د- النظر في جميع الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي تعرض على المجلس.

٥- لجنة التوجيه والإرشاد: تختص بالنظر في شؤون وزارات التعليم العالي والتربية والثقافة والأوقاف، وجميع الهيئات والمؤسسات المرتبطة بهذه الوزارات.

٦- لجنة التخطيط والإنتاج: تختص بالنظر في شؤون وزارات الصناعة، والاقتصاد والتجارة الخارجية، والتجارة الداخلية وحماية المستهلك، والنفط والثروة المعدنية، والكهرباء، والتنمية الإدارية، وهيئة التخطيط والتعاون الدولي، وجميع الهيئات والمؤسسات المرتبطة بهذه الوزارات.

٧- لجنة الإدارة المحلية والخدمات: تختص بالنظر في شؤون وزارات: الإدارة المحلية والصحة والنقل والعمل والسياحة، وجميع الهيئات والمؤسسات المرتبطة بهذه الوزارات.

٨- لجنة الأمن الوطني: تختص بالنظر في شؤون وزارتي الدفاع والداخلية، وجميع الهيئات والمؤسسات المرتبطة بهاتين الوزارتين.

٩- لجنة الشكاوى والعرائض: تختص بالنظر في العرائض والشكاوى التي ترد المجلس ومتابعتها.

١٠- لجنة الزراعة والموارد المائية: تختص بالنظر في شؤون وزارتي الزراعة والإصلاح الزراعي، والموارد المائية، وجميع الهيئات والمؤسسات المرتبطة بهاتين الوزارتين.

١١- لجنة الإعمار والإسكان والبيئة: تختص بالنظر في شؤون وزارات: الإسكان والتنمية العمرانية، والأشغال العامة، والبيئة، وجميع الهيئات والمؤسسات المرتبطة بهذه الوزارات.

١٢- لجنة الحريات العامة وحقوق الإنسان: تختص بالنظر في شؤون حقوق الإنسان والحريات العامة، والإسهام في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

١٣- لجنة حقوق المرأة والأسرة والطفل: تختص بالنظر في شؤون الأسرة والمرأة والطفل، ووزارة الشؤون الاجتماعية والهيئات والمؤسسات المرتبطة بهذه الوزارة.

١٤- لجنة الشباب والرياضة: تختص بالنظر في شؤون الشباب والتربية الرياضية، والاتحادات الرياضية، واللجنة الأولمبية، والمسابقات والبعثات الرياضية.

١٥- لجنة الإعلام والاتصالات والتقانة: تختص بالنظر في شؤون وزارتي الإعلام، والاتصالات والتقانة، وجميع الهيئات والمؤسسات المرتبطة بهاتين الوزارتين.

١٦- لجنة المصالحة الوطنية: تختص بالنظر في شؤون وزارة الدولة لشؤون المصالحة الوطنية، وجميع الهيئات والمؤسسات المرتبطة بها.

١٧- لجنة أسر الشهداء وضحايا الحرب: تختص بالنظر في شؤون أسر الشهداء، وجرحى ومرضى ومشوهي الحرب، وجميع الهيئات والمؤسسات المتعلقة بها.

ب- يجوز للمجلس أن يقرر تأليف لجان دائمة أخرى ويحق لمكتب المجلس أن يضيف إلى أي لجنة مهام جديدة عند إحداث وزارة أو إدارة أو مؤسسة جديدة.

ج- تؤلف كل لجنة من ثلاثين عضواً على الأكثر.

-للمجلس أن يؤلف لجاناً مؤقتة من بين أعضائه لجمع المعلومات وتقصي الحقائق في المواضيع التي تتعلق بممارسة اختصاصاته و يوزع مكتب المجلس الأعضاء بين مختلف اللجان على أن يراعى قدر الإمكان اختصاص العضو ورغبته وحاجة اللجان ثم يعرض الأمر على المجلس للموافقة عليه.

وفي حال عدم موافقة المجلس على لجنة ما يصار إلى انتخابها ولرئيس المجلس أن يكلف عضواً أو أكثر العمل في لجنة دائمة أو مؤقتة وفي هذه الحال يسري على العضو المكلف ما يسري على أعضاء اللجان وفقاً لأحكام هذا النظام.

- لا يجوز للعضو أن يكون عضواً في أكثر من لجنتين دائمتين، كما يجب أن يشترك العضو في إحدى اللجان.

- لا يجوز الجمع بين عضوية السلطة التنفيذية وعضوية اللجان الدائمة.

لجان التحقيق

- للمجلس أو لمكتبه في حال غيابه أن يؤلف لجاناً أو ينتدب بعض أعضاء المجلس للتحقيق في أمر معين ولجمع المعلومات اللازمة لممارسة اختصاصاته ويعلم الرئيس السلطة التنفيذية بذلك.

- أ - للجنة التحقيق أو للعضو المنتدب حق اتخاذ الإجراءات التي تكفل الوصول إلى الحقيقة بما في ذلك حق استدعاء كل شخص يرى فائدة من سماع أقواله وفي حال امتناعه عن الحضور بعد دعوته خطياً جاز للمحققين إصدار مذكرة إحضار بحقه بواسطة النيابة العامة مع مراعاة قانون أصول المحاكمات.

ب- على السلطة التنفيذية والقضائية أن تسهل مهمة التحقيق وأن تقدم للجنة الوثائق والبيانات والمعلومات التي تطلبها.

- كل من حضر أمام المحققين وامتنع عن الإجابة أو أدلى بغير الحق يعاقب وفاقاً لقانون العقوبات، وللمحققين أن يطلبوا من رئاسة المجلس تكليف السلطة القضائية تحريك الدعوى العامة بحقه.

- ترفع لجنة التحقيق تقريراً إلى رئاسة المجلس تضمنه آراءها ونتيجة التحقيق، ويدرج الرئيس هذا التقرير في جدول أعمال أول جلسة لمناقشته.

- أ - إذا ظهر أثناء التحقيق وقوع جرائم تحال الأوراق إلى وزير العدل من قبل رئيس المجلس لإجراء المقتضى القانوني.

ب- إذا ظهر أثناء التحقيق وقوع مخالفات مسلكية تحال الأوراق إلى السلطة التنفيذية من قبل رئيس المجلس.

أعمال اللجان

- تجتمع كل لجنة برئاسة أكبر أعضائها سناً وتنتخب من بين أعضائها رئيساً ونائباً للرئيس ومقرراً وفقاً لأحكام انتخاب مكتب المجلس ويقوم الرئيس والمقرر بتمثيل اللجنة.

- إذا تغيب رئيس اللجنة ونائبه يتولى الرئاسة أكبر الأعضاء الحاضرين سناً.

ب- إذا تغيب المقرر ينتدب رئيس اللجنة مقرراً من بين أعضائها.

ج- عند اجتماع لجنتين أو أكثر للنظر في مشروع ما أو لمعالجة موضوع ما تكون الرئاسة للأكبر سناً من الرؤساء ويسمي الرئيس أحد المقررين مقرراً للدفاع عن الموضوع.

أ - يقوم رئيس كل لجنة بإدارة أعمال لجنته وتنعقد اللجان في المواعيد التي يعلنها رئيس المجلس أو بناء على دعوة رئيسها أو نائبه في حال غيابه أو بناء على طلب يقدم إلى رئاسة المجلس من ثلث أعضائها على الأقل شريطة أن يذكر في الطلب سبب الدعوة.

ب- لرئيس المجلس حق دعوة أي لجنة للبحث في موضوع معين.

- يقوم المقرر بدراسة المواضيع المحالة إلى اللجنة تسهيلاً لأعمالها ويضع التقارير عن الأعمال المنجزة ويتولى شرحها والدفاع عنها.

- أ - يقوم بالأعمال الكتابية في كل لجنة موظف أو أكثر من موظفي المجلس لمعاونة المقرر في أعمال اللجنة وفي تهيئة الأوراق والمشروعات والتقارير.

ب- يهيئ الموظف إضبارة لكل عضو تضم المشروعات واقتراحات القوانين والوثائق الخاصة بها وتوزع على أعضاء اللجنة في بدء كل جلسة.

- تكون المخاطبات بين اللجان والسلطات عن طريق رئاسة المجلس.

- للجان أن تطلب من الدوائر الرسمية والبلديات والمؤسسات العامة وسائر الجهات والهيئات المرتبطة بها أي أوراق أو معلومات أو إيضاحات تختص بالموضوعات المطروحة لديها للبحث، وعلى هذه الدوائر والمؤسسات أن تلبي الطلب خلال مدة خمسة عشر يوماً.

- أ - على اللجان أن تطلب إلى السلطة التنفيذية إيفاد من يمثلها من الوزراء أو الموظفين لبيان وجهة نظرها في الشؤون التي تدرسها اللجنة أو للإدلاء بما تطلب من إيضاحات حول المواضيع الداخلة ضمن اختصاصها، وعلى السلطة التنفيذية أن ترسل من يمثلها في الموعد الذي تحدده لها اللجنة، ولا يجوز البت بشأن المراسيم أو المشروعات أو الاقتراحات المعروضة للبحث والتقرير قبل سماع رأي الوزير المختص أو من يمثله فيها إلا في حال تمنع السلطة التنفيذية عن تلبية الطلب.

ب- لكل عضو في اللجنة أن يوجه عن طريق رئيسها الأسئلة الشفهية إلى السلطة التنفيذية وعلى ممثل هذه السلطة الإجابة شفهياً أو خطياً ضمن مهلة أسبوع على الأكثر أما الأسئلة الخطية فتقدم عن طريق رئاسة المجلس.

أ - جلسات اللجان سرية ولكل عضو الحق في حضور اجتماعات اللجان وإبداء الرأي في المواضيع التي تبحثها.

ب- يحق للجنة أن تقرر إجراء المناقشة والتصويت بحضور أعضائها فقط.

- لكل عضو بدا له رأي أو تعديل في موضوع محال إلى لجنة لم يكن هو من أعضائها وتعذر عليه حضور مناقشته فيها أن يقدمه لرئاسة المجلس لإحالته إلى تلك اللجنة.

- للجان الاستعانة بمن ترى ضرورة الاستئناس برأيه في موضوع معروض عليها للبحث.

- يعتبر اجتماع اللجنة صحيحاً إذا حضر الاجتماع نصف أعضائها على الأقل وتتخذ القرارات بأكثرية المسجلين الحاضرين في بدء الجلسة وللمخالف أن يدون مخالفته في متن التقرير.

- يحرر لكل جلسة من جلسات اللجان محضر يدون فيه أسماء الحاضرين والغائبين وملخص المناقشات ونص القرارات ويوقع عليه رئيس اللجنة ومقررها وتدون هذه المحاضر في سجلات اللجنة.

- أ - يجب أن تقدم كل لجنة تقريرها في مدة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً من تاريخ إحالة الأوراق إليها في مشروعات القوانين ومن تاريخ ورود جواب الحكومة على اقتراحات القوانين وللجنة أن تطلب من رئيس المجلس مباشرة تمديد هذه المهلة عند الاقتضاء مرة واحدة.

ب- إذا انتهت المهلة المحددة دون أن تقدم اللجنة تقريرها جاز لكل عضو أن يطلب من المجلس طرح الموضوع للمناقشة ويجوز للمجلس إمهال اللجنة مدة محددة بناء على طلبها.

ج- يحق للجنة أن تقترح التريث في إعطاء قرارها بالموافقة أو الرفض حول أي موضوع معروض عليها شريطة أن يكون اقتراح التريث مبرراً.

- يجب أن يطبع تقرير اللجنة ويوزع على الأعضاء قبل الجلسة المخصصة لدراسته بأربع وعشرين ساعة على الأقل.

- يقدم التقرير إلى رئاسة المجلس ويدرج في جدول أعمال أول جلسة تلي انتهاء المهلة المحددة في المادة السابقة إذا كان مستوفياً جميع الشروط المحددة في النظام الداخلي.

- إذا رأت إحدى اللجان أن المشروع أو الاقتراح أو الموضوع الذي أحيل إليها داخل في اختصاص لجنة أخرى فلها أن تطلب نقله إلى تلك اللجنة وكما يجوز لإحدى اللجان أن تطلب أن ينقل إليها أي مشروع أو اقتراح أو موضوع محال في الأصل إلى لجنة أخرى إذا اعتبرته داخلاً في اختصاصها لتبدي رأيها فيه وتقدم عنه تقريراً ورئيس المجلس هو الذي يقرر النقل.

- عند بدء كل دورة عادية تستأنف اللجان البحث في المواضيع الباقية لديها من تلقاء نفسها بدون حاجة إلى إجراء جديد.

محرز العلي

المحكمة الدستورية العليا ودورها في نزاهة الانتخابات البرلمانية

المحكمة الدستورية العليا هيئة قضائية سورية مستقلة، مؤلفة من أحد عشر عضواً يحملون الإجازة في الحقوق من إحدى الجامعات السورية أو ما يعادلها، يكون أحدهم رئيساً للمحكمة، يسمّيهم رئيس الجمهورية بمرسوم لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد، وصلاحياتها مطلقة في مجال اختصاصها وقراراتها مبرمة.

اختصاصات المحكمة

جاء في المادة ١١ من القانون رقم ٧ الخاص بإنشاء المحكمة الدستورية العليا أنها تختص بما يأتي:

أ- الرقابة على دستورية القوانين والمراسيم التشريعية واللوائح والأنظمة.

ب- إبداء الرأي في دستورية مشروعات القوانين والمراسيم التشريعية وقانونية مشروعات المراسيم بناء على طلب من رئيس الجمهورية.

ج- إبداء الرأي في دستورية اقتراحات القوانين بناء على طلب من رئيس مجلس الشعب.

د- الإشراف على انتخاب رئيس الجمهورية وتنظيم الإجراءات الخاصة بذلك.

هـ- النظر في الطعون الخاصة بصحة انتخاب رئيس الجمهورية والبتّ فيها.

و- النظر في الطعون الخاصة بصحة انتخاب أعضاء مجلس الشعب والبت فيها.

ز- محاكمة رئيس الجمهورية في حالة الخيانة العظمى.

ح- البت في الدفوع المحالة من المحاكم في معرض الطعن بالأحكام بعدم دستورية نص قانوني.

ط- تفسير نصوص الدستور بناء على طلب من رئيس الجمهورية أو من رئيس مجلس الشعب أو رئيس مجلس الوزراء.

ي- النظر في فقدان رئيس الجمهورية لأحد شروط الترشح والبت فيه.

ك- النظر في فقدان عضو مجلس الشعب لأحد شروط الترشح والبت فيه.

- قرارات المحكمة مبرمة ولاسبيل لمراجعتها
- أهمية التقيد بالشروط الشكلية للطعون
- البت بالطعون المقدمة من المرشحين غير الفائزين

المحكمة الدستورية العليا وانتخابات مجلس الشعب

وفيما يخص علاقة المحكمة الدستورية العليا بانتخابات مجلس الشعب ودورها في إنجاز انتخابات نزيهة، أوضح عضو المحكمة الأستاذ محمد نواف حمادة في لقاء خاص مع الثورة أن علاقة المحكمة بالانتخابات البرلمانية تبدأ بعد صدور النتائج مباشرة، وغايتها ضمان نزاهة ودستورية الانتخابات، ومعالجة الحالات التي يثبت فيها وقوع عمليات خرق أو تزوير أو أخطاء في فرز وعدّ الأصوات أو ما شابه، وأما اللجان القانونية التي تشرف على العملية الانتخابية وقبول طلبات الترشح ورفضها فهي تابعة لوزارة العدل ولا صلة بينها وبين المحكمة الدستورية العليا.

ولدى الاستفسار عن هذه النقطة أكّد الأستاذ حمادة أن المحكمة تنظر في الطعون الخاصة بانتخابات مجلس الشعب والمقدمة من قبل المرشحين غير الفائزين فور صدور النتائج، ليتم البت بها بأحكام مبرمة خلال سبعة أيام من تاريخ تقديم الطعن، موضحاً أن مدة تقديم الطعون هي ثلاثة أيام فقط تبدأ من صباح اليوم التالي لتاريخ إعلان النتائج.

وحول الشروط والإجراءات التي يجب أن يتقيد بها الطاعن أثناء تقديم الطعن قال الاستاذ حمادة: يقدم الطعن من المرشح الذي لم يفز بواسطة محام أستاذ إلى المحكمة الدستورية العليا خلال ثلاثة أيام من تاريخ إعلان النتائج، ويقيد الطعن في سجل خاص، ويكون في مواجهة الأعضاء الفائزين عن ذات الفئة التي ينتمي إليها الطاعن، وبذات الدائرة الانتخابية التي قدم فيها ترشيحه، ويجب أن يرفق الطعن بالوثائق والأدلة التي تثبت جدية الادعاء، وللمحكمة في هذه الحالة الحق بالاتصال بالجهات المعنية بالعملية الانتخابية للحصول على ما يلزم من بيانات وأوراق أو محاضر تتعلق بالانتخابات، وفي حال ثبوت صحة الطعن تصدر المحكمة قرارها بإبطال عضوية المطعون ضده، وفي حال العكس يرد الطعن من قبل المحكمة ويعتبر المرشح المطعون به فائزاً، ويكون قرارها في الحالتين مبرماً.

وقد شدّد حمادة على ضرورة التقيد بالشروط الشكلية لقبول الطعن وهي كما ذكرنا المهلة القانونية ومدتها ثلاثة أيام، وتقديم الطلب بواسطة محام أستاذ، وأن يكون الطعن في مواجهة أعضاء فائزين من نفس الفئة التي ينتمي إليها الطاعن وأن يكون الطاعن تابعاً لنفس الدائرة الانتخابية التي قدم ترشيحه فيها، بمعنى أنه لا يحق للطاعن أن يطعن بفوز مرشح من فئة العمال والفلاحين «الفئة أ» إذا كان هو ينتمي للفئة «ب»، كما لا يجوز للطاعن أن يتقدم بطعنه ضد عضو فائز في دائرة انتخابية مختلفة، فالمرشح عن دائرة حمص مثلا لا يحق له الطعن بفوز مرشح عن دائرة حماه أو حلب.

سلطات المحكمة وقراراتها

وحول سلطات المحكمة وقراراتها بيّن حمادة أن المحكمة تقوم بالتحقق من توافر الشروط الشكلية في الطعون، وهي سبعة أيام قبل اتخاذ قرارها، تبدأ من اليوم التالي لانتهاء مدة تقديمها، فإذا تبين للمحكمة عدم توافر أي من هذه الشروط حكمت برد الطعن شكلاً ويكون قرارها مبرماً أي غير قابل لأي طريق من طرق المراجعة، أما إذا توافرت الشروط فتنتقل المحكمة لدراسة الطعن والتأكد من توافر الشروط الموضوعية لقبوله وهي انتماء الطاعن للدائرة الانتخابية التي ينتمي إليها المطعون ضده، وإلى نفس الفئة المترشح عنها، وتوافر الوثائق التي تثبت ادعاء الطاعن، فعلى سبيل مثال هل حدث تزوير أو خطأ في عملية فرز الأصوات وعدها، أو هل حدثت خروق أخرى كدفع أموال أو ما شابه..إلخ، وقد خولت المحكمة سلطة التواصل والتنسيق مع الجهات المشرفة والمديرة للعملية الانتخابية، كاللجنة العليا للانتخابات، وزارة الداخلية.

حالات أخرى

ولدى سؤاله عن الحالات الأخرى التي تدخل في صلاحيات المحكمة الدستورية العليا بشأن مجلس الشعب أوضح الأستاذ حمادة أنه يحق للمحكمة النظر في فقدان عضو مجلس الشعب لأحد شروط الترشح والبت فيه، وذلك بعد أن يصدر القرار عن مجلس الشعب وفقاً لنظامه الداخلي، ويرسل من قبل رئيس المجلس إلى المحكمة في اليوم التالي لصدوره، عندها تبت المحكمة بصحة الاقتراح خلال خمسة أيام من تبلغها قرار المجلس، وفي حال ثبت لها صحة الاقتراح أصدرت حكمها مبرماً بالإجماع أو الأكثرية بشغور العضوية.

أما إذا اعترض خمسة أعضاء مجلس الشعب على دستورية مرسوم تشريعي أو قانون ما خلال ١٥ يوماً من عرضه على المجلس يسجل الاعتراض عليه في سجل خاص لدى ديوان المحكمة، لتبتّ به خلال ١٥ يوماً من تاريخ تسجيله، ثم تبلغ قرارها إلى رئيس الجمهورية ورئيس مجلس الشعب خلال ثلاثة أيام على الأكثر تلي صدوره.

باختصار تعتبر المحكمة الدستورية العليا من أبرز حماة الدستور في سورية وهي مرتبطة به ارتباطاً عضوياً، ويتم اللجوء إليها واستشارتها من قبل الجهات المصدرة للمراسيم والقوانين لأن قراراتها دقيقة وحساسة وتدخلها نوعي وحاسم.

عبد الحليم سعود

العلاقة بين السلطة التشريعية والمحكمة الدستورية العليا

السلطة التشريعيّة هي التي تقوم بوضع القوانين الناظمة لعلاقات المجتمع، ممثلة بمجلس الشعب بأعضائه المنتخبين بالاقتراع العام، السري، والمباشر، المتساوي، وفقاً لأحكام قانون الانتخاب. ولا بد من أجل توطيد دولة القانون أن تمتثل جميع سلطات الدولة (التشريعية والتنفيذية والقضائية) بأحكام القوانين، فلا يمكنها التصرف إلا في حدودها وأحكامها ترسيخاً لسيادة القانون التي نصت عليها م ٥٠ من الدستور.

وترتكز دولة القانون على مقومات أساسية وهي: الدستور، مبدأ الفصل بين السلطات، رقابة القضاء، ضمان الحقوق والحريات الفردية، استقلال القضاء.

فقواعد الدستور تقع في قمة النظام القانوني بالدولة وهي تحكم جميع القواعد القانونية الأخرى ولا يجوز لهذه الأخيرة أن تخالف الدستور، بل يجب أن تعكس روحه في كل حيثية من حيثياتها بكل وضوح ودون أي إبهام.

وسيادة القانون تعني خضوع الحاكم والمحكوم لأحكام القانون، وتعتبر الرقابة من أهم مبادئ اعمال دولة القانون لحماية حقوق وحريات الأفراد بخضوع السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية للدستور. وتهدف الرقابة على دستورية القوانين إلى منع صدور نصوص قانونية مخالفة للدستور لحمايته من أي خرق وذلك إعمالاً لمبدأ سموه على جميع النصوص الأخرى.

والسلطة التشريعية مطلوب منها دستورياً أن تتقيد بأحكام الدستور في معرض إصدارها للتشريعات وسنها للقوانين لأن منطوق القوانين يجب أن يكون متفقاً مع أحكام الدستور وذلك تحت طائلة بطلان أي تشريع أو قانون لا يتفق مع أحكامه. وغني عن القول ان الرقابة القضائية تشكل ضمانة لاحترام أحكام الدستور، والقواعد القانونية الأخرى كافة.

والمحكمة الدستورية العليا نص الدستور على إنشائها لمراقبة أنشطة السلطة التشريعية عن كثب لتطبيق الدستور من حيث توافق أحكام القوانين معه بحسب المادة (م١٤٦) وبالرقابة على دستورية القوانين والمراسيم التشريعية واللوائح والأنظمة. وتتألف المحكمة الدستورية العليا من سبعة أعضاء على الأقل يكون أحدهم رئيساً ويسميهم رئيس الجمهورية بمرسوم (المادة ١٤١) وتعدّ هيئة قضاء لأن الرقابة على القوانين لا تنعقد إلا عن طريق القضاء لكونه حامي القانون بصفة عامة والساهر على حسن تطبيقه.

فتختص في النظر في الطعون الخاصة بانتخابات أعضاء مجلس الشعب (م ٦٦). ولها اتخاذ إجراءات جزائية بحق أي عضو من مجلس الشعب في حالة وُجد متلبساً بجرم مشهود بعد إذن سابق من المجلس (م ٧١). وتتولى محاكمة رئيس الجمهورية في حالة الخيانة العظمى (م١٤٦).

ووردت القواعد المتعلقة بالسلطة التشريعية في الباب الثالث- الجزء الأول المواد من ٥٥ حتى ٨٢ من الدستور.. وهي تضبط في الوقت نفسه العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، هذا يعني أساساً بطبيعة الحال تنظيم مسار القانون، والتعاون بين السلطتين.

حيث نصت المادة /١٤٠/ على أن المحكمة الدستورية العليا هيئة قضائية مستقلة مقرها مدينة دمشق، وأن الرقابة عن طريق هيئة ذات تكوين قضائي يتصف بمزايا نص عليها الدستور ضمانة لحماية الحقوق والحريات وضمان فصل السلطات.

وتختص المحكمة الدستورية العليا بموجب المادة ١٤٦ من الدستور بالرقابة على دستورية القوانين والمراسيم التشريعية واللوائح والأنظمة، وإبداء الرأي في دستورية مشروعات القوانين والمراسيم التشريعية وقانونية مشروعات المراسيم بناء على طلب رئيس الجمهورية (الفقرة ٢ من المادة نفسها). والنظر في الطعون الخاصة بصحة انتخاب رئيس الجمهورية وأعضاء مجلس الشعب والبت فيها (ف٤). ولا يحق للمحكمة الدستورية العليا أن تنظر في دستورية القوانين التي يطرحها رئيس الجمهورية على الاستفتاء الشعبي وتنال موافقة الشعب بحسب المادة ١٤٨ من الدستور، لأن هذا الاستفتاء بمنزلة سن قاعدة أساسية لها قوة أحكام الدستور ما دامت نالت موافقة الشعب.

ويبين قانون المحكمة رقم ٧ لعام ٢٠١٤ بقية اختصاصات المحكمة في المادة /١١/ منه حيث ورد فيها اختصاصها في البت بالدفوع المحالة من المحاكم في معرض الأحكام بعدم دستورية نص قانوني وتفسير نصوص الدستور بناء على طلب من رئيس الجمهورية أو من رئيس مجلس الشعب أو من رئيس مجلس الوزراء. والنظر في فقدان عضو مجلس الشعب أحد شروط الترشيح والبت فيه، والنظر في حال فقدان رئيس الجمهورية لأحد شروط الترشيح والبت فيه.

وتتولى المحكمة الدستورية العليا الرقابة على دستورية القوانين بحسب المادة ١٤٧ من الدستور من خلال النظر بعدم دستورية قانون والبت فيها وفقاً لآلية محددة في متن هذه المادة من الدستور.

وإذا قررت المحكمة أن القانون أو المرسوم التشريعي مخالف لنصوص الدستور عدّ ملغياً بمفعول رجعي ولا يرتب أي أثر.

وتمارس المحكمة الدستورية العليا الرقابة على دستورية القوانين من خلال الدعوى المباشرة والدفع الفرعي ولهما آلياتهما أيضاً المنصوص عنها في المادة ١٤٧. والطعن بعدم دستورية نص قانوني يكون عندما يُعتقد أن نصاً قانونياً يحمل الضرر للحقوق والحريات التي يضمنها الدستور، كما أن الاختصاص الموكل إليها ونطاقه وطبيعة النصوص التشريعية واللائحية الخاضعة لرقابة المحكمة، هو انصرافُ هذه الرقابة من حيث المبدأ إلى مجمل التشريعات، دون تقييد، سواء ما صدر منها عن السلطة التشريعية أم السلطة التنفيذية، وأحكامها نهائية لا يمكن الطعن فيها بأي طريقة من طرق الطعن، وتصدر أحكام المحكمة وقراراتها باسم الشعب العربي السوري. وأحكام المحكمة في الدعاوى الدستورية، وقراراتها ملزمة لجميع سلطات الدولة.

منير الموسى

المؤسسة العامة السورية للتأمين

الإدارة العامة وفرع دمشق - شارع ٢٩ ايار
هاتف : ٢٣٣٠٣٣٤
فاكس : ٢٣٣٠٣٣١

الإدارة العامة حمص - بناء مالية حمص
هاتف : ٠٣١٢٤٥١١٨٤
فاكس : ٠٣١٢٤٥١١٩٠

الموقع الالكتروني
www.sic-eclaim.com
www.sic.sy

محافظ السويداء:

• مدينة صناعية ٤٠٩ مقاسم • ٨٤٠٠ فرصة عمل ضمن برنامج مشروعي • محطتان لتوليد الطاقة الكهروضوئية

من هنا من السويداء الصخرة الأقوى في قلعة سورية العصية على الاختراق والأعداء،كما وصفها قائد الوطن السيد الرئيس بشار الأسد ، من هنا وبالرغم من الظروف الصعبة التي يمر بها الوطن كان التحدي الكبير، فأبناء جبل العرب ومنذ بداية الحرب الكونية على سورية وضعوا كل مايقال ويشاع ويطبخ في الغرف السوداء من أكاذيب وتحريض وراء ظهورهم ولم يلتفتوا أو ينظروا إلا للمستقبل المشرق والواعد، مؤكدين على ثقتهم بجيشهم الباسل حامي الديار ودرع الوطن الحصين والى جانبه ومعه على الدوام لمحاربة الإرهاب والإرهابيين ودحره وتطهير ارض الوطن من رجسه وتقاليدهم وعاداتهم ونمط حياتهم الطبيعية والهادئة لم تتغير والدليل على ذلك حركة وعجلة التطور والتقدم وتوسيع رقعة الخدمات للأخوة المواطنين لم تتوقف هذا ما أكده الدكتور عاطف النداف محافظ السويداء لافتا إلى ان ابرز المشاريع التي تنفذ على مساحة المحافظة المدينة الصناعية في ام الزيتون بكلفة تقديرية تصل الى / مليار ومائتي مليون ليرة سورية / من دون مقر الإدارة للمرحلة الأولى المتضمنة أربعة مقاطع.و عدد مقاسمها حوالي ٤٠٩ مقاسم وتصل مساحتها إلى ما يقارب ٧٢٣ هكتاراً ونوه النداف إلى أن المنجز في هذه المدينة من البنى التحتية شبكة مياه خارجية وبئران تم حفرهما وتجهيز خزانين علويين للتغذية ، توصيل خط الدارة الكهربائية المتوسطة وتركيب الأبراج بالكامل وبلغت نسبة تنفيذ الطرق داخل المشروع ٨٥ ٪ ، وقريبا سيتم انجاز أربعة مراكز تحويل كهربائية ، وخلال الأيام القليلة القادمة سيتم الإعلان عن مناقصات لأعمال الصرف الصحي وشبكتي الكهرباء والمياه الداخلية في المدينة كما سيتم استدراج عروض لبناء مقر الإدارة بكلفة تقديرية ١٣ مليون ليرة. ، وبلغت قيمة الإنفاق ع على المشروع خلال العام الماضي ٤٨٥ مليون ليرة بنسبة تنفيذ تجاوزت ٩٠ ٪ ، وأشار النداف إلى أن موازنة العام الجاري تبلغ ٥٤٦ مليون ليرة. والخطة تتضمن إجراءات تسليم المقاسم المخصصة في القطاعات الصناعية لأصحابها ومتابعة تراخيص البناء ، وإعداد الدراسات اللازمة لاستثمار الأجزاء المخصصة للاستعمالات التجارية والإدارية داخل القطاعات الصناعية كما تم الانتهاء من الدراسة الخاصة لتسوية موقع محطة التحويل الكهربائية على مساحة \٧\ دونمات بقيمة تقديرية بلغت حوالي ١،٢٠٠ مليون و٢٠٠ ألف ، وإحداث منطقة حرة بمساحة ٢٠٠ دونم لتسهيل إجراءات أعمال المستثمرين، بالإضافة إلى إحداث أمانة جمركية بمساحة ٦٠ دونماً ودراسة المدخل الرئيسي للمنطقة الصناعية، وتم إعداد النماذج الخاصة بمحاضر التخصيص والتسليم والبيع في المشروع (محضر التخصيص – محضر التسليم – عقد البيع)، برنامج مشروعي يطال جميع قرى المحافظة.

٨٤٠٠ فرصة عمل ضمن برنامج مشروعي

وبين النداف ان برنامج مشروعي للاقراض متناهي الصغر الذي بدأ عام ٢٠١١ بـ/٥/ صناديق تشغيلية حيث تم استهداف /١٢/ قرية وهي الأشد فقراً وذلك بغية شراء أبقار- أغنام- دواجن- آلات خياطة ولينطلق بعدها على كل قرى المحافظة ليطال حجم الإقراض حوالي ١٠٢ قرية استفاد منها حوالي /٨٤٠٠/ مقترض، وقد وصلت القيمة المالية للمبالغ الممنوحة إلى حوالي /٣٩٠/ مليون ليرة ، مشيراً إلى أنه بعد أن أصبحت هذه المشروعات قائمة عملياً وقد حققت هدفها شكلت حافزاً عند المجتمع المحلي والأهلي لدعم هذه الصناديق وتعد محافظة السويداء الأولى التي ساهم فيها المجتمع الأهلي بمبالغ مالية لدعم هذه الصناديق حيث تم تمويل ١٤ صندوقاً بالكامل من قبل المجتمع المحلي وذلك بقيمة مالية تقدر بحوالي /٩٣/ مليون ليرة إضافة لدعم الصناديق القائمة من قبل الأمانة السورية للتنمية بمبالغ مالية وصلت إلى /٩٠/ مليون ليرة و١١٨ مليون ليرة لفتح صناديق جديدة ،علاوة على ذلك وهذا الأهم هو رفع سقف القروض من ٥٠ ألف ليرة إلى ٢٠٠ ألف ليرة كما منح المشروع حوالي ١٧٦٧ قرضاً طلابياً بقيمة ٤٦ مليون ليرة مضيفاً أن تجربة مشاركة المجتمع الأهلي قد أنتجت ثماراً إيجابية ارتدت بشكل إيجابي على طالبي هذه القروض لافتاً إلى أنه وبهدف الحفاظ على ديمومة هذه القروض وضمان استمراريتها فقد تم في الشهر العاشر من العام الماضي توقيع اتفاقية شراكة بين وزارة الإدارة المحلية والأمانة السورية للتنمية والتي كانت الأساس لرفع سقف هذه القروض إلى /٢٠٠/ ألف ليرة مع العلم بأن هذه القروض تدار من قبل لجنة محلية من أهل القرية وليبقى هناك حوالي /٣١/ قرية لم يتم استهدافها بعد إلا أن المشروع سيستهدف كل قرى المحافظة في القريب العاجل علماً بأن هذه القروض من دون فوائد أي إنها غير ربحية وتمنح لمشروعات تشغيلية.

محطتان للطاقة الكهروضوئية

ونوه السيد المحافظ إلى أنه في إطار خطة وزارة الكهرباء والمؤسسة العامة لتوليد الطاقة حول استخدام مصادر للطاقة المتجددة بالاعتماد على الرياح والشمس، وفي إطار التعاون بين محافظة السويداء والمؤسسة العامة لتوليد الطاقة تمت الموافقة على إنشاء محطتي توليد كهروضوئية في موقعي المشقوق وأم الزيتون وبمساحة ٢٥٠ دونماً لكل موقع عبر اللواقط الشمسية تنتج كلٍ منهما ٥ ميغاواط يومياً ويمكن تطويرها وزيادة إنتاجها بزيادة المساحة وعدد اللواقط، محافظة السويداء قدمت المساحات المطلوبة من أملاك الدولة والقريبة من محطات التحويل في الموقعين لسهولة الوصل المباشر على الشبكة، كما تعهدنا بتقديم كل التسهيلات الإجرائية والتعاون المطلوب لإنجاز المشروع بالسرعة الممكنة، وأشار الدكتور النداف إلى انه هناك جبهات عمل متعددة يعمل بها على ساحة المحافظة لتحسين وتوسيع رقعة الخدمات للمواطنين ، لافتا إلى انه بعد تثبيت موقع بناء مجمع جامعي متكامل في منطقة المزرعة بالسويداء بكافة فروعها وذلك بناء على مرسوم من السيد رئيس الجمهورية فقد تم إلغاء الحظ المخصص لهذه الغاية عن العقارات الواقعة شرق مدينة السويداء/ موقع القلعة / والتي تتجاوز مساحتها ٥٠٠ دونم ، الأمر الذي شكل ارتياحا كبيرا لدى أصحاب تلك العقارات والمباني الموجودة ضمنها والتي بموجبها أصبح لهم حق التصرف بها بعد أن كانت موقوفة لأكثر من ثلاثين عاما والتي كانت تشكل هاجسا مقلقا لدى الموطنين وعبئا أثقل كواهلهم طيلة تلك الفترة ،وختم السيد المحافظ قائلا الوطن يحتاج إلى تكاتف وجهود جميع أبنائه لبنائه والدفاع عن مكتسباته وأبناء محافظة كانوا وما زالوا على عهد الوفاء للوطن وقائد الوطن وبادلوه الوفاء بالوفاء والحب بالحب .

محافظة القنيطرة :تأمين ٢٥٤فرصة عمل لذوي الشهداء ومتابعة إنهاء مشاريع السكن الشبابي والعمالي

تعمل محافظة القنيطرة على استكمال و تفعيل الهيكلية الإدارية من خلال إحداث دوائر رسمية جديدة مطلوب وجودها بالمحافظة مثل (النيابة العامة العسكرية – فرع للهيئة المركزية للرقابة والتفتيش) بعد أن تم تأمين مقرات لهم وتجهيزها بكافة مستلزمات العمل ، و إعادة شعبة تجنيد خان أرنبة إلى أرض المحافظة .

و يتم العمل على تفعيل عمل المصرف التجاري كون مقره جاهزاً، و تم تفعيل الصرافين التابعين للمصرف التجاري السوري بعد أن توقفا عن العمل منذ عامين .

ومن أول الاهتمامات رعاية أسر وذوي الشهداء حيث تم افتتاح مكتب خاص لمتابعة أمور وشؤون ذوي الشهداء و تجهيزه بالكادر والتجهيزات اللازمة على أرض المحافظة وتم تخصيص يوم الثلاثاء للمقيمين على أرض المحافظة للاستماع لمطالبهم ،إضافة إلى افتتاح مكتب خاص لمتابعة أمور وشؤون ذوي الشهداء على أرض محافظة دمشق.

كما تم تخصيص يوم الخميس لاستقبال أسر وذوي الشهداء للاستماع لمطالبهم وشكاويهم وتلبيتها وفق الامكانات المتاحة وبلغ عدد الشهداء العسكريين /٤٤٤/ والمدنيين /٥٧٢/ شهيداً في المحافظة.

وقد تم تأمين / ٢٥٤/ فرصة عمل بموجب عقود عمل موسمية وتقديم مساعدات اغاثية وإنسانية لهم إضافة إلى تكريم جميع أسر الشهداء على أرض المحافظة و في تجمعات النازحين ، و تمت مخاطبة رئاسة مجلس الوزراء لتأمين /٢٥/ فرصة عمل بموجب عقود سنوية لذوي الشهداء العسكريين للعام الجاري .

وفي الشأن الخدمي فقد تم تشغيل معمل النفايات الصلبة الموجود في منطقة الحلس على أرض المحافظة للاستفادة منه من قبل مديرية إدارة النفايات الصلبة ، و بالنسبة لقطاع الصحة فان وضع المراكز الصحية جيد و يتم تامين الخدمات الصحية والعلاجية و الدواء ، اضافة الى مشفى الشهيد ممدوح أباظة الوحيد في المحافظة والذي يتسع لـ /٢٠٨/ سرير ويستقبل جميع الحالات من أبطال قواتنا المسلحة ومن الإخوة المواطنين و كافة الخدمات العلاجية والطبية تقدم مجانا للمواطنين .

وأقامت محافظة القنيطرة /١٤/ مركز إيواء مؤقت منها /١١/ على أرض المحافظة و/١/ في محافظة دمشق و/٢/ في محافظة ريف دمشق.

وتتم متابعة إعمار القرى المحررة التي تمت الموافقة من قبل رئاسة مجلس الوزراء على إعادة إعمارها (العشة – العدنانية – رسم البغال – سحيتا – ضاحية العودة) حين تسمح الظروف الحالية والتوسط لدى وزير الإسكان والتنمية العمرانية للإسراع بإنهاء مشاريع السكن الشبابي والعمالي في المحافظة وفتح صالات للمؤسسة العامة للخزن والتسويق لتأمين المواد الغذائية والخضار والفواكه واللحوم للإخوة المواطنين المقيمين على أرض المحافظة ودعم المحافظة بباصات نقل داخلي و بالآليات الخدمية والهندسية.

وفي ضوء تواجد المحافظ على أرض المحافظة ومن أجل متابعة أعمال رؤساء البلدات والبلديات وبخاصة الواقعة بتجمعات النازحين على أرض محافظة ريف دمشق وتأمين الخدمات المطلوبة في هذه التجمعات تم تكليف السيد النائب والسادة أعضاء المكتب التنفيذي للقيام بجولات ميدانية إلى كافة الوحدات الإدارية التابعة لمحافظة القنيطرة سواء الواقعة منها على أرض المحافظة أو الواقعة منها على أرض محافظتي ريف دمشق ودرعا يرافقهم المديرون المعنيون وكذلك إلى كافة التجمعات الواقعة على أرض محافظات (دمشق – ريف دمشق – درعا – حمص) وتكون الجولات مرة واحدة في الأسبوع وحسب الأولويات و تشمل الجولة الالتقاء مع أعضاء مجلس الشعب ورؤساء الوحدات الإدارية والرفاق البعثيين وأعضاء مجلس المحافظة وأعضاء المجالس المحلية والمخاتير والفعاليات الاقتصادية والاجتماعية والدينية في كل وحدة إدارية وتجمع ، والاستماع منهم للواقع الخدمي والخدمات المطلوب تأمينها ومعالجة كافة الأمور المتعلقة بالوضع الخدمي والإغاثي .

ومن أجل مساعدة البلدات والبلديات التابعة لمحافظة القنيطرة والواقعة على أرض محافظة ريف دمشق فقد تم تفعيل المكتب الفني التابع لمجلس مدينة القنيطرة وتزويده بالمعدات اللازمة .

وتم حفر /٩/ آبار جديدة في تجمع جديدة الفضل وتأمين مياه الشرب للإخوة المواطنين في بلدة تجمع الكسوة الغربي بواسطة الصهاريج عن طريق محافظة القنيطرة وبمبلغ مالي يقدر بـ/٢٠٠/ مليون سنوياً ، ومن أجل تخفيف الأعباء المالية عن الدولة وبالتنسيق مع وزارة الموارد المائية تم تأمين مياه الشرب للتجمع عن طريق إحدى المنظمات الدولية المانحة منذ تاريخ ٢٠١٥/١٠/١ ، علماً بأن دراسة شبكة مياه الشرب في التجمع جاهزة ويتم انجازها من قبل المؤسسة العامة لمياه الشرب بدمشق .

مديرية التجارة الداخلية بريف دمشق: مواكبة حركة الأسواق وحماية حقوق المستهلك

لم يعد الصمت مجدياً، والقصة لا تقتصر على إجراءٍ روتيني بالمصادرة أو المعاقبة، بقدر ما تقتضي إجراءات رادعة أولاً، وربما احترازية، وهذا الأهم.

وفي ظل الكثير من التجاوزات التي اخترقت تفاصيل حياتنا، بات من الصعب على أجهزة (حماية المستهلك) أن تضبط حركة الأسعار في الأسواق بشكل كامل، وتكشف عن جميع عمليات الغش، بسبب الانتشار الجغرافي الواسع لمحافظة ريف دمشق، إلا أن العيون الساهرة تسعى لأن تكون بالمرصاد لأي مخالفة قد ترتكب.

والدور الذي تقوم به دوريات حماية المستهلك ضمن مديرية التجارة الداخلية بريف دمشق في ظل الظروف الراهنة، يؤكد أن العمل مازال مستمراً على الرغم من الإمكانات المتاحة البشرية والمادية وتطويعها لتواكب حركة الأسواق، وما ينتج عنها حالات من التلاعب والغش والاحتكار، إضافة إلى أن تقلّب الأسعار غير المنطقي لمختلف السلع والمنتجات أضاف أعباء كبيرة وكثيرة على المديرية.

وعن إجراءات المديرية حيال العينات المخالفة والضبوط المنظمة لاسيما عندما تكون جسيمة وتضر بصحة وسلامة المواطن أكد لؤي السالم مدير التجارة الداخلية بريف دمشق أنه يتم إغلاق الفعالية أو المنشأة لمدة تتراوح بين ثلاثة أيام والشهر، وهي المدة القصوى التي سمح بها القانون النافذ، وذلك حسب نوع المخالفة.

حيث نظمت المديرية خلال الأشهر الثلاثة الأولى من العام الحالي، ١٩١٧ ضبطاً منها ٦٢٦ ضبط عينة، وبلغ عدد الإغلاقات ٣٣ إغلاقاً، أما في المخالفات الجسيمة فتم تنظيم ١٤ ضبطاً للاتجار بالدقيق التمويني، و٢٩ ضبطاً بمادة المحروقات، و٧ ضبوط مواد إغاثية، وتنظيم ٢١ ضبطاً في مواد منتهية الصلاحية.

وفيما يخص واقع النقل أشار مدير التجارة الداخلية لؤي السالم أن دوريات المديرية تقوم بعملها وبشكل دوري لضبط حالة ارتفاع أسعار المواصلات، حيث تم تنظيم ١٠١ ضبط خلال الربع الأول من العام الحالي.

وبعيداً عن التغني بالمتابعة والرقابة وتسجيل النقاط بعدد الضبوط وأرقامها، إلا أننا نشهد تحركاً لعناصر مديرية التجارة الداخلية بريف دمشق، حيث استطاعت أن تحقق متابعة للأسواق، وسعت جاهدة لإفشال عدد من أساليب المتاجرة باحتياجات المواطن.

حيث نجم عن متابعتها للأسواق خلال العام الماضي ٢٠١٥، تنظيم ٩٥٠٠ ضبطاً منها ٢٨٠٠ عينة، ووصل عدد الإغلاقات إلى ١٢١ إغلاقاً، حيث تراوحت مدة إغلاق المنشأة او الفعالية حسب نوع المخالفة من ٣ أيام إلى ٣٠ يوماً، فيما وصل عدد ضبوط المخالفات الجسيمة إلى ٥٦ ضبطاً في الدقيق التمويني نتيجة التصرف أو الاتجار بالمادة المدعومة من الدولة، و٦٦ ضبطاً بحق المخالفين بمادة المحروقات، و١٨١ ضبطاً بحق موزعي مادة الغاز، و٢٥٨ ضبطاً بحق مراكز محطات وموزعي المازوت، و٧٤ ضبطاً بحق المخالفين بمواد منتهية الصلاحية، إضافة إلى ٤ ضبوط بحق المخالفين بمواد إغاثية.

وأضاف مدير التجارة الداخلية لؤي السالم أنه تم تنظيم ٣٠٠ ضبط لعدم وجود بيانات ومواصفات على المادة، إضافة إلى الذبح خارج المسلخ، موضحاً أن عدد ضبوط وسائط النقل وصلت في العام الماضي إلى ٨٠٠ ضبط، كما تم تنظيم ١٥ ضبطاً بحق صيدليات، منوهاً بأن السجلات التجارية الممنوحة خلال العام الماضي بلغت ٦١١٥، منها ٢١٥ للشركات و٥٩٠٠ للأفراد.

لهذا وجراء ما يعانيه المواطن يومياً من شجون بالجملة، تسعى المديرية لإثبات فعاليتها عبر المتابعات التي تحاول من خلالها تعقب أوضاع السوق وتشديد الرقابة على الباعة المتحكمين بقوت المواطن، وتنظيم المخالفات وقمعها، والحفاظ على سعر البيع حسب نسب الأرباح المسموح بها، لذا هناك متابعات يومية لحالة الأسواق في ظل موجة الغلاء السائدة في السوق، يضاف إليها تفنن البعض بأساليب الغش وخاصة فيما يتعلق بالمواد الغذائية والمنظفات وبعض السلع الأخرى، حيث تنوعت أساليب الغش وتعددت أشكاله ليبقى الهدف واحد، هو الربح على حساب ما يدخل إلى جوف المستهلك، أو يكون على تماس مباشر معه، وبالطبع الأزمة الراهنة التي تمر على البلاد كانت مناخاً مناسباً لنمو طبقة من تجار الأزمات الذين يتاجرون بقوت المواطن، بل وتوسّع نشاطها لتشمل العديد من السلع والمواد.

وفي هذا الشأن تنشط مديرية التجارة الداخلية بريف دمشق عبر القائمين على إدارتها وكوادرها ودورياتها لمتابعة أوضاع السوق وتشديد الرقابة على السلع كافة وضمان حقوق المستهلك وتوفير احتياجاته الأساسية بمواصفات ونوعية جيدة وبأسعار مناسبة.

مديرية التجارة الداخلية
بريف دمشق

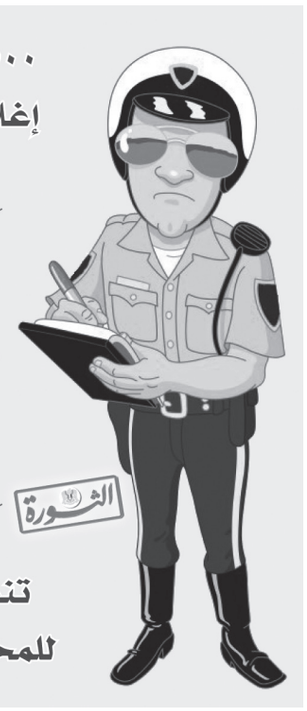

الثورة
صدر العدد الأول في 1963/7/1

مـــروا تحـــت القبـــة البرلمانيـــة

لم تقف الحياة الدستورية في سورية منذ انطلاقتها عام ١٩١٩ – ١٩٢٠ إلا بفعل القوى الاستعمارية التي كانت تحتل البلاد آنذاك وبشكل مؤقت، فالشعب السوري ينبض بالحياة السياسية وانبثق عنه رجال دولة وطنيون خلدوا بمواقفهم الوطنية في التاريخ السياسي السوري المعاصر ومواقفهم ضد المستعمرين العثماني والفرنسي ولعل أبرزهم فارس الخوري.
مجلس الشعب السوري بمراحل تأسيسه العريقة ومواقفه النضالية أخرج رجالات كان لهم بصمة قوية في التاريخ السوري السياسي فكانوا نواباً في المجلس ثم ترأسوه وانطلقوا منه لشغل مناصب هامة في الدولة السورية.

فـــارس الخـــــوري

انتخب فارس الخوري سنة ١٩١٤ نائباً عن دمشق في مجلس المبعوثان العثماني. وفي سنة ١٩١٦ سجنه جمال باشا بتهمة التآمر على «الدولة العثمانية»، لكنه بُرئ ونفي إلى استانبول، حيث مارس التجارة هناك.

عاد فارس الخوري إلى دمشق بعد استقلال سورية من الاحتلال العثماني. وفي عام ١٩١٩ عُين عضواً في مجلس الشورى الذي اقترح على الشريف فيصل تأسيسه، كما سعى فارس مع عدد من رفاقه إلى تأسيس معهد الحقوق العربي، وكان هو أحد أساتذته، كما اشترك في تأسيس المجمع العلمي العربي بدمشق.

تولى فارس الخوري وزارة المالية في الوزارات الثلاث التي تألفت خلال العهد الفيصلي في سورية وعلى إثر احتلال الفرنسيين لسورية عام ١٩٢٠ انصرف الخوري إلى العمل الحر كمحام ثم انتخب نقيباً للمحامين واستمر خمس سنوات متتاليات، كما عُين حقوقياً لبلدية دمشق، وعين أستاذاً في معهد الحقوق العربي لتدريس مادتي أصول المالية وأصول المحاكمات الحقوقية لفارس الخوري ثلاثة مؤلفات في القانون هي: (أصول المحاكمات الحقوقية) و(موجز في علم المالية) و(صك الجزاء).

أسس فارس الخوري وعبد الرحمن الشهبندر وعدد من الوطنيين في سورية حزب الشعب رداً على استبداد السلطة الفرنسية... ولما قامت الثورة السورية الكبرى عام ١٩٢٥ اعتقل فارس الخوري وآخرون ونفوا إلى معتقل أرواد.

في عام ١٩٢٦ نفي الفرنسيون فارس الخوري إلى خارج سورية بسبب استقالته من منصب وزير المعارف في حكومة الداماد أحمد نامي بك احتجاجاً على سوء نوايا الفرنسيين.

شارك فارس الخوري وعدد من الوطنيين في تأسيس الكتلة الوطنية، وكان نائباً لرئيسها يضع القرارات ويكتب منشوراتها، وهذه الكتلة قادت حركة المقاومة ضد الفرنسيين، وكانت من أكثر الهيئات السياسة توفيقاً وفوزاً مدة تقارب العشرين عاماً.

على أثر الإضراب الستيني الذي عم سورية عام ١٩٣٦ للمطالبة بإلغاء الانتداب الفرنسي تم الاتفاق على عقد معاهدة بين سورية وفرنسا، ويقوم وفد بالمفاوضة لأجلها في باريس، فكان فارس الخوري أحد أعضاء هذا الوفد ونائباً لرئيسه.

الخوري رئيساً للمجلس النيابي السوري مرتين

انتخب فارس الخوري رئيساً للمجلس النيابي السوري عام ١٩٣٦ ومرة أخرى عام ١٩٤٣، كما تولى رئاسة مجلس الوزراء السوري ووزيراً للمعارف والداخلية في تشرين أول عام ١٩٤٤... وكان لتولي فارس الخوري رئاسة السلطة التنفيذية في البلد السوري المسلم وهو رجل مسيحي صدى عظيم فقد جاء في الصحف: (أن مجيئه إلى رئاسة الوزراء يشكل سابقة في تاريخ سورية الحديث بإسناد السلطة التنفيذية إلى رجل غير مسلم، مما يدل على ما بلغته سورية من النضوج القومي)،وقد أعاد تشكيل وزارته ثلاث مرات في ظل تولي شكري القوتلي رئاسة الجمهورية السورية.

كان فارس الخوري رئيس وزراء سورية ١٩٤٤، وفي ذات التاريخ وزيرا للأوقاف الإسلامية، وعندما اعترض البعض خرج نائبٍ في المجلس آنذاك ليتصدى للمعترضين قائلا: إننا نؤمن فارس بك الخوري على أوقافنا أكثر مما نؤمن أنفسنا.

في عام ١٩٤٥ ترأس فارس الخوري الوفد السوري الذي كُلف ببحث قضية جلاء الفرنسيين عن سورية أمام منظمة الأمم المتحدة، التي تم تأسيسها في نفس العام، حيث اشترك الخوري بتوقيع ميثاق الأمم المتحدة نيابة عن سورية كعضو مؤسس.

وانتخب فارس الخوري عضواً في مجلس الأمن الدولي (١٩٤٧. ١٩٤٨)، كما أصبح رئيساً له في آب ١٩٤٧، إضافة لاهتمامه بوطنه سورية اهتم بالقضية الفلسطينية اهتماماً خاصاً، وأكد رفض الدول العربية إقامة دولة لليهود فيها. كما شرح القضية المصرية وطالب بجلاء الإنجليز عن أراضيها، وأكد على السلام العالمي وطالب بإنهاء تنافس الدول الكبرى، وحذر من وقوع حرب ذرية مدمرة. ولطالما ضجت هيئة الأمم بخطبه ومناقشاته باللغة الإنجليزية من أجل نصرة الحق في القضية العربية.

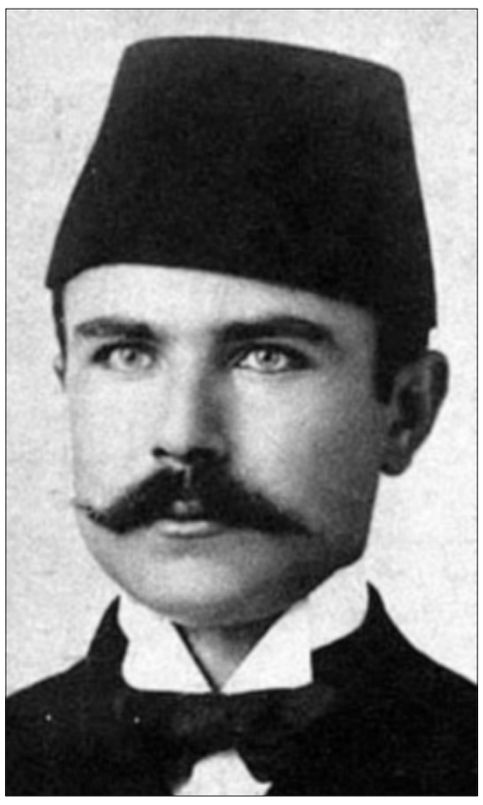

العودة إلى دمشق

عاد فارس الخوري إلى بلاده بعد انتهاء عضوية سورية في مجلس الأمن الدولي، وكان قد انتخب رئيساً للمجلس النيابي لعام ١٩٤٧ عندما كان يمثل سورية في مجلس الأمن. ولكن عندما حل هذا المجلس على أثر الانقلاب الذي قام به حسني الزعيم ثابر فارس الخوري على عمله في الحقل الدولي، وترأس الوفود السورية إلى هيئة الأمم متابعاً نضاله ودفاعه عن القضايا العربية.

في عام ١٩٥٤ طلب رئيس الجمهورية هاشم الأتاسي من فارس الخوري تشكيل حكومة سورية، لكنها لم تستمر سوى أشهر معدودة، وكان من أهم الأمور السياسية أثناء توليه وزارته الرابعة

اعتكف فارس الخوري في منزله بدمشق.. يذهب مرة كل عام إلى جنيف ليشترك في جلسات لجنة القانون الدولي التي هو عضو فيها.

كانت وفاة فارس الخوري مساء الثلاثاء ٢ كانون الثاني ١٩٦٢، في مستشفى السادات بدمشق.

ثريـــا الحافـــظ

تعد نسبة النساء بالمجلس كافية لتمثيل المرأة وطرح همومها ومعالجة مشكلاتها بحسب أراء من المجلس ،

وتعدّ نسبة النساء في المجلس الأخير قياساً بالنسب العالمية من النسب العالية وتضاهي الدول المتقدمة، حتى إنها تصل للمراتب الأولى، حيث يوجد ٢٤ سيدة بالمجلس من أصل ٢٥٠ عضواً

منحت المرأة السورية حق الانتخاب ضمن إصلاحات عام ١٩٤٩ شرط أن تكون متزوجة ومتعلمة، غير أنها لم تمنح حينها حق الترشح، أما دستور ١٩٥٠ فقد منح جميع النساء حق الانتخاب أسوة بالرجال، ومنحن أخيراً حق الترشح للانتخابات منذ انتخابات العام ١٩٥٤، رغم ذلك لم تدخل أي امرأة إلى البرلمان السوري خلال عهد الجمهورية الأولى ، مع تحقيق اختراق خلال عهد الجمهورية العربية المتحدة ، كان الدخول إلى قبة البرلمان بعد انتخابات ١٩٧٣ حين دخلت ٥ نساء إلى البرلمان من أصل ١٨٦ واستقرّ تمثيل المرأة على قوائم الجبهة الوطنية التقدمية بنحو ١٢٪ من مجموع المقاعد، أي حوالي ٣٠ مقعداً من أصل ٢٥٠ حتى الوقت الحالي.

لعل المناضلة والأديبة السورية ثريا الحافظ التي ترعرعت في بيت تشرب الحدث السياسي والعمل النضالي الوطني بشكل مبكر خير مثال على نساء سورية آنذاك.

من هي ثريا الحافظ

ولدت ثريا الحافظ في دمشق عام ١٩١١، والدها الشهيد الأميرالاي أركان حرب أمين لطفي الحافظ الذي أعدمه المستعمر التركي مع الأحرار العرب في٦ أيار ١٩١٦،

وأمها من آل أبي سمرا من عائلات التجار المشهورين في دمشق ، نشأت يتيمة فكفلها عمها الأمير مصطفى الشهابي وبث فيها الروح الوطنية والقومية.

تلقت دراستها الإعدادية والثانوية في مدارس الحكومة ثم تابعت دراستها في دار المعلمات وتخرجت بإجازة عام ١٩٢٩.

بعد تخرجها عملت مدرسة للأدب العربي في مدارس دمشق ثم مديرة في عدة مدارس حتى عام ١٩٦٣ وهي متزوجة من المجاهد والصحفي والكاتب منير الريس ورئيس تحرير جريدة بردى التي صدرت في أواخر الأربعينيات واستمرت حتى مطلع الستينيات.

مشاركتها في الانتخابات النيابية

شاركت ثريا في أول مظاهرة نسائية ضد الاحتلال الفرنسي عام ١٩٢٨ كما شاركت في أول مظاهرة نسائية سورية عام ١٩٢٩ بمناسبة الانتخابات النيابية لحض الناخبين على اختيار نوابهم من قائمة الكتلة الوطنية المؤلفة من فوزي الغزي وفارس الخوري وسعد الله الجابري وهاشم الأتاسي.

رشحت نفسها في عام ١٩٥٢ للانتخابات النيابية ولكن لم يكتب لها النجاح ثم عادت ورشحت نفسها في زمن الوحدة بين سورية ومصر للمجلس النيابي فنجحت وحصلت على الترتيب الثاني في عدد الأصوات في منطقتها.

أسست أولى الجمعيات النسائية الشعبية في القطر وهي «جمعية خريجات دار المعلمات» ومن أهداف هذه الجمعية توعية المرأة ودعم الصناعة الوطنية وإنشاء نادٍ ثقافي لتلقى فيه المحاضرات وأحاديث الأدباء والأديبات، ثم أسست جمعية «دار كفالة الفتاة» عام ١٩٤٥ وذلك من أجل مساعدة بنات الشهداء وقد استمرت هذه الجمعية إلى عام ١٩٥٥، وإنشاء جمعية لرعاية الجندي السوري عند الحدود، وأسهمت في تأسيس جامعة نساء العرب القوميات عام ١٩٤٣ ومن أهدافها المطالبة بحقوق المرأة السياسية وأبدت هذه الجمعية نشاطاً ملحوظاً إلى أن توقفت نهائياً عام ١٩٥٢.

وتعد السيدة ثريا الحافظ من أوائل العاملات في حقل تعليم الأميات منذ عام ١٩١٨.

مساهماتها الثقافية والأدبية

أسست صالونها الأدبي «منتدى سكينة» في منزلها في حي المزرعة في دمشق تخليداً لاسم السيدة سكينة بنت الحسين صاحبة أول صالون أدبي في الإسلام.

جرى الاحتفال بافتتاحه في مقر النادي العربي مساء يوم ١٦-١٢-١٩٥٣ وكان من أنصاره السيدات زاهدة حميد باشا، رمزية القوتلي، ماوية الشيخ فضلى، ألفة الإدلبي، عزيزة هارون، أمل جزائري، عناية رمزي، أمينة سر المنتدى. ومن أهداف هذا المنتدى رفع مستوى الآداب والفنون وتنمية الثقافة وكانت الهيئة الإدارية مؤلفة من السيدات فقط بالرغم من مشاركة أدباء رجال أمثال الدكتور إبراهيم الكيلاني وأسعد محفل وغيرهم.

قام المنتدى بنشاط أدبي كبير في نشر الأدب والفن والثقافة ومن الذين حاضروا فيه الأديبات (د.سهير القلماوي وعفيفة صعب وأدفيك شيبوب وطلعة الرفاعي وألفة الإدلبي وهبة الوادي بهنسي وأسماء الحمصي ونازك الملائكة وفدوى طوقان وغادة السمان) وغيرهن.

ومن الأدباء (الدكتور شكري فيصل وفؤاد الشايب وجورج صيدح ود.عبد السلام العجيلي وأديب نصور وراتب الحسامي ود.ابراهيم الكيلاني ود.شكيب الجابري ويوسف السباعي ونجاة قصاب حسن ود.عبد الله عبد الدايم والأمير مصطفى الشهابي وبشير الريس ود.بديع حقي وعمر أبو ريشة والأمير صقر بن سلطان القاسمي ومحمد الحريري ومدحت عكاش وعبد الرحمن خزندار وعرفان سلوم) وغيرهم.

ويعد صالونها أطول الصالونات الأدبية النسوية عمراً إذ استمر حتى عام ١٩٦٣ وتوقف بسبب سفرها إلى مصر.

ألقت عدة محاضرات في دمشق وبيروت ودير الزور وحماة وأذاعت أحاديث من إذاعة دمشق والقاهرة والكويت، وأهم أحاديثها كان عن نهضة المرأة السورية والعربية وعن تأسيسها الجمعيات الخيرية والثقافية والأدبية والسياسية وقدمت حديثاً خاصاً عن رحلتها إلى الصين عام ١٩٥٨ ونشرت في الصحف والمجلات شعراً منثوراً ومقالات عدة.

وهي عضو في عدة جمعيات ومنتديات منها الرابطة الثقافية النسائية وحلقة الزهراء الأدبية وجمعية نقطة الحليب وغيرها.

وافتها المنية في الثاني من شهر حزيران عام ٢٠٠٠ ودفنت في دمشق.

ســـعد اللـــه الجابـــري

لولا القرار المهم الذي اتخذه رئيس البرلمان السوري آنذاك في يوم الـ ٢٩ من آيار من عام ١٩٤٥ بفض جلسة البرلمان قبل انعقادها لحصلت مجزرة أكثر ترويعاً في تاريخ السياسة السورية على يد المحتل الفرنسي من التي حصلت آنذاك.

هم رجالات سورية وسياسيوها الذين تشهد الأحداث التاريخية على مواقفهم وبطولاتهم فكان مرورهم من تحت القبة البرلمانية نقطة فارقة في سجلهم وكانت هي الشاهد القائم إلى الآن على التاريخ السياسي السوري المعاصر.

هو سعد الله الجابري رئيس البرلمان السوري من العام ١٩٤٤ حتى العام ١٩٤٥ يعتبر أحد أهم زعماء النضال الذين قاموا باعادة توحيد سورية بعد أن قسمها الفرنسيون إلى دويلات وتوجت ثمرة نضالهم بجلاء الفرنسيين عن التراب السوري عام ١٩٤٦ ، فلما قامت الثورات عام ١٩١٩ إثر نية الحلفاء المستعمرين تقسيم البلاد العربية ودخول الفرنسيين سورية؛ كان سعد الله الجابري على اتصال بزعيم الثورة في الشمال إبراهيم هنانو يؤيد ثورته ويدعمه، كما جدد اتصاله بمن كان معه في الكلية السلطانية من الوطنيين مثل شكري القوتلي وغيره من العناصر الوطنية، وشارك في المؤتمر السوري العام الذي انعقد عامي ١٩١٩ و١٩٢٠ ودعا إلى وحدة سورية الطبيعية.

تاريخه النضالي في مواجهة الاحتلال الفرنسي

نظراً لشجاعة وجرأة الجابري في مواجهة الفرنسيين، فقد اعتقل في سجن أرواد مدة من الزمن مع هاشم الأتاسي وجماعة من الوطنيين... ومنذ ذلك التاريخ بدأت رحلة جديدة من النضال إذ كانت سورية تغرق رويداً رويداً تحت وطأة المحتل الفرنسي.

كان الجابري وجماعته يعقدون الاجتماعات ويرفعون الاحتجاجات والمذكرات لجمعية الأمم يشكون فيها الفرنسيين، وحين أعلنت سلطات الاحتلال الفرنسية استعدادها لإقامة حكم دستوري في البلاد، كان الوطنيون قد قرروا في مؤتمرهم الدخول في الانتخابات، ولما أنتخب إبراهيم هنانو والجابري لأول مجلس تأسيسي رأى الفرنسيون أن هذا المجلس لا يمكن أن يخدم مصالحهم، لذا عمدوا إلى إلغائه، فعاد الوطنيون إلى النضال وقامت المظاهرات والاحتجاجات واعتقل الجابري من جديد، وبعدما أفرج عنه تنادى الوطنيون لوضع ميثاق الكتلة الوطنية ونظامها الأساسي فكان هاشم الأتاسي رئيساً وإبراهيم هنانو وسعد الله الجابري نائبين للرئيس.

لما رفضت الكتلة الوطنية معاهدة عام ١٩٣٣، قامت المظاهرات في جميع أنحاء سورية وجرت اعتقالات للوطنيين وكان من بينهم سعد الله الجابري حيث صدر عليه حكم بالسجن ثمانية أشهر.

اشتد الطغيان الفرنسي في سورية، وأغلقت مكاتب الكتلة الوطنية وعمت الاعتقالات رجال حلب ودمشق وباقي المدن، واشتد الذعر وأضربت جميع المدن السورية، وألقي القبض مجدداً على الجابري ونفي إلى «عين ديوار».

تجاه ما وصلت إليه سورية من الاضطراب، استدعى الفرنسيون الوطنيين واتفقوا معهم على أن يرسلوا وفداً يمثل وطنيي البلاد إلى فرنسا للمفاوضة لعقد معاهدة، فكان الجابري عضواً في هذا الوفد، فصدر عفو عام عن السوريين وأفرج عن الوطنيين وتمت معاهدة عام ١٩٣٦م.

شغل الجابري وزارتي الداخلية ثم الخارجية في وزارة جميل مردم بك، في أول حكومة وطنية كان فيها هاشم الأتاسي رئيساً للجمهورية لكن الفرنسيين أثاروا الفتن والنعرات الطائفية مما أدى إلى تعطيل الدستور وإنهاء الحكومة، فاستقال رئيس الجمهورية وكانت نهاية العهد الوطني.

بتعطيل الحياة الدستورية وإبعاد الوطنيين عن الحكم، زاد إمعان الفرنسيين في اضطهاد الوطنيين، فاستولوا على السلطة مباشرة وأنشؤوا حكومة موالية لهم، وفي هذا الظرف وقعت حادثة جعلت سعد الله وصحبه يغادرون سورية كلاجئين إلى العراق، وذلك حينما وُعِد قاتل الوطني الدكتور عبد الرحمن الشهبندر بالعفو عنه، إذا اعترف أنه كان مدفوعاً إلى القتل من قبل رجال الكتلة الوطنية: شكري القوتلي وسعد الله الجابري وجميل مردم بك، غير أن القضاء برأهم ولم يعد سعد الله الجابري إلى سورية إلا حينما أعلن استقلال البلاد.

من البرلمان .. نضال حتى الاستقلال

عندما انتُخب شكري القوتلي لرئاسة الجمهورية في

١٩٤٣/٨/١٧، تولى الجابري رئاسة وزارته، هذه الوزارة التي أدى عنادها الوطني إلى قيام الفرنسيين بعدوانهم على سورية عام ١٩٤٥..

كان سعد الله الجابري رئيس الوفد السوري في توقيع بروتوكول الإسكندرية، ورئيس وفدها في اللجنة التحضيرية للمؤتمر العربي العام، كما حضر إعلان أنشاء وتأسيس الجامعة العربية.

انتخب نائباً عن حلب في البرلمان السوري عدة مرات، واعتقله الفرنسيون أكثر من مرة وتولى وزارة الخارجية والداخلية ورئاسة الوزراء كما كان رئيساً لمجلس النواب السوري عام ١٩٤٥، ولا أظن أن أهل هذا الوطن ينسون حادث المجلس النيابي، ولولا أن سعد الله الجابري أمر بفض جلسة المجلس قبل انعقادها لكانت كارثة كبرى لا يعلم إلا الله مداها وذلك يوم ضرب الفرنسيون المجلس النيابي بقنابلهم في حادث ٢٩ أيار ١٩٤٥.

عندما علمت القوات الفرنسية بنجاة أعضاء البرلمان السوري من القصف أرسلت قواتها للقبض على الجابري الذي كان يقيم في فندق الشرق فتنكر بزيّ راهب وخرج مستتراً بسيارة السفير الروسي سولود فوصل إلى حيفا ومن هناك أبرق إلى لندن ومجلس الأمن بتاريخ ١٧ نيسان ١٩٤٦ فكان ذلك اليوم عيداً قومياً لسورية وهو عيد الجلاء، وكان لسعد الله الجابري فضل كبير في تحقيق نتائجه وتأكيد آثاره.

تم جلاء القوات الفرنسية عن سورية، فرحل آخر جندي فرنسي عن التراب السوري في السابع عشر من نيسان عام ١٩٤٦، واحتفلت الجماهير السورية بزعمائها قادة التحرير «الكتلة الوطنية» بزعامة الجابري.

وفاته وتشييعه

مرض سعد الله الجابري في آخر زيارة له إلى مصر، حيث كان هناك لحضور مجلس الجامعة العربية عام ١٩٤٧، فبقي في الإسكندرية للتداوي من التهاب الكبد الوبائي الذي اصيب به خلال أيام سجنه المتكرر، إلا أن رئيس الجمهورية شكري القوتلي طلب منه الاستقالة من رئاسة الوزارة فاستقال. رجع الجابري إلى حلب وقضى فيها بضعة أشهر، وما لبث أن وافاه الأجل في حزيران عام ١٩٤٧.

كرس مهندس الاستقلال حياته للنضال، الأمرالذي شغله عن حياته الخاصة فلم يتسن له الزواج، ولم يخلف ولدا ولا مالا، إذ باع جميع ممتلكاته وصرفها على مشواره النضالي الطويل.

شيعته مدينته حلب الشهباء بموكب كبير جليل حاشد وتقدم الموكب رئيس الجمهورية آنذاك ورئيس مجلس الوزراء والوزراء والنواب وممثلو الدرك ورؤساء الدول العربية وجماهير غفيرة سارت في موكب التشييع الذي استغرق سيره ساعتين كاملتين وبعد أن ووري الفقيد لحده إلى جانب رفيق جهاده ونضاله الزعيم إبراهيم هنانو ،بكاه رئيس الجمهورية بكلمة مؤثرة كانت تفيض أسىً على فقده، تناول فيها رفقة جهاده معه منذ سنوات الدراسة الأولى، معدداً مناقبه ومزاياه، باكياً فيه الخصال الشريفة والمزايا النبيلة.

وبعد أن انتهى الرئيس الأول عقبه رئيس الوزراء جميل مردم بكلمة جامعة تناول فيها تاريخ جهاده وأثره فيما وصلت إليه البلاد من منعة وعزة واستقلال.

رثاه زعماء العالم العربي وقتها منهم السيد مكرم باشا عبيد رئيس الكتلة الوفدوية: «و لعل عزائي بعض العزاء هو أن يسمح لي بتأبين الفقيد العزيز، وما الحزن الباكي على من مات منا إلا ضريبة الموت علينا يتقاضاها من نفوسنا جزعاً ويستدرها من عيوننا دمعاً، ولقد كان سعد الله الجابري هو ذلك الوطني النموذجي».

وقال مصطفى باشا النحاس: «يقيني أن العظيم في وطنه وخلقه، النزيه في تصرفاته وأعماله، لا يموت إلا الموت الذي اصطلح عليه الناس، وهو النقلة من دار الغرور والفناء إلى دار الصدق والبقاء، وهو بعد هذا خالد في قلوب الأحياء ما بقيت الحياة».

ما بعد سعد الله الجابري

وفي الذكرى الأولى لرحيله أصرّ آل الجابري أن يكون الشاعر عمر أبو ريشة أول المتكلمين في رثائه.. فأجابهم عمر: لي شرط واحد فقط وهو أن أشاهد المنزل الذي كان يقطنه الفقيد؟.. فأجابوه: حبّاً وكرامة.. وتوجه أبو ريشة إلى المنزل وكان في شارع شكري القوتلي وعندما صعد إلى الطابق الثاني شاهد غرفة النوم وبها نافذة واحدة مطلة على الشارع أحد زجاجها مكسور وطبق من الكرتون يغطي نصف النافذة.. وقال أبو ريشة مستغرباً ومتعجباً: هنا كان ينام رئيس وزراء سورية؟.. فأجابوه: نعم.. فهو لم يقبض قرشاً واحداً من الدولة لأنه كان يوقع في نهاية كل شهر على جدول الراتب ويطلب إلى مدير مكتبه أن يوزع راتبه على المستخدمين.. وهنا انتفض عمر أبو ريشة وهزته هذه المأثرة الفريدة ورثاه في قصيدة عصماء نقتطف منها هذه الأبيات:

هيكل الخلد لا عدتك العوادي
أنت إرث الأمجاد للأمجاد
سعد: يا سعد إنه لنداء
من حنين فهل عرفت المنادي
أنا يا سعد ما طويت على اللؤم
جناحي ولا جرحت اعتقادي
شهد الله ما انتقدتك إلا
طمعاً أن أراك فوق انتقاد
وكفى المرء رفعة أن يعادى
في ميادين مجده ويعادي

و بعد وفاته بعدة أعوام قرر الشعب السوري تكريم زعيمهم الفقيد بإطلاق اسم ساحة سعد الله الجابري على أكبر ساحة تتوسط حلب والتي أصبحت من معالمها المهمة.

نسب الجابري

هو سعد الله بن عبد القادر لطفي الجابري، ولد في حلب عام ١٨٩٤ لعائلة عريقة، مشهورة بالوطنية والدين والثراء. والده السيد الحاج عبد القادر لطفي الجابري الحسيني مفتي ولاية حلب بن العلامة السيد مراد بن السيد الحاج عبد القادر مفتي حلب ونقيب أشرافها بن السيد الحاج مصطفى مفتي حلب ونقيب أشرافها بن الشيخ أحمد الشهير بالجابري بن السيد موسى بن السيد أبو بكر بن السيد محمد أسعد الحلبي الحسيني.

أنجب والده ثمانية أبناء أشهرهم نافع باشا وضياء الدين أفندي ومراد أفندي وإحسان بك وفاخر بك وأصغرهم سعد الله بك الذي بدت عليه مظاهر النباهة والإقدام منذ صغره، فنشأ وترعرع في حلب في بيت من أشهر بيوت الدين والسياسة، وتلقى علومه الابتدائية والتجهيزية فيها وصحا على اجتماعات واتصالات تقوم بها عائلته مع رجالات البلد، حيث كان القوم يجتمعون في منزل الشيخ العلامة عبد الحميد الجابري للتداول في أمور البلاد وما آلت إليه.

الثورة
صدر العدد الأول في 1963/7/1

سورية أرض التشريع الوضعي.. قاديش مثالاً..

رسالة السلام الأولى من الأزلية السورية.. العالم يحتكم في معاهداته إلى سطور السوريين فعلى من يقرأ الغرب مزامير قوانين الإنسان

هو السلام حين يبحث عن شهادة ميلاده فلا بد أن يسأل في بلاد الشام.. هنا في سورية حيث التوقيع مسماري حفر بأيد حثيّة جعلت من تراب سورية وحضاراتها أسّ القوانين الإنسانية، فكانت سطور (اتفاقية قادش) وبقيت شاهداً على أن سورية هي مهد الازلية وسرير الحضارات في مدينة قادش قرب محافظة حمص، كتبت سورية عام ١٢٩٦ قبل الميلاد أولى رسائل السلام، التي أصبحت مرجعية الأمم حتى اللحظات الراهنة في إبرام الاتفاقيات والقوانين ومعاهدات السلام.

فإذا اشتد النزاع بين الأمم والدول هبطت «قادش» وبنودها برداً وسلاماً وفيصلاً يفك الاشتباكات والحروب، ويضع معادلات توافق عجزت عن الخروج عنها كل الابتكارات الحديثة والقديمة في هذا العالم... فمن يتبجح بحقوق الانسان ويبعث إلينا بموفدي السلام والإنسانية هل نظر إلى تلك اللوحة الفضية على جدار الأمم المتحدة... وهل عرف أن ذلك المخطوط لأولى معاهدة سلام في التاريخ مكتوب بحروف سورية؟؟

إعداد: عزة شتيوي

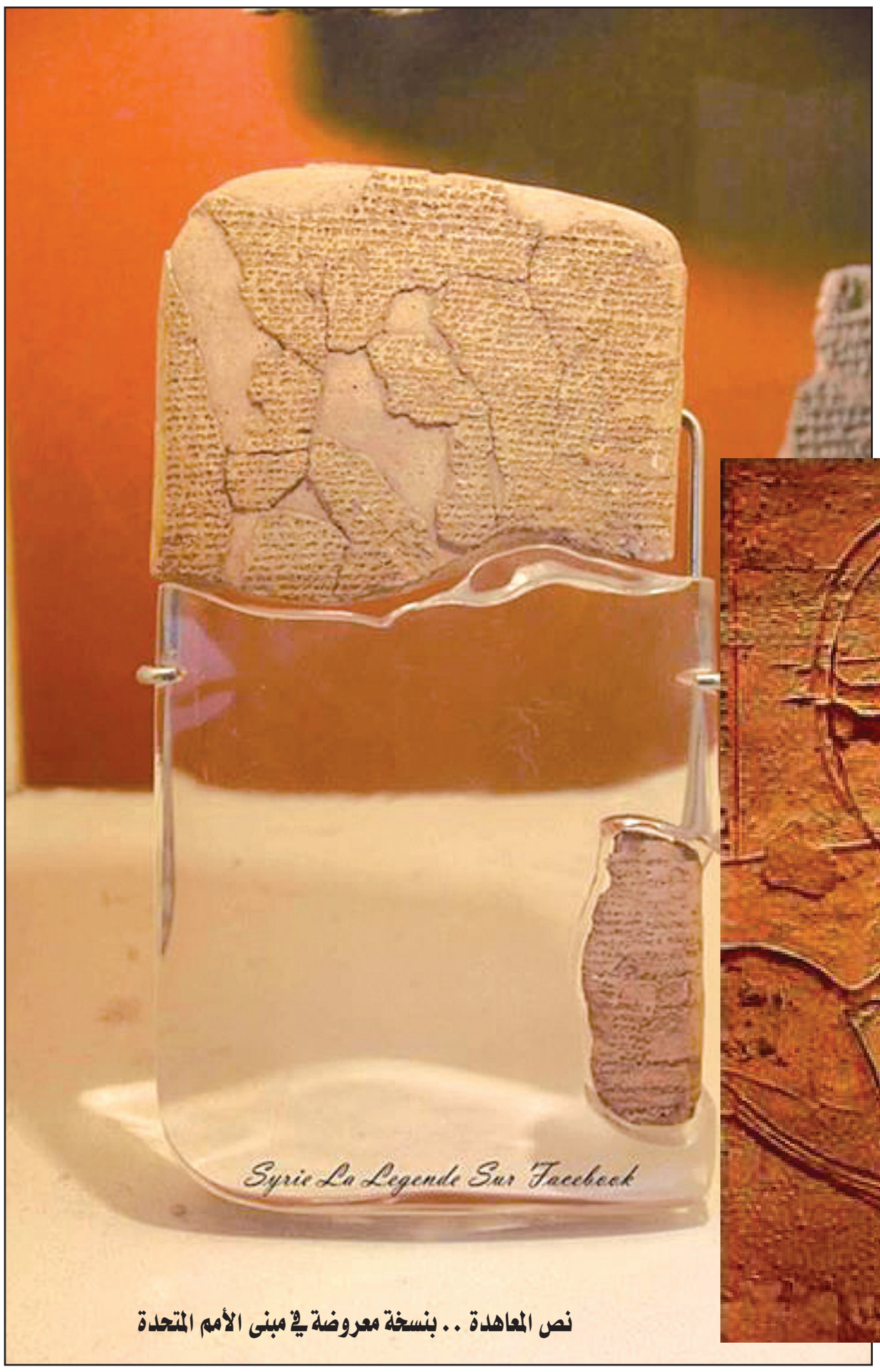

نص المعاهدة.. بنسخة معروضة في مبنى الأمم المتحدة

معاهدة قادش

تعد معاهدة (قادش) أقدم اتفاقية سلام مدونة عرفها التاريخ وقد أبرمت بين امبراطوريتي الحثيين والفراعنة المتنازعتين حيث تضمنت بنوداً قانونية وعسكرية ودبلوماسية نظمت العلاقات بينهما مع مباركة دينية ولمسة دبلوماسية ماكرة.

هذه المعاهدة التاريخية تعتبر الأساس لجميع المعاهدات التي توالت بعدها على مر ٣٣ عصراً من ابرامها إذ أنها جمعت بين تطبيق القوانين (التشريعات) وضمان حق الشعوب وتأكيد إقامة سلام عادل وشامل وتعزيز أواصر العلاقات العسكرية والدبلوماسية.

معاهدة قادش وقعت بين الحثيين والفراعنة في مدينة قادش قرب محافظة حمص السورية في عام ١٢٩٦ قبل الميلاد بين الملك (حاتسولي) والفرعون (رمسيس الثاني) واختلفت الروايات حول المنتصر في هذه المعركة، بيد ان (رمسيس الثاني) قد أضطر في نهاية المطاف إلى الانسحاب من سورية الشمالية والوسطى حيث توصل الطرفان في عام ١٢٨٠ قبل الميلاد إلى عقد الصلح وتوقيع المعاهدة التي نسبت لهذه المعركة.

المعاهدة نقشت على لوائح من الفضة باللغتين الفرعونية الهيروغليفية والبابلية المسمارية، وعثر عليها أثناء عمليات تنقيب أجريت في شمال الاناضول في مدينة (بو غازكالة) في محافظة تشورم. وبنود المعاهدة أكدت «أهمية إقامة علاقات جيدة بين الدولتين والسعي إلى إحلال سلام أساسه احترام سيادة أراضي الدولتين والتعهد بعدم تحضير الجيوش لمهاجمة الطرف الآخر وإقامة تحالف وانشاء قوة دفاعية مشتركة واحترام الرسل والمبعوثين بين الدولتين لأهمية دورهما لتفعيل السياسة الخارجية، واخيراً اللجوء إلى لعنة الآلهة كضمانة لهذه المعاهدة ومعاقبة الناكث بها». وأوضح كاراسو ان أهمية هذه المعاهدة تكمن في أنها أول معاهدة مكتوبة في التاريخ وقد اتخذت مثالاً للمعاهدات التي تلتها في العصور الوسطى لما تضمنه نصها من مقدمات وبنود وخاتمة.

وتعرض هذه المعاهدة حالياً في متحف الآثار في مدينة اسطنبول وتوجد نسخة عنها في مقر الأمم المتحدة في نيويورك.

معركة قادش

وقعت هذه المعركه بين قوات الملك رمسيس الثاني ملك مصر والحيثيين بقيادة الملك موالتللي الثاني بمدينة قادش التي تقع على الضفه الغربيه لنهر العاصي جنوب بحيرة حمص بعدة كيلومترات،وهذه المعركه مؤرخه بالعام الخامس من حكم الملك رمسيس الثاني (العام الخامس فصل الشمو، اليوم التاسع) اي حوالي العام ١٢٧٤ ق.م على وجه التقريب

بدأ انحسار النفوذ المصري في غرب آسيا في عصر اواخر ملوك الاسره الثامنة عشر كنتيجة مباشره للاضطرابات التي خلفتها ثورة أخناتون الدينيه في الداخل (مما جعل الحيثيون يستغلون هذه الاضطرابات لكي يقوموا بقيادة تحالف ضد مصر ،ونجاحهم في ذلك، وبالتالي فقدان مصر للكثير من مناطق نفوذها في اسيا الغربيه، وذلك دون ان يتحرك الملك اخناتون لتلبية طلبات النجده التي كان يرسلها اليه امراء المدن الاسيويه الموالين لمصر فيما عرف برسائل تل العمارنة

وبعد وفاة الملك اخناتون أخذ ملوك هذه الاسره على عاتقهم استعادة النفوذ المصري في آسيا مرة أخرى.

وقد شن الفرعون رمسيس الثاني حملته الاولى في العام الرابع من حكمه وعبر فيه فلسطين ووصل بجيوشه الى نهر الكلب (بالقرب من بيروت) حيث اقام لوحة تذكارية هناك ،واستعاد مقاطعة أمورو من الحيثيين. وبغرض السيطرة على سورية تحرك الملك رمسيس الثاني بجيوشه في العام الخامس من حكمه، وتابع تقدمه شمالا وتواجه مع جيوش الحيثيين عند مدينة قادش على نهر العاصي.

فشل رميس الثاني في كسر دفاعات قادش ونجح الحيثيون بابقائها تحت سيطرتهم وانتهت المعركة باحتفاظ كل من الطرفين بنفس مكاسبه السابقة وخسائر فادحة لكلا الطرفين في المعركة وعاد رمسيس آفلا إلى دمشق. ذكر رمسيس الثاني انتصاره في المعركة، التي قام بنقش تفاصيلها بالكامل على جدران معبد الرمسيوم وكذلك معبد الأقصر إضافة إلى معبده بأبو سمبل (على جداره الشمالي فيما عرف بانشودة معركة قادش)

وقد ذكر الملك موالتللي من ناحيته في وثائق بوغازكوي أن المعركة كانت انتصاراً له وان أموراً قد وقعت في أيدي الحثيين، بينما وفي خلال السنوات العشر التي مرت بعد ذلك قام رمسيس بعدة حملات إلى آسيا واستولى على دابور بعد حصارها واضطر الحيثيون في النهاية إلى التراجع تاركين أكبر جزء من سورية دون حماية كافية. وفي أعقاب وفاة موالتللي تولى ابنه الحكم وبعد عدة سنوات من الحكم حل محله عمه الملك خاتوشيلي الثالث وانتهز رمسيس هذه الفرصة وتقدم نحو تونيب أو توشب واستولى عليها.

وهنا بدأت قوة الاشوريين في الظهور وتهديد مناطق النفوذ المصرية والحيثيه، مما حدا بالطرفين إلى توقيع معاهدة سلام بينهما وذلك في العام الحادي والعشرون من حكم الملك رمسيس الثاني (حوالي ١٢٥٨ ق.م) التي سجلت بالخطين الحيثي (على لوح من الفضة باسم الملك خاتوشيلي) والهيروغليفي على جدران معبدي الكرنك والرامسيوم في طيبه (الأقصر حالياً) في جنوب مصر.

نص المعاهدة

لقد وجد علماء الآثار نص المعاهدة مكتوباً بثلاث لغات: المصرية، والبابلية، والحثية، وإذا قمنا بتحليل هذه المعاهدة مطبقين عليها المفاهيم الأكثر حداثة للقانون الدولي، يتبين أن بنيتها تقارب بنية معاهدات السلام الأكثر عصرية، فلا شيء ينقصها، حيث نجد فيها اتفاق ضمان إقليمي، وتحالفاً دفاعياً، واتفاق تعاون متبادل بين الحكومتين ضد العصاة، وبنوداً لتسليم الفارين واللاجئين السياسيين، وضروباً من العفو عن بعض الفئات، ولا شيء يدهشنا أكثر من قراءة المواد الرئيسة في هذه المعاهدة التي يعود تاريخها إلى (٣٢٨٠) سنة خلت، تقول نصوص المعاهدة:

– لقد وقع رمسيس، ملك مصر العظيم، معاهدة مع ملك الحثيين العظيم من أجل الحفاظ على الأخوة بينهما.

– بهذه المعاهدة، يعلن رمسيس، ملك مصر العظيم، السلام والأخوة لحاتوشيلي، ملك الحثيين العظيم.

– وقد وقع رمسيس بنفسه هذه المعاهدة مع حاتوشيلي ليضمنا السلام بينهما، فكل منهما أخ للآخر، وهما الآن أكثر أخوة مما كانا في الماضي، فرمسيس هو صديق حاتوشيلي، وسيكون أولاده إخوة أولاد حاتوشيلي، وفي سلام دائم.

– لن يحتاج رمسيس بلاد الحثيين البتة، من أجل أن يأخذ منها أي شيء مهما كان، ولن يدخل حاتوشيلي مصر ليأخذ منها أي شيء مهما كان.

– إن زحف عدو على بلاد الحثيي، وأرسل حاتوشيلي الى رمسيس يقول: «تعالى لمساعدتي» عندئذ يرسل رمسيس جيوشه ومركباته الحربية.

– إذا زحف عدو على بلاد مصر، وأرسل رمسيس الى أخيه حاتوشيلي يقول: «تعال لمساعدتي» يرسل حاتوشيلي جيوشه لقتل هذا العدو.

– إذا هرب ذو شأن من أرض مصر وذهب يلجأ الى أرض الحثيين فلا يستقبله ملك الحثيين، ويسلمه الى يدي رمسيس.

– إذا هرب رجل او أكثر من العامة الى بلاد الحثيين ليعملوا فيها عند أحدهم، فلا يحتفظ بهم في بلاد الحثيين، بل يُعادوا الى رمسيس ملك مصر.

– إذا هرب ذو شأن من أرض الحثيين ولجأ الى بلاد رمسيس، فلا يستقبله ملك مصر، ويسلمه الى يدي ملك الحثيين.

– إذا هرب رجل او أكثر من العامة الى مصر ليعملوا فيها عند أحدهم، فلا يستقبلهم ملك مصر، ويسلمه الى يدي ملك الحثيين.

إذا سورية أول من قدم للعالم وثيقة سلام بين حضارات كبرى... فمن هنا من أرض السلام السورية نسأل الأمم المتحدة على من تتلى ياواشنطن مزامير حقوق الانسان.

غصنا الزيتون السوري يظللان شعار المنظمة الدولية

دخل السيد المسيح القدس بغصن زيتون .....رمزا للسلام .. حيث أهدت بلاد الشام وتحديدا سورية. للبشرية هذه الشجرة التي سقيت من ترابها فكان غصن الزيتون كيان السلام الملموس ورمزيته لانه خرج من أرض السلام ..سورية بات الزيتون رمزا عالميا للسلام لدرجة ان الأمم المتحدة اتخذت من اغصان الزيتون على علمها مايترجم نيتها احلال السلام في العالم، وأصل الفكرة سوري حيث شجرة الزيتون سورية المنشأ وكذلك ايضا من اقترح وضعها على شعار الأمم المتحدة هم الدبلوماسيون السوريون حينها.

سورية هي موطن شجرة الزيتون الأصلي ومهد انتشارها حيث زرعت قبل آلاف عديدة من السنين وارتبطت بحياة وعادات المجتمع وأصبحت تشكل حيزاً هاماً في تراثه وثقافته، يعتقد بأن تاريخ هذه الشجرة يعود إلى ما بين ٥٠٠٠ و ٦٠٠٠ سنة ومنشأها سورية وفلسطين وجزيرة كريت حيث اثبتتها بعض الدراسات الأثرية والجيولوجية المبنية على ترسب حبوب الطلع أيضاً التي تمت في منطقة إيبلا الواقعة قرب مدينة حلب في سورية

عند تأسيس الأمم المتحدة كانت سورية تتأهب للجلاء الفرنسي ولأن النضال في جزء هام منه هو

ديبلوماسي كان الفضل في ذلك الوقت لرجالات سورية شكري القوتلي و فارس الخوري و جميل مردم بك و فخري البارودي و سعد الله الجابري وغيرهم حيث اشارت الوقائع التاريخية «إلى تكتيك سياسي لافت اتخذته الديبلوماسية السورية في العام ١٩٤٥ ا مكنها من الذهاب للأمم المتحدة لتكون من مؤسسيها، ومساهمة أساسية في وضع مواثيقها» وأكثر من ذلك وضعت سورية مقترحات لتصميم شعار الأمم المتحدة المعتمد حتى اليوم مع أربعة دول ذات وزن دولي» فكان غصنا الزيتون يظللان شعار المنظمة الدولية المعتمد.

«سورية كانت بلد صغير بكل مقاييس الأمم، ورغم ذلك جلست وهي لا تزال «تحت الانتداب الفرنسي» على قدم المساواة مع أمم تفوقها مساحة ..وساهمت برسم مصير النظام العالمي في ذلك الوقت متمثلا بميثاق الأمم المتحدة وشعارها ومؤسساتها» وقد قيل «إن أبطال الجلاء عمليا هم رجال السياسية» حتى أن «المندوب الأمريكي في الأمم المتحدة قال بعد أن أنهى فارس الخوري كلمته في الاجتماع التأسيسي للأمم المتحدة من المستحيل أن تكون هناك بلد فيها رجال كهذه الرجال مستعمرة».